الدراسات الأفريقية والعربية

فصلية دولية علمية محكمة تصدر عن:
المركز العراقي الأفريقي للدراسات الاستراتيجية "

المجلد الأول - العدد الرابع - ديسمبر ٢٠١٨

Iraqi-African Center For Strategic Studies
Tel: 00964776837196
(NGO)1E78478
http://ciaes.net/

مجلة الدراسات الأفريقة والعربية

African & Arab Studies

international scientific periodical journal issued
by the "Iraqi-African Center for Strategies Studies"
ISSN: : **2709-2828**

تصدر عن:

المركز العراقي الأفريقي للدراسات الاستراتيجية

Iraqi-African Center for Strategies Studies

رقم الإيداع بدار الكتب والوثائق ببغداد

٢٠١٨/١٨١٩

وكيل المجلة في ليبيا

دار البيـــان للنشر والتوزيع والإعلان

رقم الايداع بدار الكتب الوطنية - ليبيا

٢٠١٨/١٥٥

الترقيم الدولي بالمكتبة الوطنية الألمانية

ISSN: **2709-2828**

الهيئة التحريرية للمجلة

رئيس التحرير: دينا العشري

مديرا التحرير:

د. أسامة نور الدين (مصر)

أ. رشا العشري (مصر)

سكرتير التحرير:

د. خالدة سالم بابكر (السودان)

أ.محمد عز الدين (مصر)

أ.عبيد إميجن (موريتانيا)

التنسيق والمراجعة:

أ. مصطفى فؤاد

تصميم الغلاف والإخراج:

أ. كمال سند

الهيئة العلمية الاستشارية للمجلة

✍ **أ.د. جمال السيد الضلع**

أستاذ العلوم السياسية ورئيس قسم السياسة والاقتصاد الأسبق بمعهد البحوث والدراسات الأفريقية – جامعة القاهرة (مصر)

✍ **أ.د. ريم موسى**

استاذ العلوم السياسية وعميد كلية الدراسات الاجتماعية والاقتصادية جامعة بحري (السودان)

✍ **د. محمد المختار جي**

أستاذ وباحث أكاديمي رئيس مركز البحوث والدراسات الإفريقية بالسنغال وأمين عام للاتحاد العربي الإفريقي للتنمية المستدامة المتكاملة التابع لجامعة الدول العربية بالسنغال (السنغال)

✍ **د. بلهول نسيم**

أستاذ محاضر بقسم العلوم السياسية/ جامعة البليدة (الجزائر)

✍ **د. مهدي دهب حسن دهب**

أستاذ العلوم السياسية – رئيس قسم العلوم السياسية المشارك بجامعة افريقيا العالمية (السودان)

✍ **د. محمد فاضل نعمة**

أستاذ العلاقات الدولية – جامعة بابل (العراق)

✍ **د. محمد أدريس عبد العزيز**

رئيس قسم العلوم السياسية بجامعة طبرق (ليبيا)

✍ **د. رامي عاشور**

دكتور العلوم السياسية والأمن القومي وزميل أكاديمية ناصر العسكرية العليا (مصر)

✍ **د. عبد الفتاح نعوم**

باحث في العلوم السياسية – جامعة محمد الخامس (الرباط)

✍ **د. عبدالسلام بشير خليفه الصغير**

دكتوراه في العلاقات الدولية وباحث متخصص في الشؤون الأفريقية. الجامعات الليبية (ليبيا)

✍ **د. محسن الندوي**

علوم سياسية وعلاقات دولية – رئيس المركز المغربي للأبحاث والدراسات الاستراتيجية (المغرب)

✍ **د. جمال علي سالم**

باحث متخصص في العلاقات الدولية (العربية والأفريقية) (ليبيا)

✍ **د. عيسى عبدالحميد عبدالله صالح الخضري**

أستاذ العلوم السياسية المساعد بكلية الاقتصاد والعلوم الاجتماعية – جامعة البحر الأحمر – (السودان)

رؤية المجلة وشروط النشر بالمجلة:

«**مجلة الدراسات الأفريقية والعربية**» فصلية دولية محكّمة تصدر عن «**المركز العراقي الأفريقي للدراسات الاستراتيجية**» العراق - بغداد.

تُعنى المجلة بالدراسات والبحوث والأوراق البحثية عمومًا في مجالات العلوم السياسية والعلاقات الدولية وكافة القضايا المتعلقة بالقارة الأفريقية ودول حوض النيل والدول العربية، كما تسعى المجلة لتحقيق هدف المركز في التقارب العربي الأفريقي، والاهتمام بالقضايا التي تهم الطرفين اقتصاديًا وسياسيًا، وثقافيا واجتماعيًا، املا في وجود دراسات وابحاث تطرح رؤى وافكار تسهم في تشكيل كيان أفريقي عربي يقف في وجه التحديات والأيدولوجيات الخاطئة التي تفرض على الساحة الدولية، لتكون افكارنا نحن الأفارقة والعرب معا يدًا وصوتًا واحدًا يسمع له العالم باهتمام ويسير خلفه وليس العكس.

شروط النشر

- أن يكون البحث أصيلا معدا خصيصا للمجلة، وألا يكون قد نشر جزئيا أو كليا أو نشر ما يشبهه في أي وسيلة نشر إلكترونية أو ورقية.
- أن يرفق البحث بالسيرة العلمية للباحث باللغتين العربية والإنكليزية.
- أن يقوم الباحث بإرسال البحث المنسق على شكل ملف مايكروسفت وورد، إلى البريد الإلكتروني: african.arabia@gmail.com
- يجب أن يكون البحث مكتوبا بلغة سليمة، مع العناية بما يلحق به من خصوصيات الضبط والرسم والأشكال.
- لا يجوز للباحث أن يطلب عدم نشر بحثه بعد عرضه على هيأة التحرير، إلا لأسباب تقتنع بها هيأة التحرير، على أن يكون خلال مدة أسبوعين من تاريخ تسلّم بحثه.
- يحق للمجلة ترجمة البحوث المنشورة في أعداد المجلة الى اللغات الأخرى، من غير الرجوع الى الباحث.
- تخضع الابحاث لتقويم سرّي لبيان صلاحيتّها للنشر، ولا تعاد البحوث إلى أصحابها سواء أقبِلت للنشر أم لم تقبل، وعلى وفق الآلية الآتية:
- أ- يبلّغ الباحث بتسلّم المادة المرسَلة للنشر خلال مدّة أقصاها أسبوعان من تاريخ التسلّم.
- ب- يخطر أصحاب الأبحاث المقبولة للنشر موافقة هيئة التحرير على نشرها وموعد نشرها المتوقّع.
- ت- الأبحاث التي يرى المقوّمون وجوب إجراء تعديلات أو إضافات عليها قبل نشرها

تعاد إلى أصحابها، مع الملاحظات المحددة، كي يعملوا على إعدادها نهائيا للنشر.

- ث- الأبحاث المرفوضة يبلّغ أصحابها من دون ضرورة إبداء أسباب الرفض.
- يمنح كل باحث نسخة واحدة من العدد الذي نشر فيه بحثه.
- يراعى في أسبقية النشر:

أ- الأبحاث المشاركة في المؤتمرات التي تقيمها جهة الإصدار.

ب- تاريخ تسلم رئيس التحرير للبحث.

ج- تاريخ تقديم الأبحاث التي يتم تعديلها.

د- تنويع مجالات الأبحاث كلما أمكن ذلك.

- تعبر جميع الأفكار المنشورة في المجلة عن آراء كاتبيها، ولا تعبّر بالضرورة عن وجهة نظر جهة الإصدار، ويخضع ترتيب الأبحاث المنشورة لموجبات فنية.
- كيفية إعداد البحث للنشر:
- -يكتب عنوان البحث باللغتين العربية والإنكليزية، وتعريف موجز بالباحث والمؤسسة العلمية التي ينتمي اليها.
- عنوان جهة الباحث
- الملخص التنفيدي باللغة العربية- الإنكليزية، ثم الكلمات المفتاحية في نحو خمس كلمات، كما يقدم الملخص بجمل قصيرة ، دقيقة وواضحة، إلى جانب إشكالية البحث الرئيسية، والطرق المستخدمة في بحثها والنتائج التي توصل اليها البحث.
- تحديد مشكلة البحث، أهداف الدراسة وأهميتها، وذكر الدراسات السابقة التي تطرقت لموضوع الدراسة، بما في ذلك أحدث ما صدر في مجال البحث، وتحديد مواصفات فرضية البحث أو أطروحته، وضع التصور المفاهيمي، تحديد مؤشراته الرئيسية، وصف منهجية البحث، وتحليل النتائج والإستنتاجات.
- كما يجب أن يكون البحث مديلا بقائمة بيبليوغرافية، تتضمن أهم المراجع التي استند إليها الباحث، إضافة إلى المراجع الأساسية التي استفاد منها ولم يشر إليها في الهوامش، وتذكر في القائمة بيانات البحوث بلغتها الاصلية (الأجنبية) في حال العودة إلى عدة مصادر بعدة لغات.
- تستخدم الأرقام المرتفعة عن النص للتوثيق في متن البحث، ويذكر الرقم والمرجع المتعلق به في قائمة المراجع.
- ترتب أرقام المراجع في قائمة المراجع بالتسلسل، وذلك بعد مراعاة ترتيب المراجع هجائيا في القائمة حسب اسم المؤلف وفقا للاتي :

أ- إذا ا كان المرجع بحثا في دورية: اسم الباحث (الباحثين) عنوان البحث وإسم الدورية، رقم المجلد، رقم العدد، أرقام الصفحات، سنة النشر.

ب- إذا كان المرجع كتابا، اسم المؤلف (المؤلفين)، عنوان الكتاب، اسم الناشر وبلد النشر، سنة النشر.

ج- إذا كان المرجع رسالة ماجستير أو أطروحة دكتوراه: يكتب اسم صاحب البحث،

العنوان، يذكر رسالة ماجستير أو أطروحة دكتوراه بخط مائل، إسم الجامعة، السنة.

د- إذا كان المرجع نشرة أو إحصائية صادرة عن جهة رسمية: يكتب إسم الجهة، عنوان التقرير، أرقام الصفحات، سنة النشر.

- يراوح عدد كلمات البحث بين ٢٠٠٠ و٧٠٠٠ كلمة، وللمجلة أن نتشر بحسب تقديراتها، وبصورة استثنائية، بعض البحوث والدراسات التي تتجاوز هذا العدد من الكلمات.
- يتم تنسيق الورقة على قياس (A4)، بحيث يكون حجم ونوع الخط كالتالي:
- نوع الخط في الأبحاث باللغة العربية هو Simplified Arabic
- حجم ١٦ غامق بالنسبة للعنوان الرئيس ، ١٤ غامق بالنسبة للعناوين الفرعية، و١٤ عادي بالنسبة لحجم المتن.
- حجم ١١ عادي للجداول والأشكال ، وحجم ٩ عادي بالنسبة للملخص والهوامش.
- نوع الخط في الأبحاث باللغة الانجليزية Times New Roman ، حجم ١٤ غامق بالنسبة للعنوان الرئيس، حجم ١٢ غامق للعناوين الفرعية ، ١٢ عادي لمتن البحث وترقيم الصفحات، ١١ عادي للجداول والأشكال ، ١٠ عادي للملخص والهوامش.
- يراعي عند تقديم المادة البحثية، التباعد المفرد مع ترك هوامش مناسبة (٢,٥) من جيمع الجهات.

وتعتمد "مجلة الدراسات الأفريقية والعربية" في انتقاء محتويات أعدادها المواصفات الشكلية والموضوعية للمجلات الدولية المحكّمة.

والمجلة تصدر بشكل ربع دوري "كل ثلاث أشهر" ولها هيئة تحرير اختصاصية وهيئة استشارية دولية فاعلة تشرف على عملها. وتستند إلى ميثاق أخلاقي لقواعد النشر فيها والعلاقة بينها وبين الباحثين. كما تستند إلى لائحة داخلية تنظّم عمل التحكيم، وإلى لائحة معتمدة بالمحكمين في الاختصاصات كافة.

وتشمل الهيئة الاستشارية الخاصة بالمجلة مجموعة كبيرة لأفضل الاكاديميين من الدول العربية ,والأفريقية حيث يتوجب على الاستشاريين المشاركة في تحكيم الأبحاث الواردة إلى المجلة.

حيث أن "المركز العراقي الافريقي للدراسات الاستراتيجية" جهة اصدار "مجلة الدراسات الأفريقية والعربية" كما تتولى دار البيان للنشر والتوزيع والإعلان الليبية التوكيل الرسمي لإصدار المجلة في ليبيا ونشرها في كافة الدول العربية والافريقية.

Iraqi-African Center For Strategic Studies

Tel: 00964776837196

NGO)1E78478)

http://ciaes.net

تقرأ في هذا العدد

*الافتتاحية:

بقلم: رئيس التحرير 9

* التعاون العربي الأفريقي من أجل التنمية في أفريقيا

إعداد/ أ. د. إبراهيم أحمد نصر الدين (مصر) 11

* السياسة الخارجية السورية وقضية التسوية في الصراع العربي الإسرائيلي (1991-2009)

إعداد السفير/ د. سعد حسن بكار(ليبيا) 37

* المحددات الخارجية للسياسة الاعلامية المصرية في أفريقيا

إعداد الباحثة/ سهام محمد عزالدين صالح جبريل (مصر) 56

* مقاربات لمفهوم المسؤولية المجتمعية، المسؤولية الاجتماعية، والتعريف الوطني المسؤولية المجتمعية (السودان)

إعداد الباحثة / مريم عوض بن إدريس رضوان(السودان) 83

* أسباب وأنماط النزاعات حول الأنهار الدولية في أفريقيا

إعداد/ د. محمد فؤاد رشوان (مصر) 121

* الحركة الفكرية في غرب أفريقيا حتى نهاية القرن السادس عشر ميلادي

إعداد/ الباحثة. زينب التومي (الجزائر) 142

* العلاقات التونسية مع الاتحاد الأوروبي منذ انتهاء الحرب الباردة

إعداد / د. جمال علي سالم التونسي (ليبيا) 165

* **الحماية الشرعية والقانونية لحجاج بيت الله الحرام بالأراضي المقدسة في القانونين السوداني والسعودي والمواثيق الدولية**

إعداد/ د. محمد التجاني محمد الشريف (السودان) 184

* **ميريام ماكيبا «أم أفريقيا» التي استخدمت الفن لمحاربة التمييز العنصري**

إعداد/ دينا العشري(مصر) 205

افتتاحية العدد

خلال العام 2018 زخرت القارة الافريقية بالعديد من الأحداث التي تركت أثرها في المشهد السياسي على الصعيد الدولي والعالمي، لم تتسع تلك الورقة لحصرها، وإنما نذكر منها القليل الذي تصدر المشهد.

تصدرت إشكالية مكافحة الإرهاب أهم الأحداث التي تصاعدت على الساحة السياسية لاسيما في شمال وشرق القارة وذلك مع تصاعد العديد من العمليات الإرهابية التي قامت بها التنظيمات الإرهابية المتطرفة لاسيما حركة الشباب المجاهدين في الصومال وكذلك جماعة بوكو حرام في نيجيريا مع العمليات النوعية المختلفة التي قامت بها الحركات الإرهابية الأخرى كبقايا تنظيم داعش في ليبيا وجبهة تحرير ماسينا في مالي وتنظيم أنصار الإسلام في بوركينا فاسو. لتتصدر قضايا التعديلات الدستورية والعمليات الانتخابية في وسط وغرب القارة لاسيما في الكونغو الديمقراطية وكوت ديفوار والسنغال أحد أهم القضايا التي أثرت في المشهد السياسي أيضًا، وأدت إلى مزيد من التوتر والعنف الأمني نتيجة تصاعد الحركات الاحتجاجية.

ليأتي المشهد الليبي كأحد أهم القضايا التي مازالت تأخذ قسطًا هامًا من اهتمامات السياسة الأفريقية، وذلك في ظل تعقيدات المشهد السياسي في الدولة وعدم الوصول إلى تسوية للأزمة الليبية مع تصاعد حدة الخلافات بين القادة السياسيين في الدولة، وفشل العديد من المؤتمرات التي كان أغلبها برعاية دولية نحو التوصل لحل سياسي يرضي جميع الأطراف المتصارعة، ويمهد الطريق لإقامة حكومة وحدة وطنية يتوافق عليها جميع الأطراف المختلفة.

أما في الشرق الأفريقي يبرز المشهد السياسي الأثيوبي، مع التطلعات التنموية التي يقوم بها رئيس الوزراء الاثيوبي أبي احمد في إطار رؤية ثاقبة نحو تفعيل سياسية خارجية أكثر مرونة في ظل التوسع نحو إقامة علاقات خارجية أكثر تعاونية في إطار تعزيز شراكات اقتصادية وتوجه سياسي عماده القوة الناعمة في التعامل مع الملفات الخارجية، والذي شرع من خلالها رئيس الوزراء الجديد نحو إنهاء العداء الإثيوبي الإريتري وتوطيد العلاقات،

وإقامة معاهدات سلمية تنهي سنوات الحرب بين البلدين، وذلك بالتوازي مع التوجه الناعم في أزمة مياه النيل، من خلال تخفيف حدة التوتر مع مصر بشأن سد النهضة، وذلك في إطار الزيارة الرسمية التي قام بها أبي أحمد لمصر لفتح صفحة جديدة عمادها التوافق بين الجانبين لحل تلك الأزمة. ليتبادر سؤال هام مفاده، هل تلك السياسة الجديدة التي ينتهجها أبي ستجنى أثارها على المدى البعيد في تحقيق الأهداف الإثيوبية نحو صدارة المشهد الإقليمي سياسيا واقتصاديا؟

لينسدل عام 2018 على احتجاجات السودان المتصاعدة التي اتخذت منحى أكثر عنفًا نتيجة وقوع المزيد من القتلى في صفوف المحتجين ووضعت نظام البشير بين قاب قوسين أو أدنى من السقوط لتستمر الأزمة في العام الجديد 2019 على نحو أكثر ضبابية في المشهد السياسي والأمني في الدولة الأفريقية التي تعاني أزمات اقتصادية متعددة يدفع ثمنها الشعب السوداني الكادح المتطلع نحو حياة أكثر ديمقراطية وأمن اقتصادي يعيش في كنفه شباب يبحث عن الحرية والعيش الكريم.

أ.رشا العشري

مدير التحرير

التعاون العربي الأفريقي من أجل التنمية في أفريقيا

بقلم/ أ. د. إبراهيم أحمد نصر الدين

أستاذ العلوم السياسية بمعهد البحوث والدراسات الأفريقية

-جامعة القاهرة ورئيس الجمعية العلمية للشئون الأفريقية (مصر)

يهدف هذا البحث إلى تحليل الوضع الراهن للعلاقات العربية – الأفريقية، وما أفرزته مدركات كل طرف من تأثيرات سلبية على دفع مسيرة التعاون من جهة، وما أنتجته ظاهرة العولمة من ضغوط على بعض أطراف العلاقات العربية الأفريقية، جعلت التعاون الجماعي يتوارى في مرحلة لصالح العلاقات الثنائية بين الدول العربية والدول الأفريقية من جهة ثانية، ثم إن تغول العولمة قد أدى إلى تراجع دور الدول العربية الأفريقية في مجال التعاون الثنائي لصالح رجال الأعمال من جهة ثالثة.

واستناد إلى ما تقدم سيتم تقسيم البحث على النحو التالي :

المبحث الأول : الوضع الراهن للعلاقات العربية الأفريقية (المدركات والممارسات).

المبحث الثاني : أطراف التعاون العربي الأفريقي :

المطلب الأول : على مستوى التعاون الجماعي

المطلب الثاني : تراجع دور الدول في مجال التعاون الثنائي

المطلب الثالث : بروز دور رجال الأعمال

المبحث الثالث : امكانيات تفعيل التعاون العربي – الأفريقي

المبحث الأول

الوضع الراهن للعلاقات العربية الأفريقية

(المدركات والممارسات)

لا ينصرف اهتمام هذا المبحث إلى عرض تفصيلي لواقع العلاقات العربية الأفريقية، بقدر ما يتجه إلى رصد بعض الملاحظات الأولية – التي يتعين التعامل معها بقدر من التحفظ بكل ما تحمله من تساؤلات أكثر مما تحمله إجابات – بحسبان أن هذه الملاحظات تشكل نقطة البدء في تفسير الوضع الراهن للتعاون العربي الأفريقي، كما تشكل حجر الزاوية في أي مسعى لتطوير هذا التعاون، وتلمس أنسب الأطر التنظيمية لتعزيزه خدمة للمصالح العربية والأفريقية. ويمكن إجمال أهم هذه الملاحظات فيما يلي:

أولاً: في مجال المدركات المتبادلة:

1 – لا يستطيع أي باحث مدقق أن ينكر حقيقة أن صورة الأفريقي لدى العربي هي صورة سلبية وأحيانًا ما تنطوي على نظرة إستعلائية لكن الغريب في الأمر أن صورة الأوروبي لدى العربي هي صورة إيجابية بل وأحيانًا ما تنطوي على إحساس بالدونية تجاه الأوروبي، ومحاولة تلمس السبل لتقليده، بل التهافت – من قبل البعض – للذوبان في إطار منظومة القيم الغربية، وقريبة من هذا الإدراك صورة العربي لدى الأفريقي ذلك أنها هي الأخرى صورة سلبية، فالعربي تاجر رقيق مرة، وتاجر جشع وانتهازي مرة أخرى، ولديه نزعات توسعية في أفريقيا مرة ثالثة وأحيانًا ما تفرز هذه الصورة رغبة أفريقية (استبعادية) تهدف إلى استبعاد العرب من أفريقيا تارة أو عدم الاعتراف بهويتهم العربية الإسلامية على قدم المساواة مع الفرانكفونية والانجلوفونية تارة ثانية، وتجاهل وجودهم في أفريقيا كلية تارة ثالثة – على نحو ما تكشف عنه معظم دراسات الكتاب الأفريقيين – أو العمل على تذويب هويتهم في إطار الهوية الأفريقية تارة رابعة، ومن الغريب أيضًا أن صورة الأوروبي لدى الأفريقي هي في مجملها صورة إيجابية، فلقد اعترف الأفريقي بالوجود الأوروبي الإستيطاني في أفريقيا (كينيا – زيمبابوي – ناميبيا – جنوب أفريقيا)، وتم التسليم بقبول اللغات الأوروبية كلغات رسمية للدول الأفريقية بشكل باتت معه هذه اللغات تشكل هويات لهذه الدول، فهذه فرانكفونية، وتلك أنجلوفونية والثالثة لوزيفونية...الخ، وكل هذه الصور الإيجابية تتشكل تجاه الأوروبي رغم ممارساته العنصرية

والاستعمارية في أفريقيا، ورغم دوره التاريخي في تجارة الرقيق البشعة في القارة الأفريقية ورغم استمراره في نهب ثروات القارة، وإشعال الحروب الأهلية فيها[1].

2 – ومن المفارقات الغريبة أن هذه الصورة السلبية من كل طرف (عربي – أفريقي) تجاه الآخر مازالت راسخة في الذهن العربي والأفريقي حتى الوقت الراهن رغم:

أ – وجود التراث العربي الأفريقي المشترك. فلقد تلاحقت الثقافة العربية الإسلامية تاريخًا مع الثقافات الأفريقية سلميًا، وبالقدر الذي أثرت به الثقافات العربية الإسلامية في أفريقيا فإنها تأثرت، بل وأحيانًا ما استوعبت في الثقافات الأفريقية.

ب – خضوع كلاً الطرفين للاستعمار الأوروبي، وخوضهما نضالاً مشتركًا ضد هذا الاستعمار، بل ومساعدة كل طرف للآخر دبلوماسيًا وعسكريًا لانتزاع حقه في تقرير المصير والاستقلال.

ج – استمرار خضوع كلاً الطرفين للتبعية الاقتصادية للغرب، وتعمق مضامين هذه التبعية، وهو الأمر الذي كان يفرض بالضرورة التوجه نحو تعزيز التعاون بينهما لخدمة قضاياهما المشتركة.

د – أن العولمة – والتي تسارعت خطاها عقب انتهاء الحرب الباردة وتعقدت شبكة خيوطها الاقتصادية والسياسية والثقافية والإعلامية – تفرض ضغوطًا على الطرفين لعل أهمها ما يرتبط بها من عملية التذويب الثقافي، وما قد يفرزه ذلك من طمس الهويات الحضارية العربية والأفريقية لصالح الحضارة الغربية المادية المهيمنة، على نحو يؤدي إلى تطويع الطابع القومي العربي والأفريقي لخدمة الأهداف الاستعمارية الغربية.

3 – وتظل مسألة من هو الأفريقي الذي يتصوره العربي؟ ومن هو العربي الذي يتصوره الأفريقي؟ مثار جدل وفي حاجة إلى مزيد من البحث:

أ– فمن هو الأفريقي الذي يتصوره العربي؟ هل هو كل من يعيش في إطار دولة تقع على أرض القارة الأفريقية؟ لو كان الأمر كذلك لتضاءل حجم المشكلة، إذ بهذا المعنى يصبح كل عربي يعيش على أرض القارة الأفريقية أفريقيًا شأنه في ذلك شأن أي أوروبي استوطن القارة الأفريقية وحمل جنسية دولة من دولها. غير أن التصور العربي لمن هو الأفريقي يختلف عن ذلك كثيرًا إذ يلاحظ أن معظم الصور الذهنية العربية عن الأفريقي – وإن لم يكن كلها – ترتبط بالإنسان الأسود، وبمعنى أخر فهي تستبعد العرب في الشمال الأفريقي من كونهم أفارقة بحكم انتماء

هؤلاء إلى الهوية العربية الإسلامية. بمعنى أخر فإن هذه الصورة الذهنية تربط الأفريقي غالبًا بهوية عنصرية لونية وأحيانًا بهوية جغرافية (أفريقيا جنوب الصحراء، أو أفريقيا غير العربية)، وهي إن ربطته بهوية حضارية فإن ذلك الربط يتم عبر الفرانكفونية أو الأنجلوفونية على نحو ما تصنف الدول الأفريقية هويتها يؤكد ما سبق أن الصورة الذهنية العربية عن الأوروبي الذي يحمل جنسية أفريقية لا تنصرف إلى كونه أفريقيًا بشكل أو بأخر وتلك مسألة في حاجة إلى تفسير إذ كيف تشكلت هذه الصورة الذهنية؟ هل هي ترتبط بمواريث وتصورات عربية؟ أم هى نتائج تفاعلات تاريخية وكتابات غربية رسخت في الأذهان هذه الصورة؟ أم هي نتائج لعدم المعرفة؟[2].

ب- ومن هو العربي الذي يتصوره الأفريقي؟ يبدو أن الصورة الذهنية الراسخة لدى غالبية الأفريقيين عن العربي أنه ذلك الشخص لابس العقال الذي مارس أسلافه تجارة الرقيق في أفريقيا، وهذه الصورة تبدو أكثر وضوحًا في كثير من مظاهر التغيير الفني والأدبي الأفريقي - مثلما هي موجودة في الغرب - ورغم أن هذه الصورة ربما تنصرف إلي سكان الجزيرة العربية فحسب إلا أنها انسحبت لدي الأفريقي لتسري على كل العرب بمن فيهم سكان شمال أفريقيا، وأضيف إلي هذه الصورة لمسات أخري تصور العربي كانتهازي وتوسعي ثم كإرهابي يسعى إلي نشر ثقافته العربية الإسلامية في أفريقيا قسرًا. فكيف تشكلت هذه الصورة؟ هل هي ترتبط بتصور أفريقي بالأساس يستبعد العرب في شمال أفريقيا من كونهم أفارقة؟ أم هي نتاج تفاعلات تاريخية سلبية وكتابات غربية رسبت في الذهن الأفريقي هذه الصورة السلبية أم هي نتائج لعدم المعرفة ونقص الاحتكاك الإنساني والفكري في الوقت الراهن؟[3]

إن مرجع تساؤلاتنا السابقة يعود إلي أنه رغم التصورات السلبية أو الإستبعادية للعرب الأفارقة في شمال أفريقيا في الصورة الذهنية الأفريقية عن العربي فإنه يلاحظ في المقابل ما يلي:

1) أن الأفريقي لا يشكك في الهوية الأفريقية لشعوب موريشيوس وسيشل وجزر القمر، رغم أن غالبية هؤلاء من أصول غير أفريقية ومازالوا يتحدثون بلغاتهم الآسيوية ويدينون بمعتقداتهم الأصلية فلماذا إذا يتم التشكيك في الهوية الأفريقية لشعوب الشمال الأفريقي؟

2) ثم أن الأفريقي لم يشكك في الهوية الأفريقية لأثيوبيا رغم أنها ظلت تصنف نفسها كدولة شرق أوسطية حتى نهاية الخمسينيات ورغم أنها لا ترتبط عبر حدودها بدول الجوار إثنيا أو لغويًا أو

دينيًا ورغم أنها ليست دولة فرانكفونية أو إنجلوفونية. بل أكثر من ذلك فإن (الأثيوبية) ظلت تشكل رمزًا لتيارات فكرية أفريقية سياسية ودينية.

3) ثم أن الصورة الذهنية للأفريقي أصبحت تقبل الرجل الأبيض وتضفي عليه الهوية والجنسية الأفريقية بحكم استيطانه في بعض الدول الأفريقية، والأمر الأكثر أهمية في هذا السياق يتمثل في أن الفتح العربي في الشمال الأفريقي لم يتم في أرض لا مالك لها، ذلك أن هذه المنطقة كانت تسكنها شعوب أفريقية وما زال أحفاد هؤلاء يشكلون الأغلبية داخل شعوب دول الشمال الأفريقي وإن استوعبوا في الثقافة العربية الإسلامية علي نحو ما تكشف المصادر التاريخية.

ثانيًا: في مجال التعبير الفني والأدبي والثقافي:

وقد كان من الطبيعي أن تنعكس هذه المدركات من لدن كل طرف تجاه الآخر في مختلف مظاهر التعبير الفني والأدبي والثقافي وفي عملية التنافس الثقافي، أو فلنقل التجاهل الثقافي أحيانًا[4] وإذا كان بالإمكان القول بأن الجماعة الثقافية العربية باتت أكثر اهتمامًا بالدراسات الأفريقية منذ الستينيات علي الأقل وأن هذا الاهتمام قد تصاعد عقب مؤتمر القمة العربي الأفريقي الأول – والأخير – بالقاهرة في مارس 1977، وهو ما يظهر في العديد من الندوات التي عقدت حول العلاقات العربية الأفريقية سعيًا لتحسين هذه الصور الذهنية السلبية، ورغبة في إيجاد السبل الملائمة لتحقيق التعاون العربي الأفريقي[5] إلا أنه في المقابل نلاحظ أن الجماعة الثقافية الأفريقية لا تعطي لهذا الموضوع ذات القدر من الأهمية – علي حد علمنا – بل أن غالبية الدراسات الموسوعية التي ألفها وحررها كتاب أفريقيون تتجاهل إلي حد بعيد إدراج دول الشمال الأفريقي في دوائر اهتماماتهم الأكاديمية، وإن اهتمت فإن هذه الاهتمامات غالبًا ما تكون جزئية تنصرف إلي دراسة مشكلات الأقليات : البربر، والأقباط والتنافس الإسلامي / المسيحي في السودان، والأصولية الإسلامية في الجزائر، وذلك دون اقتراب حقيقي لدراسة سبل تفعيل العلاقات العربية الأفريقية.

ثالثًا: في مجال السلوك السياسي العربي الأفريقي:

ولم يقتصر تأثير المدركات السلبية السابقة علي مجالات التعبير الفني والأدبي والثقافي وإنما أمتد ليلقي بظلاله علي السلوك السياسي للدول العربية والأفريقية ويمكن إيضاح ذلك بالعديد من الأمثلة نذكر منها :

1 – قضايا الحدود[6]: وهنا يلاحظ أن قضايا الحدود المتفجرة في أفريقيا إما أنها اندلعت بين دولتين عربيتين أفريقيتين أو بين دولة عربية أفريقية وأخرى أفريقية – باستثناء النزاع الحدودي الراهن بين إريتريا وأثيوبيا – وفي هذه القضايا تتنافر المواقف العربية والأفريقية ففي الحالة الأولي – حيث النزاع الحدودي بين دولتين عربيتين أفريقيتين كما كان عليه الحال في النزاع الجزائري المغربي حول منطقة تندوف، تتجه الدول الأفريقية غير العربية إلي القول بأن الدول العربية تصدر مشكلاتها إلي أفريقيا خاصة مع تجاهل الجامعة العربية لهذا النزاع وعجزها عن تسويته وفي الحالة الثانية – حيث النزاع بين دولتين أحدهما عربية أفريقية والأخرى أفريقية – كما كان الحال في النزاع الليبي التشادي حول قطاع أوزو والنزاع الصومالي الأثيوبي حول الصومال الغربي، والنزاع الموريتاني السنغالي حول الحدود، نلاحظ بصفة عامة انحيازًا عربيًا تلقائيًا إلى جانب الدول العربية الأفريقية وانحيازًا أفريقيا تلقائيًا إلى جانب الدولة الأفريقية في معظم الأحيان، وهناك حالة ثالثة يمكن أن تدرج في هذا السياق – وهي النزاع اليمني الإرتري حول جزر حنيش – ففي الوقت الذي انحازت فيه الدول العربية إلي جانب الموقف اليمني فإن الدول الأفريقية انحازت إلى جانب الموقف الإريتري بصورة دفعت الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية إلى التصريح بإدانة الموقف العربي.

2 – قضايا تقرير المصير[7]: وهنا أيضًا نلاحظ تعارضًا بين المواقف العربية والأفريقية وهو ما يتضح بجلاء في قضايا إريتريا والصحراء الغربية وجنوب السودان فعلى حين أيدت معظم الدول العربية نضال لشعب الإريتري ووقفت إلى جانب حقه في تقرير المصير والاستقلال عن أثيوبيا، فإن الموقف الأفريقي برمته كان ضد حق تقرير المصير للشعب الإريتري تحت دعوى الحفاظ علي السلامة الإقليمية لأثيوبيا، وعلى حين أيدت غالبية الدول الأفريقية حق الشعب الصحراوي في تقرير المصير والاستقلال واعترفت بالجمهورية العربية الصحراوية وقبلتها عضوًا في منظمة الوحدة الأفريقية بالمخالفة لميثاق المنظمة فإن غالبية الدول العربية وقفت إلى جانب حق المغرب في ضم إقليم الصحراء الغربية إليها. وعلى حين تؤيد الدول العربية الحفاظ على السلامة الإقليمية للسودان فإن بعض دول الجوار الأفريقية بل وبعض كتابات المفكرين الأفريقيين، اتجهت لتميل نحو منح جنوب السودان حقه في تقرير المصير.

3 – التنافس الثقافي (الديني)[8]: تميل بعض مواقف الكتاب الأفريقيين إلى تصوير بعض جوانب التنافس العربي الأفريقي بأنها تنصرف إلى صراع إسلامي – مسيحي (العرب الشماليون المسلمون في السودان في مواجهة الجنوبيين المسيحيين وأصحاب المعتقدات الطبيعية، والشمال

التشادي المسلم في مواجهة الجنوب التشادي المسيحي، والشمال النيجيري المسلم في مواجهة الجنوب المسيحي..الخ) ويرى نفر من هؤلاء أن الغرض من هذا الصراع هو السعي لفرض هيمنة إسلامية على القارة فالعرب من وجهة نظرهم يقدمون معظم العون للدول الإسلامية في أفريقيا، أو للدول التي توجد بها أقليات إسلامية. وفي المقابل فإنه يمكن القول بأنه إذا كان ثمة تنافس في هذا المضمار فإنه ليس مقصورًا على تنافس إسلامي – مسيحي فحسب، وإنما تشهد العديد من دول أفريقيا تنافسًا مسيحيًا– مسيحيًا بين المذاهب المختلفة غالبًا ما يتم تجاهلها (التنافس البرتستانتي – الكاثوليكي في أوغندا، وذات التنافس في منطقة الايبو بنيجيريا... الخ) وعلى حين تفتح مختلف دول القارة أبوابها لمختلف بعثات التبشير المسيحية وتتلقى كافة أشكال الدعم منها، فإن أحدًا من الكتاب الأفريقيين لم يّثر هذه المسألة بذات القدر من الاهتمام ويرتب عليها مقولات حول هيمنة مسيحية غربية على القارة، وفضلاً عما تقدم – وفي إطار السياق السابق – يضيق الخناق على الدعوة الإسلامية في أفريقيا – رغم أن غالبية سكانها من المسلمين وتثار الشكوك حول طبيعة نشاط الدعوة الإسلامية باعتبارها ستارًا لممارسة الإرهاب الإسلامي.

4 – الشك المتبادل تجاه بعض جوانب السلوك السياسي : فبعض الكتاب الأفريقيين راح يروج لما أسماه مقولة التوسع العربي في أفريقيا، واستند في ذلك إلى انضمام موريتانيا والصومال وجيبوتي وجزر القمر إلى جامعة الدول العربية، فضلاً عن الرغبة العربية المعلنة في انضمام إريتريا إلى الجامعة ورتب على ذلك نتيجة مؤداها أن العرب يسعون إلى التوسع في أفريقيا وفي المقابل فإن أحدًا من الكتاب العرب لم يرفع ذات الراية في مواقف مشابهة وربما أشد حدة ونذكر من ذلك:

أ – إنضمام كل الدول العربية في أفريقيا إلى منظمة الوحدة الأفريقية.

ب - دمج السلطنة العربية – زنجبار – قسرًا عام 1964 مع تنجانيقا وقيام دولة تنزانيا.

ج - انضمام بعض الدول الأفريقية إلى الكومنولث والبعض الآخر إلى منظمة الفرانكفون ولم يدفع ذلك بأحد من الكتاب الأفريقيين إلى وصف هذا الوضع بأنه يمثل توسعًا بريطانيًا أو فرنسيًا.

د – التنافس الانجلوفوني – الفرانكفوني في منطقة البحيرات العظمى ولم يقل أحد من الكتاب الأفريقيين بأن هذا التنافس يشكل تنافسًا استعماريًا هذا رغم تورط العديد من دول

المنطقة في هذا الصراع بشكل غير مسبوق في الساحة الأفريقية ومن خلفها بعض الدول الكبرى من خارج القارة.

رابعًا: في مجال العلاقات الاقتصادية:

نتيجة لما تقدم، كان من الضروري أن تنعكس هذه المدركات السلبية، فضلاً عن التنافر في المواقف السياسية، على مسيرة العلاقات الاقتصادية العربية الأفريقية ويتضح ذلك فيما يلي:

1 – في مجال العلاقات التجارية[9]: يلاحظ تضاؤل شديد في حجم التبادل التجاري من الناحيتين المطلقة والنسبية إذ تشير بيانات تقديرية في بداية التسعينيات إلى أن واردات الدول العربية مجتمعة من الدول الأفريقية لم تتجاوز مليارًا ونصف المليار من الدولارات الأفريقية إلى العالم الخارجي، بينما لا تمثل شيئًا مذكورًا من واردات الدول العربية الكلية، أما صادرات الدول العربية إلى أفريقيا فكانت في حدود المليارين ونصف المليار من الدولارات وهي تمثل حوالي 3٪ من الواردات الأفريقية من الخارج، ومما يلفت النظر أن الواردات العربية من أفريقيا المذكورة سابقًا لا تكاد تصل إلى نصف صادرات أفريقيا إلى دولة أوروبية واحدة هي أسبانيا كما أن حجم الصادرات العربية إلى أفريقيا المذكورة أعلاه لم يزد إلا قليلاً عن واردات أفريقيا من أسبانيا فقط.

2 – في مجال التعاون الدولي[10]: تشير البيانات المتوافرة إلى أن المساهمة التي قدمتها الدول العربية كانت قوية من الناحيتين المطلقة والنسبية فقد بلغ صافي المساعدات الانمائية الرسمية التي قدمتها الدول العربية في عام 1976 حوالي 4.9 مليار دولار، ارتفعت حتى وصلت إلى حوالي 9.5مليار دولار عام 1980 ويمثل الرقمان قرابة ربع المساعدات الانمائية الرسمية على المستوى العالمي هذا بينما يمثل الرقم الأول حوالي 4.23٪ من الناتج القومي للدول العربية المانحة في حين يمثل الرقم الثاني قرابة 3.22 من هذا الناتج. وتبدو ضخامة هاتين النسبتين إذ قورنتا بنظيرتيهما للدول الغربية المانحة للمعونة وهما 35ر.٪، 37ر.٪ على الترتيب إلا أن المساعدات العربية شهدت انخفاضًا منتظمًا في سنوات الثمانينيات حتى وصلت إلى حوالي 2.3 مليار عام 1988، ويمثل الرقم حوالي 5٪ من مجموع مساعدات التنمية العالمية بينما يمثل حوالي 86ر.٪ من الناتج القومي الإجمالي للدول العربية المانحة (في مقابل 36ر.٪ للدول الغربية). غير أن المساعدات العربية الرسمية عاودت الارتفاع مرة أخرى بصورة استثنائية عام 1990 لتصل إلى حوالي 6.3 مليار دولار، تمثل حوالي 10٪ من مساعدات التنمية العالمية في ذلك العام، ثم

عاودت الانخفاض في عام 1991 لتصل إلى حوالي 2.7 مليار دولار تمثل حوالي 4.4٪ من المساعدات الكلية لعام 1991.

لكل ما تقدم يصبح من حقنا أن نتفق مع الملاحظات والتوصيات التي أعدها مدير جهاز التعاون الدولي لتنمية الثقافة العربية الإسلامية بالجامعة العربية[11] حين يشير إلي أن العلاقات العربية الأفريقية تتحكم فيها قضايا آنية، سوف تنتهي بحلها، وأن التعاون العربي الأفريقي الراهن لا يرتبط بقيم فكرية وإنسانية، ولذلك يفقد هذا التعاون قيمته ومداه، كما أن الدول العربية والأفريقية لم تتمكن من تحقيق نقلة حقيقية إلي التعاون بين الشعوب علي الجانبين رغم وجود أسس قوية لهذه القيم الإنسانية، ثم يضيف أن كل ما يفعله العرب الآن في مجال التعاون العربي الأفريقي هو عمل سياسي واقتصادي، وهي وسائل عمل وليست غايات، وهي وسائل لا تقوم علي قاعدة لتفاهم ثقافي وفكرى عميق، ولذلك يكثر الحديث دائمًا عن العلاقات العربية والأفريقية ورغم ذلك تتعرج هذه العلاقات في منحنيات ولا تسير في خط مستقيم.

المبحث الثاني

أطراف التعاون العربي - الأفريقي

استنادا إلي ما تقدم يمكن القول بأن المدركات السلبية المتبادلة بين الطرفين العربي والأفريقي، قد انعكست بدورها علي واقع العلاقات العربية الأفريقية فتنافرت المواقف السياسية وتردت العلاقات الاقتصادية وبرر هذا التنافر والتردي بشعارات ورايات معادية دفعت كلا الطرفين إلي تفضيل التعاون مع الغرب علي التعاون فيما بينهما بكل ما يحمله ذلك في طياته من مخاطر على الوجود العربي والأفريقي معًا.

ورغم اشتراك كل من الدول العربية والأفريقية سويًا في العديد من المنظمات الدولية العالمية أو الإقليمية إلا أن مثل هذه المشاركة لم تفلح في دفع عملية التعاون العربي الأفريقي قدمًا ناهيك عن وقف تأكلها وترديها.

وستتناول فيما يلي دور الأطراف المختلفة في عملية التعاون العربي الأفريقي (على المستوى الجماعي - على المستوى الثنائي (العلاقات بين الدول) - وعلى مستوى رجال الأعمال).

المطلب الأول: التعاون على المستوى الجماعي:

سيتم التركيز هنا على الإطار الجماعي للتعاون العربي الأفريقي أو ما يطلق عليه الأفروعربيه، ونقصد بها مجموعة الآليات التي أنشأتها الدول العربية والأفريقية تحت مظلة الجامعة العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية منذ انعقاد مؤتمر القمة العربي الأفريقي الأول في مارس 1977 وبهذا المعنى نحن لا نتحدث عن منظمة دولية، وإنما عن مجموعة من الآليات المشتركة التي تم إنشاؤها لتعزيز العمل العربي الأفريقي الجماعي، بغية تعزيز التضامن العربي الأفريقي.

وقد أصدر مؤتمر القمة العربي الأفريقي الأول العديد من الإعلانات التي تحدد أهداف التعاون ومجالاته وطبيعته وهي: إعلان برنامج العمل للتعاون الأفريقي، والإعلان السياسي.

ليس هناك مجال تحليل لما ورد في هذه البيانات، فقد تعرضت لها دراسات كثيرة سابقة. ثم أن المؤتمر أنشأ العديد من الأطر التنظيمية كما تنهض بمسئولية العمل العربي الأفريقي المشترك وهي[12]:

1 – مؤتمر القمة العربي الأفريقي:

ويضم قادة كافة الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية، وهو الجهاز الأعلى للتعاون العربي الأفريقي الذي يرسم سياساته ويحرك توجهاته العامة، وكان من المفترض أن ينعقد المؤتمر مرة كل ثلاث سنوات، إلا إن ذلك لم يحدث منذ انعقاد مؤتمر القمة الأول بالقاهرة في مارس1977، ثم عاود للإنعقاد في بداية الألفية الثالثة.

2 – المجلس الوزاري العربي الأفريقي:

ويتكون من وزراء خارجية الدول العربية والأفريقية ويشرف على عمل اللجنة الدائمة للتعاون العربي الأفريقي، ويرفع تقريره إلى مؤتمر القمة العربي الأفريقي، ويجتمع كل ثمانية عشر شهرًا ولم يجتمع هذا المجلس – هوالآخر – منذ مارس 1977.

3 – اللجنة الدائمة للتعاون العربي الأفريقي:

تتكون اللجنة الدائمة من 24 وزيرًا يتم اختيار 12 منهم بواسطة منظمة الوحدة الأفريقية، و12 منهم بواسطة جامعة الدول العربية، أو ممثليهم على أن يكونوا على مستوى السفراء على الأقل، كما تضم اللجنة الدائمة الامينين العامين للمنظمتين، وتعتبر اللجنة الدائمة القوة المحركة الرئيسية لأعمال التعاون العربي الأفريقي، والضامنة لتنفيذه ومراقبة تطوره.

وتعقد اللجنة الدائمة اجتماعًا عاديًا مرتين كل عام في مقر المنظمتين بالتبادل إلا في حالة توجيه دعوة من إحدى الدول الأعضاء، وللجنة أن تعقد اجتماعات غير عادية عند الاقتضاء وقد عقدت اللجنة أحد عشر اجتماعًا عاديًا منذ مايو 1977 وحتى أكتوبر 1989، إثنين منهما بمقر جامعة الدول العربية، وواحدًا على هامش اجتماعات الجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك (1989)، وهكذا فإن اجتماعات اللجنة توقفت منذ نحو عشر سنوات، هذا رغم ان الحكومة الجزائرية قد وافقت في 16 يناير 1993 على استضافة الدورة الثانية عشرة للجنة وبالفعل انعقدت هذه الدورة في الجزائر في 18، 19 أبريل 2001، أى بعد ثماني سنوات من الوعد بالاستضافة، وقد ركز البيان الختامي الصادر عن أعمال الدورة علي التعاون الاقتصادي والتجاري، وتشجيع الاستثمارات، وتعزيز أنشطة المصرف العربي للتنمية الاقتصادية في أفريقيا، وتشجيع إقامة المعارض التجارية الأفريقية بصفة منتظمة، كما دعا إلي أحياء المشاريع الخاصة بإقامة منطقة تجارة تفضيلية عربية أفريقية، والمؤسسة العربية الأفريقية للتمويل والاستثمار [13].

4 – لجنة التنسيق للتعاون العربي الأفريقي:

تتألف من رئيسي الجانبين العربي والأفريقي في اللجنة الدائمة، والأمينين العامين لجامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية، ورؤساء ومقرري مجموعات العمل المختلفة إذا رؤى دعوتهم للمشاركة، وتتولى اللجنة متابعة تنفيذ القرارات الصادرة عن أجهزة التعاون العربي الأفريقي، والتنسيق بين مجموعات العمل المختلفة. وتقوم بتقديم تقاريرها إلى اللجنة الدائمة ولم تجتمع اللجنة منذ 4 أكتوبر 1994 رغم عرض الكويت في يناير 1996 استضافة اللجنة.

5 – المحكمة العربية الأفريقية:

رغم أن وثائق مؤتمر القمة نصت على أهمية إنشاء هذه المحكمة لتقديم التفسير القانوني، ولفض أي نزاع يطرأ في مسيرة التعاون العربي الأفريقي، إلا أن موضوع إنشاء هذه المحكمة لم يبحث إطلاقًا حتى الوقت الحاضر.

وقد كان لهذا التعثر في مسيرة التعاون العربي الأفريقي الجماعي، أسبابه العديدة التي يمكن إيجاز أهمها فيما يلي[14]:

– التطورات المحلية والإقليمية والعالمية التي أثرت على الجانبين ومنها:

– تدهور أسعار النفط، وانتشار الحروب الأهلية في أفريقيا، وانهيار النظام العنصري في جنوب

أفريقيا، ومؤتمر مدريد للسلام في الشرق الأوسط، والحرب العراقية- الكويتية، والحظر المفروض على العراق، وليبيا، والسودان، والخلافات العربية- العربية، والأفريقية - الأفريقية (الصراع في منطقة البحيرات) والخلافات العربية - الأفريقية وانعكاسات وانهيار القطبية الثنائية، انتهاء الحرب الباردة وتأثيرها على النظم السياسية للجانبين وعلى شبكة علاقاتهما، وما تطرحه عملية العولمة من تأثيرات شتى الخ.

- النظرة التبسيطية للتعاون منذ البداية، واقتصاره على فكرة مبادلة الدعم السياسي الأفريقي للقضايا العربية بالمساعدات والمنح المالية العربية والحصول على النفط بأسعار خاصة، وتجاهل الاعتبارات الاستراتيجية بعيدة المدى التي تخدم المصالح المشتركة للجانبين العربي والأفريقي.

- غياب التنسيق بين الأجهزة الجماعية التي تعمل في مجال التعاون العربي الأفريقي وبين الأجهزة، والأنشطة الثنائية للدول العربية.

وقد انعكس هذا وذاك على أجهزة التعاون العربي الأفريقي، فتعثر عملها بل وتوقفت اجتماعاتها، وأدى ذلك في النهاية إلى العجز حتى عن إنشاء بعض الآليات المقررة (المحكمة)، ولعل هذا الوضع هو ما دفع بأحد المفكرين العرب إلى القول بأن (التعاون العربي - الأفريقي أصبح الرجل المريض، لا هو حي يرجى ولا هو ميت يرثى)[15].

وإزاء هذا الوضع فإن محاولات جرت على الجانبين العربي والأفريقي استهدفت انعاش العمل العربي الأفريقي المشترك وسعت إلى الاستجابة للمتغيرات الدولية التي فرضت تراجع دور الحكومات في العمل الاقتصادي لصالح رجال الأعمال وشكلت تهديدًا للهويات الحضارية للشعوب العربية والأفريقية تحت ضغوط أحادية النظام الدولي، والعولمة وما قد يفرزه ذلك من هيمنة ثقافية.

نتيجة لما تقدم بدأت مسيرة التعاون العربي الأفريقي، تسلك دروبًا أخرى وتدق أبوابًا أخرى بالإلتفاف على الأطر التنظيمية القائمة للتعاون العربي الأفريقي ومن أمثلة ذلك[16]:

- المعرض التجاري العربي الأفريقي:

ففي إطار العمل على دعم التعاون الاقتصادي وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية والأفريقية وافق كل من مجلس جامعة الدول العربية ومجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية على

توصيات اللجنة الدائمة (يونيو 1989) بتنظيم المعرض التجاري العربي الأفريقي، وقد أقيم المعرض الأول في تونس (أكتوبر 1993) والثاني في جوهانسبرج (أكتوبر 1997) وعقد المعرض الثالث في داكار (إبريل 1999).

- أسبوع رجال الأعمال العرب والأفارقة:

انطلاقًا من الرغبة المشتركة في دعم التعاون الاقتصادي والتجاري والاستثماري بين دول المجموعتين العربية والأفريقية، وافق مجلس جامعة الدول العربية ومجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية على إقامة مثل هذا الأسبوع، فأقيم الأسبوع الأول في القاهرة (مارس 1995).

- المؤسسة العربية الأفريقية للتمويل والاستثمار:

وقد اقترح إنشاء هذه المؤسسة من قبل الكويت في الدورة العاشرة للجنة الدائمة للتعاون العربي الأفريقي (الكويت - يونيو 1989) وبعد موافقة اللجنة على إنشائها تحفظت بعض الدول العربية على ذلك فلم تقم المؤسسة.

- منطقة التجارة التفضيلية العربية الأفريقية:

طرح هذا الموضوع لتطوير وتنمية التبادل التجاري بين دول المنطقين في الدورتين الثامنة (دمشق - يناير 1986) والتاسعة (بوركينا فاسو - ديسمبر 1988) للجنة الدائمة للتعاون العربي الأفريقي وعقد اجتماع في أبيدجان في يوليو 1990 على مستوى الخبراء اتفق فيه على مشروع اتفاقية اطارية لإقامة منطقة تجارة تفضيلية عربية أفريقية، وقد عمم مشروع الإتفاقية على الدول العربية والأفريقية لإبداء الرأي والملاحظات حوله، ولم تستكمل ردود الدول حول الموضوع.

- المعهد الثقافي العربي-الأفريقي:

صادق مجلس الجامعة العربية في 31 مارس 1983 على النظام الأساسي للمعهد، على أن يتم الاتفاق بشأن المقر بين الأمانة العامة للجامعة العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية، والمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بعد التشاور مع الدول العربية، وقد أقرت اللجنة الدائمة للتعاون العربي الأفريقي في دورتها السادسة بتونس (مارس 1983) إنشاء المعهد، وتم التوقيع في 18 يناير 1986 (بدمشق) على اتفاقية إنشاء المعهد من قبل الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية، وأمين عام جامعة الدول العربية، والمدير العام للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم. وقد تم تحديد ميزانية مؤقتة

للمعهد في يونيو 1986 لتنفق على إنشاء المعهد عام 1987 وذلك في حدود 500 ألف دولار تسدد من قبل المنظمات الثلاث وتضمنت موازنة الأمانة العامة للجامعة ولسنوات متعاقبة رصد مبلغ 125 ألف دولار للمساهمة في الميزانية المؤقتة للمعهد، على أن يدفع باقي المبلغ كالتالي:

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم 125 ألف دولار، ومنظمة الوحدة الأفريقية 250 ألف دولار على أساس اقتسام الميزانية بين الجانبين العربي والأفريقي، غير أن الجانب الأفريقي قد دعا في البداية إلى مساهمة المنظمات الثلاث بنسب متساوية وإن عاد ووافق شفاهة على موقف الجانب العربي (تونس – نوفمبر1992)، وإن لم تصدر عنه موافقة كتابية رسمية. وإزاء ذلك قرر مجلس الجامعة في 15 سبتمبر 1994 تكليف الأمانة العامة بالتنسيق مع الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الأفريقية والمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم لمتابعة إجراءات إقامة المعهد، وقد قام الجانب الأفريقي (يونيو1992) بتعيين ممثليه الخمسة في المجلس التنفيذي للمعهد وهم : تونس – تشاد – السنغال– كينيا – مالاوي، وقام الجانب العربي (مارس 1997) بتعيين ممثليه وهم : الأردن – العراق – لبنان – ليبيا – مصر، وقد بدأ المعهد ممارسة أعماله منذ مارس 2002 في باماكو / مالي.

المطلب الثاني: تراجع دور الدول في مجال التعاون الثنائي :

لقد أدت عملية العولمة إلى اتجاه الدول إلى التخلي عن وظائفها الأساسية قبل المجتمع بشكل أفقد الدولة مبررات استمرارها ووجودها بل وأقعدها عن ممارسة دورها التعاوني على المستوى الخارجي ومن هذه الوظائف ما يلي [17]:

1 – الوظيفة السياسية:

وتتمثل أهم مظاهر التخلي الجبري عن هذه الوظيفة فيما يلي:

أ- تراجع الحكومات عن دورها في صنع القرار السياسي لصالح رجال الأعمال في الداخل، ولصالح الشركات متعددة الجنسيات، وعلى حد قول «سمير أمين»، فإن هذه الشركات ترغب في إخضاع السياسات الحكومية لاستراتيجياتها الخاصة، و«لهذا»، فإن خطاب الليبرالية الجديدة، المضاد للحكومات، إنما يخفي هذا الهدف، ليكتسب المشروعية للصيغة المعلنة، أي للهدف الذي ينحصر في تمكين الشركات من الدفاع عن المصالح الخاصة التي تمثلها، «و» إدارة العالم كسوق، واعتزام تجريد الحكومات من وظائفها، وخصخصة هذه

الوظائف إلى أقصى حد ممكن.

ب – تراجع سلطة الحكومات في مواجهة منظمات المجتمع المدني، التي اتجهت لتقوم ببعض وظائف الدولة، خصوصًا في المجالات الاجتماعية والثقافية، وذلك بالتعاون مع منظمات مماثلة في الخارج، تتولى تمويلها، وتنظيم أنشطتها بعيدًا عن سيطرة الدولة في كثير من الأحيان، وعلى حد قول «سمير أمين»، فإن تكاثر المنظمات غير الحكومية يعد، إلى حد كبير، استجابة لهذه الاستراتيجية الرامية إلى نقض تسييس شعوب العالم، لأن هذه المنظمات في نشأتها وفي «إعادة تنظيمها ترفق إدارة المجتمع بالقوى الرأسمالية المسيطرة».

ج – انهيار مبدأ السلامية الإقليمية، والسيادة المطلقة، واحترام الحدود. ذلك أن هذه المبادئ قد تم اختراقها، ولا قبل لحكومات دول العالم الثالث بالدفاع عنها (الإنترنت – البث التليفزيوني عبر الأقمار الصناعية – فتح الحدود أمام التجارة الدولية – التدخل الإنساني..الخ).

د – انتهاء احتكار الدولة لسلطة الاستخدام الشرعي للقوة في مواجهة مواطنيها أو غيرهم من الخارجين على القانون تحت دعاوي احترام حقوق الإنسان..الخ، بل وتقلص دورها في محاكمة موطنيها وفق قوانينها المرعية (حالة لوكربي).

كل هذا وغيره، أسفر عن إحساس قطاع من المواطنين بفقدان الحماية والأمن من جانب الدولة، فسعى لتأمين نفسه بعيدًا عنها (البوليس الخاص...)، واجتراء قطاع آخر على ما تبقى من سلطة الدولة فسعى للانقضاض عليها (ظاهرة الإرهاب)، في حين لجأت بعض جماعات المجتمع الإثنية أو الإقليمية أو الدينية أو اللغوية..الخ إلى السعي للخروج كلية عن عباءة الدولة القائمة للسعي للانفصال في غمار حرب أهلية بحثًا عن تأمين ذاتي جماعي فتفجرت الحروب الأهلية. فهل ذلك يشكل إيذانًا بفتح الطريق، لأول مرة، أمام ظهور الدولة القومية (الدولة – الأمة) مع ما يحمله ذلك في طياته من نزعات عنصرية واستعلائية!!

2 – الوظيفة الدفاعية:

وهي تعني تأمين المجتمع من الغزو الخارجي، والعنف الداخلي، وهذه الوظيفة هي الأخرى آخذة في التقلص لأسباب نذكر منها:

– ما تفرضه عملية العولمة من ضرورة خفض الإنفاق العسكري لاعتبارات الرشادة الاقتصادية ارتكانًا إلى آليات التكيف الهيكلي، واعتمادًا على أن المجتمع الدولي كفيل بمعاقبة الغازي (يتم

ذلك وفق مصالح القوى المسيطرة على النظام الدولي).

- محاولة الغرب إقناع دول العالم الثالث بأن النجاح في الحصول على نصيب أكبر من السوق العالمي، إنما يشكل وسيلة أفضل، للبقاء وللرفاهية، من الإصرار على السيطرة على الإقليم الوطني (ذات المقولة التي ترددها إسرائيل في الحديث عن التعاون الشرق أوسطي وأولويته على الإنسحاب من الأرض العربية المحتلة).

واستنادًا إلى ما تقدم، فإن دور المؤسسة الأمنية (الجيش والبوليس) يجب أن ينصرف إلى الحفاظ على النظام العام في الداخل، وتوفير المناخ الملائم لحرية التجارة والاستثمار. ومن شأن ذلك أن يدفع شعوب العالم الثالث إلى النظر إلى المؤسسة الأمنية (حيث تضخمت قوات البوليس على حساب قوات الجيش)، باعتبارها مهددة لأمنها وليست حارسة لها ولا لحدود دولها. وهذا يعد مؤشرًا على عملية التحول التي أفرزتها العولمة.

3 – الوظيفة الأستخراجية:

وهي تعني سلطة الدولة في تعبئة الموارد نتيجة بيع منتجات المؤسسات العامة من سلع وخدمات، ونتيجة تحصيل الضرائب والرسوم والجمارك. كما تعني في ذات الوقت، القدرة التمويلية للدولة، بمعنى الحفاظ على النقود مؤهلة كوسيلة للتبادل، ووحدة النقد، ومخزنًا للقيمة، وذلك أمر ضروري لاقتصاديات السوق في مواجهة الاقتصاد المخطط.

غير أن هذه الوظيفة في طريقها للاختفاء هي الأخرى لأسباب نذكر منها:

أ – بيع مؤسسات القطاع العام في إطار عملية الخصخصة، وما تفرضه آليات منظمة التجارة العالمية من ضرورة تحرير التجارة العالمية بتخفيض، وحتى إلغاء الرسوم والجمارك على التجارة الدولية في المستقبل المنظور، وهو ما يعني تقلص موارد الدولة إلى حد كبير.

ب – أن المبرر الآخر لسلطة الدولة، والمتعلق بتعزيز قيمة العملة، يبدو أنه هو الآخر في طريقه إلى الاختفاء. فمع استثناء وحيد، يتمثل في الولايات المتحدة (وربما سويسرا)، فإن الدول لم تعد قادرة على مقاومة ما تفرضه قوى السوق من تأثيرات على قيمة المعاملات النقدية، ولا على أسعار الصرف. وتحالف البنوك المركزية القوى، الذي تقوده الولايات المتحدة، هو وحده القادر على وقف تدهور قيمة العملة. أما عن الذراعين الآخرين للاستقرار النقدي – معدلات الفائدة، ومعدلات التضخم – فيمكن للحكومات أن تقرر معدلات الفائدة ولكن في إطار

المحددات التي تفرضها قوى السوق، وما تلقيه من أعباء على بعض قطاعات المجتمع، وإذا كان يبدو حتى الآن، أن الحكومات تسيطر على انسياب النقود، وبالتالي على قيمة العملة من خلال معدلات الفائدة بشكل يجعلها تتحكم أحيانًا في معدلات التضخم، إلا أن التطور التكنولوجي على وشك إحباط هذه الجهود، ذلك أن الانفاق من خلال كروت الائتمان بتزايد بسرعة – وهي قوة شرائية لا قبل لحكومات بالسيطرة عليها، ثم إن تحويل الأموال والشراء من خلال شبكة الإنترنت لا يخضع لرقابة الحكومات ويمكن أن يكون له أثر تخريبي.

4 – الوظيفة التوزيعية:

وإزاء ضعف القدرة الاستخراجية للدولة، نتيجة تقلص مواردها، وما يستتبع ذلك من تقليل الإنفاق العام، بدأت الدولة تفقد وظيفتها كمظلة للحماية الاجتماعية. ورغم أن هذه الوظيفة حديثة، حيث تقوم بإعادة توزيع الموارد، ومواجهة أي نقص للسلع في الأسواق حماية للضعفاء وغير القادرين، إلا أنها تشكل مبررًا لسلطة الدولة. ورغم أن هذا المبرر مازال قائمًا، إلا أنه بدأ يفقد مصداقيته نتيجة اضطرار دول العالم الثالث إلى تقليل الإنفاق على الخدمات الاجتماعية (الصحة – التعليم – الإسكان..الخ)، واضطرارها إلى بيع القطاع العام، نتيجة عجزه عن مواجهة ضغوط المنافسة التي تفرزها العولمة. واضطرارها كذلك إلى إلغاء الحماية التجارية لمنتجاتها بشكل أضر بالمواطنين – زراع، وصيادين، وعمال حديد وصلب..الخ، وهو الأمر الذي يعني أن سلطة الدولة في حماية الضعفاء في المجتمع قد ضعفت، وأصبحت المجتمعات تعيش تحت رحمة الشركات متعددة الجنسيات.

5 – الوظيفة الثقافية:

وهي تعني سلطة الدولة في الحفاظ على قيم المجتمع وتقاليده وأعرافه، والتعبير عنها على النحو الذي يؤكد وجود، هوية حضارية متميزة تعمق انتماء المواطن لدولته في مواجهة الآخر، غير أن هذه الوظيفة هي الأخرى قد تأكلت بفعل تسارع آليات الاتصالات الدولية بفعل العولمة، وأصبح المواطن عرضة لأشكال متنوعة من قيم وتقاليد وأعراف أجنبية عنه، بل وفي إطار العولمة فرضت قوى السوق ضرورة خصخصة التعليم ليتواكب مع احتياجات الشركات متعددة الجنسيات. وقد كان لهذا وغيره آثاره في تغيير منظومة القيم وفي السلوك ظهرت في الرموز الغربية (ملصقات العلم الأمريكي على السيارات والدراجات، وملصقات أسماء الكليات الأجنبية على السيارات) وفي أسماء المحال التجارية (السلام شوبينج سنتر لملابس المحجبات) وفي أنماط الغذاء (ماكدونالدز

وغيره) وفي أسلوب الغناء، والملبس والبناء، وفي الاحتفال بالمناسبات...الخ وكل هذا وغيره من شأنه تطويع الطابع القومي لشعوب العالم الثالث لمقتضيات العولمة وللآليات التي تفرضها قوى السوق، بشكل يخلق نماذج استهلاكية مشوهة، ويفرز قيمًا تتعارض مع ثقافة المجتمع ويسفر عن ظهور وتعميق تناقضات مجتمعية خطيرة، وأحاسيس بالاغتراب داخل الوطن وتقليص للشعور بالولاء الوطني.

ووسط هذا وذاك، تقف حكومات الدول العربية والأفريقية عاجزة عن المواجهة، تاركة شعوبها نهبًا لثقافات أجنبية وافدة تقوض الهوية الحضارية لها، بل وتشعر القطاع الأكبر من مواطنيها بالدونية والاغتراب، وباتت هذه الحكومات عاجزة عن ممارسة أي دور تعاوني فيما بينها تاركة المجال للقطاع الخاص بكل ما يحمله ذلك من تأثيرات سلبية على مسيرة العلاقات العربية الأفريقية.

المطلب الثالث: بروز دور القطاع الخاص:

لقد أصبحت الاستعانة بالقطاع الخاص واقعًا محتومًا في العمل العربي الأفريقي المشترك، غير أن هذا القطاع يتسم بسمات تجعله عاجزًا في المرحلة الراهنة عن أداء دوره المتوقع نذكر منها[18]:

1 – حداثة هذا القطاع، وبالتالي افتقاره للخبرة في مجالات الاستثمار والتجارة في الداخل والخارج.

2 – ضعف القدرة التمويلية والتنظيمية لهذا القطاع، فرءوس أمواله محدودة، ثم أن درايته بالأسواق الخارجية تكاد تكون معدومة.

3 – مازال يطغى على هذا القطاع طابع تجارة الصفقات الطارئة ولم يكتسب ثقافة المستثمر المغامر الذي يلح على الاستثمار في صناعات وأسواق معينة لمدد طويلة يكون مستعدًا خلالها بقبول وتحمل أية خسائر.

4 – وعلى هذا النحو فمازال القطاع الخاص تسيطر عليه صفة الجبن حفاظًا على رءوس أمواله المحدودة، ورغبة في الحصول على أقصى ربح في أقل فترة ممكنة من خلال تجارة الصادر والوارد وبخاصة تجارة الصفقات الطارئة.

5 – بهذا المعنى فإن هذا القطاع الخاص على الأقل في هذه المرحلة لا يعنيه من قريب أو بعيد تفعيل العمل الجماعي العربي الأفريقي المشترك بقدر ما يعنيه تحقيق مصالحه الذاتية قصيرة

الأمد والمتمثلة في تحقيق أقصى ربح ممكن.

6 – أن مدركات القطاع الخاص تجاه العمل في أفريقيا مازالت سلبية، إذ مازال البعض يعتنق مقولات «أفريقيا المظلمة»، وأفريقيا المجهولة وأفريقيا الجوع والقحط، والأيدز والفساد والحروب..الخ، وهي مدركات لا تنفق وواقع الحال في العديد من الدول الأفريقية حيث توجد بني أساسية معقولة، وقدر من الانضباط سمح للشركات متعددة الجنسيات بالعمل في أفريقيا بشكل منتظم ومستمر.

7 – ثم إن هذا القطاع مازال تابعًا في الغالب الأعم للشركات متعددة الجنسيات، حيث يمثلها كوكيل تجاري، أو يتحصل منها على تراخيص بتجميع منتجاتها، وهو الأمر الذي يجعل محصلة التعاون العربي الأفريقي –إذا ما وضعت في يد القطاع الخاص – لمصالح الشركات متعددة الجنسيات بصفة أساسية من جهة، ويشوه التعاون العربي الأفريقي ويحرفه عن مقاصده من جهة ثانية.

8 – ثم إن الضغوط التي أخذت تفرضها اتفاقيات منظمة التجارة العالمية مرحلة بعد أخرى لاتباع سياسة الباب المفتوح، وتخفيض الرسوم والجمارك على السلع المستوردة، قد أسفر عن عجز القطاع الخاص في الدول النامية عن المنافسة سعرًا وجودة، وجعل قطاعات منه تنسحب إلى ميدان العقارات بحسبان أنه أكثر أمانًا من الاستثمار في الصناعة أو الزراعة، وهو الأمر الذي قد يؤدي في النهاية إلى إضعاف هذا القطاع وتأكله من جهة، أو تحويله إلى مجرد وكيل للشركات متعددة الجنسيات من جهة أخرى بشكل لا يحقق نهضة تنموية عربية أفريقية ولا يخدم المصالح العربية الأفريقية.

استنادًا إلى ما تقدم فإن المداخل المعروضة على الساحة لدعم دور القطاع الخاص تبدو ضرورية، وأهم هذه المداخل[19]:

1 – التوقف عن اتباع استراتيجية التصنيع التي تقوم على إحلال الواردات من خلال التدخل الحكومي، وإحلالها باستراتيجيات ذات توجه بعدما ثبت فشل هذه الاستراتيجية وتم تبني سياسة التكيف الهيكلي.

2 – إعادة تعريف دور كل من القطاع العام والخاص في الاقتصاد، ففي الوقت الذي اعتمدت فيه سياسة إحلال الواردات على التدخل الحكومي. فإن سياسة تعزيز الصادرات نعتمد أساسًا

على مبادرات القطاع الخاص.

وبالتالي أصبح دور الحكومات يتمثل في خلق البيئة المناسبة التي تسمح للقطاع الخاص بالمنافسة الحرة.

وهو ما يعني:

أ – قيام الحكومات بتقليل حالة عدم التأكد التي تواجه القطاع الخاص والمتمثلة في الافتقار البنية الأساسية الاقتصادية/ الاجتماعية وإلى الإطار القانوني والمؤسسي.

ب – قيام القطاع الخاص بتشكيل منظماته الخاصة على المؤسس الإقليمي: غرف التجارة، روابط المصدرين، روابط العاملين..الخ، كأدوات للحوار مع الحكومات حول السياسات الاقتصادية الاجتماعية، وهو حوار يمكن من خلق البيئة المناسبة لنمو القطاع الخاص، ويمكن من المشاركة في عملية صنع السياسات الحكومية.

المبحث الثالث

إمكانيات تفعيل التعاون العربي الأفريقي

رأينا فيما تقدم كيف أن مسيرة التعاون العربي الأفريقي الجماعي قد تعرضت للعديد من العثرات، وواجهت الكثير من العقبات، حيث تعطلت الآليات وتراجعت كافة الفعاليات، وتزايدت بين الطرفين الخلافات، وتباعدت الرؤي، وتبودلت الإتهامات، ورغم ما بذل لإنعاش مسيرة هذا التعاون من محاولات إلا أنها توقفت عند حد عقد الاجتماعات والإدلاء بالتصريحات، فأصبحت الدول العربية محل جذب من تنظيم هنا وهناك، وهو ما قد يعمق ما بين الدول العربية من تناقضات وقد يسفر ذلك في الأمد غير المنظور عن طمس ما لديها من ثقافات وهوايات.

قد كان لهذا الوضع أسبابه ونتائجه، فمن جهة فإن العديد من الدول العربية يواجه أوضاعًا داخلية صعبة سياسية واقتصادية واجتماعية جعلتها تنكفئ علي الداخل ومن جهة ثانية – فإن العلاقات العربية – العربية في وضع متردٍ حيث لا يوجد ولو الحد الأدني من الاتفاق علي القضايا المشتركة للأمة العربية، ومن جهة ثالثة فإن التغيرات التي لحقت بالنظام الدولي عقب انتهاء الحرب الباردة وما أفرزته من ضغوط العولمة وضرورات الأخذ بالتكيف الهيكلي والتحول الديمقراطي باتت تلقي بكاهلها وأعبائها علي الدول العربية والأفريقية معًا بشكل دفعها إلي أن تولي وجهها

شطر الغرب طوعًا أو كرهًا ومن جهة رابعة – فإن مجمل الأوضاع السابقة كان له انعكاسات علي مسيرة العمل العربي الأفريقي الجماعي التي تردت إلي أدني مستوى لها، فبعد أن كان الاهتمام ينصرف إلي تعزيز العمل الجماعي ليعلو فوق العلاقات الثنائية الرسمية بين الدول العربية والأفريقية فإن هذا الاهتمام قد تراجع إلي مستوى أدني بكثير لتعزيز العلاقات بين رجال الأعمال (المعرض التجاري العربي الأفريقي– أسبوع رجال الأعمال العرب والأفارقة) بشكل قد لا يخدم المصالح العربية الأفريقية المشتركة – إن لم يكن يعرضها للخطر – طالما أن رأس المال الخاص لا يعنيه من مسألة التعاون العربي الأفريقي إلا تحقيق مصالحه الخاصة وطالما أنه يرتبط بشكل أو بآخر بالمصالح الأجنبية وبالشركات متعددة الجنسيات ومن جهة خامسة – فإن كل هذه التطورات والأوضاع تتراكم ومختلف دول الجوار الإقليمي للعالم العربي تستعد لمواجهة التغيرات العالمية الجديدة بإقامة وتعزيز التنظيمات المشتركة التي ترعي مصالحها وتجذب هذه أو تلك إليها عددًا من الدول العربية في غياب تنظيم عربي اقتصادي أو سياسي فاعل، بشكل قد يسفر في النهاية عن جعل الدول العربية تعطي ظهرها لجارتها العربيات بكل ما يحمله ذلك في طياته من تهديد للوجود العربي وبالهوية العربية الإسلامية.

وإزاء خطورة هذه الأوضاع لم يعد أمام العرب مفر إلا مواجهة هذا الواقع والتعامل معه بالجدية اللازمة في اتجاهين متوازيين ومتلازمين:

الاتجاه الأول: تعزيز العمل العربي المشترك ابتداء، وذلك بإقامة السوق العربية المشتركة، حفاظًا علي مصالح الأمة العربية في مواجهة ظاهرة العولمة من جهة ولما لشمل الدول العربية التي تتجاذبها فرادي تنظيمات اقتصادية غير عربية (الكوميسا – رابطة التعاون الإقليمي لساحل المحيط الهندي – السوق الأفريقية المشتركة – منظمة الساحل والصحراء – الإيكواس) هذا فضلا عن الاتحاد الأفريقي بما يحمله ذلك من مخاطر خروجها من الساحة العربية وخلعها للهوية العربية الإسلامية من جهة ثانية.

الاتجاه الثاني: تلمس السبل المتاحة لتعزيز التعاون العربي الأفريقي باعتباره ضرورة ملحة لتعزيز وحماية المصالح العربية، ولذلك في ضوء المعطيات الراهنة وفي وجود الإمكانيات المتاحة وعلى أن يتم ذلك من خلال الآليات الثقافية والإعلامية والفنية علي النحو التالي[20].

1 – المعهد الثقافي العربي الأفريقي:

يجب العمل علي إزالة كافة العقبات التي يمكن أن تعرقل عمل المعهد وقيامه بدوره مع مراعاة ما يلي :

أ- أن يكون المعهد منذ البداية (بيت خبرة) في المجال الثقافي العربي الأفريقي، بما يعنيه من أن الهدف الأساسي للمعهد يتمثل في إزالة الرواسب التاريخية والقافية السلبية العالقة في أذهان كل طرف تجاه الطرف الآخر، باعتبار أن ذلك يشكل الأرضية الملائمة لمختلف أشكال التعاون ويؤمن استقرارها واستمرارها.

ب – ألا يكون المعهد مجرد مؤسسة أكاديمية دراسية، تضم إلي غيرها من المؤسسات التي تعطي مجرد الشهادات، دون أن يكون لها دور تثقيفي وتصحيحي علي الساحتين العربية والأفريقية.

ج – ضرورة البدء في ترتيب وتأهيل كوادر المعهد العربية والأفريقية معا وبخاصة من بين المهتمين بالعمل العربي الأفريقي المشترك حتي لا يتحول المعهد إلي مؤسسة توظيف بيروقراطية تنحرف عن الغرض من إنشائها وتصبح عبئًا علي العمل العربي الأفريقي المشترك شأن غيرها من المؤسسات.

د – توفير التمويل اللازم لضمان قيام المعهد بمهامه إذ رغم ضآلة المبلغ المخصص لإنشاء المعهد (نصف مليون دولار) فإن البعض يري ضرورة تخفيضه.

هـ- ضرورة مشاركة ممثلين عن المنظمات غير الحكومية العربية والأفريقية في أعمال المعهد في شكل مجلس خبراء ولو ذي صفة استشارية (المحامون – الصحفيون – المزارعون-..الخ) وذلك للترويج لأهداف المعهد ومتابعة نشاطاته المختلفة.

2 – الفضائيات العربية:

يتعين الاستفادة من شبكات البث التليفزيوني الفضائي العربي والموجهة لأفريقيا، ولو بتخصيص قناة أو قناتين لبث برامج باللغة العربية واللغات الأفريقية – تعد برامجها بدقة وبمراجعة المختصين – تعبر عن احترام العرب والمسلمين لحضارة وثقافات الشعوب الأفريقية، وعن دور الأفارقة في الحضارة العربية والإسلامية، وقد يكون من الأهمية بمكان إفساح المجال في هذه البرامج للمثقفين والأدباء والمفكرين والمبدعين الأفارقة وكذلك للمنتجين والمخرجين في إطار أعمال مشتركة عربية أفريقية لتسهيل وصول الرسالة الإعلامية للمتلقي العربي والأفريقي والتشجيع علي تقبلها.

3 – الصندوق العربي للمعونة الفنية للدول الأفريقية:

ورغم أن هذا الصندوق تابع للجامعة العربية وبالتالي فهو لا يدخل ضمن الآليات المشتركة للتعاون العربي الأفريقي إلا أنه يجب تعزيز دوره ليكون (بيت خبرة) للتعاون الاقتصادي العربي والأفريقي في كافة المجالات سواء المعونة الفنية التي يقدمها الصندوق حاليًا وسواء في مجال زيادة التبادل التجاري العربي الأفريقي، وسواء في مجال تهيئة فرص الاستثمار أمام الحكومات ورجال الأعمال العرب والأفارقة.

ويمكن تصور قيام الصندوق بهذا الدور علي النحو التالي:

أ- خبراء الصندوق: الذين يرسلون إلي الدول الأفريقية – وهؤلاء يتعين تأهيلهم ثقافيًا ونفسيًا، وانتقاؤهم بعناية قبل إرسالهم إلي الدول الأفريقية حتي يمكن كسب تعاطف الشعوب الأفريقية وثقتها، كما يتعين تكليفهم بإرسال تقارير إلي الصندوق في مجالات تخصصاتهم عن احتياجات الدول الأفريقية بغية تشكيل قاعدة بيانات ميدانية وحديثة عن الاحتياجات الأفريقية (العمالة – التجارة – الاستثمار.. الخ) لدي الصندوق.

ب- هيئة بحثية: تتشكل من عدد من الباحثين الاقتصاديين في الشئون الأفريقية تكون مهمتها تجميع خطط ومشروعات التنمية في الدول العربية والأفريقية، وتجميع كافة الاتفاقيات الثنائية والجماعية العربية الأفريقية وتوثيق البيانات والتقارير الواردة من خبراء الصندوق، وكل ذلك بهدف تحليلها وتصنيفها، ومتابعة تفعيلها بحيث تتوافر قاعدة بيانات متجددة عن مجالات التعاون والاستثمار يقدمها الصندوق إلي الحكومات ورجال الأعمال العرب والأفارقة كخدمة مجانية أو مدفوعة الأجر.

المصـــادر:

1 – راجع في هذا الصدد : – عز الدين عمر موسي : (السلام وأفريقيا)، د. عبد الملك عوده وآخرون : العرب أفريقيا (بيروت : دراسات الوحدة العربية 1984) ص ص 76-73.

– Francis Mading Deng (Muth And Reality in sudanese Identity) in Francis Mading Deng & Prosser Giffard (ed) The Search ,For peace And Unity in The sudan، (Washington، The Wilson Center press، 1987) p66.

– نزيه نصيف ميخائيل : النظم السياسية في أفريقيا (القاهرة : دار الكاتب العربي للطباعة والنشر، 1967) ص 167، ص 159، 196.

– محمد فايق : عبد الناصر والثورة الأفريقية (بيروت : دار الوحدة للطباعة والنشر، 1984) ص 247.

2 – لمزيد من التفاصيل حول هذا الموضوع، انظر :

– د. صبحي قنصوه : (قضية الهوية وأثرها علي الإدراك الأفريقي للعالم العربي).

– في ندوة العلاقات العربية الأفريقية، (القاهرة: جمعية الدعوة الإسلامية العالمية، 1998) ص ص 191 – 197.

3- Penda Mbow، Les Relation Afro-Arab؛ Essai D,Analyse Das Parceptions De L,Autre Atravers L,histoire، En Eglal Raafal (ed)، Relation Afro-Arabes(le Caire؛ Centre De RecherEt D,Etudes politiques,Univercite Du Caire,1994 pp34-42.

وانظر أيضا :

د. مجدي حماد : إسرائيل وأفريقيا (القاهرة : دار المستقبل العربي، 1986) ص ص 82-60.

4 – راجع في هذا الشأن : محمد فايق : (ثورة 23 يوليو وأفريقيا) في د. عبد الملك عودة وآخرون م. س. ذ، 119.

يوسف فضل حسن: (الجذور التاريخية للعلاقات العربية الأفريقية)، م. س. ذ، ص 34.

Penda Mbow، op. Cit.، p.42

5 – هناك العديد من الندوات والمؤتمرات التي عقدت على المستوى العربي لتناول قضية العلاقات العربية الأفريقية نذكر منها :

– د. رؤوف عباس حامد (محرر) : العرب في أفريقيا – الجذور التاريخية والواقع المعاصر، (القاهرة: دار الثقافة العربية، 1987).

– د. إجلال رأفت (محرر): العلاقات العربية الأفريقية (القاهرة : مركز البحوث والدراسات السياسية – جامعة القاهرة، 1994).

– جمعية الدعوة الإسلامية العالمية، العلاقات العربية الأفريقية، (طرابلس: جمعية الدعوة الإسلامية العالمية، 1998).

– د. عبد الملك عودة وآخرون: العرب وأفريقيا (بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 1984).

6 – انظر في هذا المجال:

- Eglal Raafat «Essai D'analyse de perception de L'un sur L'autre a travers L'historire؛

Commentaire، en Eglal Raafat (ed.)، op.cit.، p.49.

- د. عبد الرحمن إسماعيل الصالحي: (التدخل الأجنبي في القرن الأفريقي)، معهد البحوث والدراسات الأفريقية، أعمال الندوة الدولية للقرن الأفريقي (القاهرة: معهد البحوث والدراسات الأفريقية- جامعة القاهرة - الجزء الأول - يناير 1985) ص ص 257 - 258.

- Colin Legum« Afro-Arab Relations After The Cairo summit« , In colin Legum (ed)، Africa Contemporary Record (New York Afaicana publishing Company، vol. 10، 1977-1978) pp، A. 35-47.

Ron Parker، «the Senegal-Maurtanin conflict of 1989: a Fragile Equilibrium»، The Journal of Modern African Studies، (Vol. 29، No. 1 March 1991)، pp. 157-171.

- انظر كذلك:

- د. صالح بكتاش:» النزاع السنغالي الموريتاني : بين المأزق العرقي والمخرج الوطني الشعبي» المستقبل العربي (بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 1991) ص ص 30 وما بعدها.

7 - د. إبراهيم نصر الدين: «إريتريا ومسار الاستقلال»، المستقبل العربي، (بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 166، ديسمبر 1992) ص ص 115-112.

وانظر أيضًا:

- د. حسن سيد سليمان: «أبعاد قضية الصحراء المغربية»، دراسات أفريقية (الخرطوم : جامعة أفريقيا العالمية، العدد 13 يونيو 1995) ص 61.

8 - راجع التجربة النيجيرية في هذا المجال في : د. إبراهيم نصر الدين : الاندماج الوطني في أفريقيا - نموذج نيجيريا (القاهرة : مركز دراسات المستقبل الأفريقي - سلسلة دراسات أفريقية 3، 1997).

9 - د. عراقي عبد العزيز الشربيني : (العلاقات الاقتصادية العربية الأفريقية واقعها ومستقبلها) في إجلال رأفت (محرر) م. س. ذ.، ص 350.

10 - م. س، ص ص 355 - 354.

11 - د. عبد الملك عودة : (التعاون العربي الأفريقي في العشرين عامًا الماضية : من الفرصة التاريخية إلي المأزق التاريخي)، في إجلال رأفت (محرر) م. س. ذ.، ص ص45-46

12 – الأمانة العامة لجامعة الدول العربية : الإعلانات والقرارات الصادرة عن مؤتمر القمة الأفريقي العربي الأول بالقاهرة من 7–9 مارس سنة 1997.

– انظر أيضًا:

– تقرير صادر عن الأمانة العامة للجامعة يحمل عنوان : خلفية عامة عن أجهزة التعاون العربي الأفريقي.

13 – الأمانة العامة لجامعة الدول العربية : التقييم الذي أعدته الإدارة العامة لمسيرة التعاون بمناسبة انعقاد اللجنة الخاصة بتقييم المسيرة علي مستوى المندوبين الدائمين (القاهرة 4–5 فبراير 1996).

14 – د. عبد الملك عودة : م. س. ذ.، ص 29.

15 – الأمانة العامة لجامعة الدول العربية : مذكرة بشأن الموضوعات التي يمكن أن يتناولها اجتماع لجنة التنسيق، مقدمة من رئيس الإدارة العامة للشئون السياسية الدولية للأمين العام المساعد للجامعة 1997.

16 – سامية بيبرس : « نحو تنشيط التعاون العربي الأفريقي «، السياسة الدولية (القاهرة: مؤسسة الاهرام، عدد يوليو 2001)، ص 127، 128.

17 – إبراهيم نصر الدين : « العولمة وانعكاساتها علي دول العالم الثالث « في د. فخرى لبيب : (محرر) منظمة التجارة العالمية ومصالح شعوب الجنوب (القاهرة : مركز المحروسة، 2002).

18 – انظر في هذا العدد :

– شاهانا. س. أحمد : العولمة : «نحو عالم أكثر ليبرالية أم عالم يعاد استعماره؟»

في : التنمية والتقدم الاجتماعي والاقتصادي، (القاهرة: منظمة تضامن الشعوب الأفريقية الآسيوية عدد 89، يناير / إبريل 2001 ص ص 30 – 41.

19 – H.P.B. Moshi، The Potential Role of the Private sector in Economic Integration، the Case of Eastern and southern Africa، (Dar es Salaam : Economic Research Bureau، Univ. of Dar es Salaam، n.d.).

20 – مقتطفات من تقرير أعده الباحث بناء علي طلب الإدارة العامة لشئون السياسة الدولية بالجامعة العربية للعرض علي اللجنة الخاصة علي مستوى المندوبين الدائمين بتاريخ 1997/ 11/ 28.

السياسة الخارجية السورية وقضية التسوية في الصراع العربي الإسرائيلي (1991-2009)

بقلم: السفير/ د. سعد حسن بكار

سفير الجمهورية الليبية في جمهورية الكنغو برازفيل

لايزال الصراع مع إسرائيل يشكل الاهتمام الرئيسي والثابت في السياسة الخارجية السورية حيث تعتبر قضية التسوية مع إسرائيل من أهم المتغيرات المؤثرة في السياسة الخارجية السورية، وتشكل إسرائيل عامل أساسي في التأثير على قرارات صانع القرار السوري، فالسوريون يدركون أن إسرائيل كدولة دخيلة زرعتها القوى الاستعمارية، وعقبة في سبيل تحقيق الوحدة العربية، فمنذ عام 1948 والعداء الإسرائيلي السوري في تصاعد، فلقد بدأ الصراع بينهما بمناوشات على الحدود بسبب انتهاك إسرائيل للمناطق المنزوعة السلاح والتي أقيمت في أعقاب الهدنة، وكذلك محاولتها المستمرة لتحويل مجرى نهر الأردن، وفي ظل الحكم الثوري لحزب البعث، كانت سورية هي الدولة التي تحدت إسرائيل وأعطت تأييدها ودعمها للفدائيين الفلسطينيين وحاولت جاهدة دفع الدول العربية للاستعداد لخوض حرب لتحرير فلسطين، ففي الوقت الذي أصبح فيه حافظ الأسد رئيسًا لسورية كانت إسرائيل قد انتزعت مرتفعات الجولان من السيطرة السورية في حرب 1967، وبذلك شكلت إسرائيل تهديدا للأمن القومي السوري[1].

وجدير بالذكر هنا، أنه عندما كان الرئيس الأسد وزيرًا للدفاع في الفترة من (1965 – 1970) انطلقت الشرارة الأولى لمنظمة فتح من سورية للكفاح ضد العدو الإسرائيلي عندما جاءت إلى سورية عام 1965 حيث قدم لها معسكرات التدريب والسلاح، وكانت حركة فتح في ذلك الوقت ترفع شعار الكفاح المسلح[2]، وبناء على ذلك، رفضت السياسة السورية الاعتراف بشرعية إسرائيل، وركزت سياسة الأسد تجاه إسرائيل على استعادة مرتفعات الجولان وتحقيق الحقوق الوطنية الفلسطينية في الضفة وقطاع غزة، وأبدت سورية رغبتها الواضحة في التوصل إلى تسوية

1- ريمون هنيبوش، السياسة الخارجية السورية بين المثالية والواقعية، مرجع سبق ذكره، ص 610.

2- عادل رضا، تقديم: إبراهيم سعدة، التاريخ لا تحركه الصدفة: قراءة في فكر الأسد، (القاهرة، دار أخبار اليوم، 1993)، ص 339.

سلمية للصراع العربي الإسرائيلي على أساس قرارات الشرعية الدولية 242، 338، ولأن الأسد كان قلقًا من أن تصبح سورية محاطة بأنظمة موالية للغرب وترغب في التعايش مع إسرائيل، وفي سيناريو كهذا تصبح سورية معزولة وفي حالة تهميش إقليمي، أدرك ضرورة احتواء النفوذ الإسرائيلي في المنطقة، وأنه لا يمكن استعادة الجولان في النهاية إلا من خلال التفاوض، وأصر الأسد على مدى العقدين الأول والثاني من رئاسته على أن الشكل الوحيد للتفاوض الذي يمكن للعرب فيه التوصل إلى اتفاق مقبول مع إسرائيل هو عملية متعددة الجوانب تهدف للوصول إلى اتفاق شامل بحيث تتفاوض الأطراف العربية بتنسيق دقيق مع بعضها، وحتى بعد أن خرجت مصر من المعادلة بعد التوصل إلى معاهدة سلام منفصلة مع إسرائيل، استمر الأسد في التأكيد على أهمية الموقف العربي الموحد في مباحثات السلام، ولذلك لا يعتقد الرئيس الأسد بالمفاوضات وحدها كبديل للقوة العسكرية في سبيل تحقيق هذه الأهداف، بل يعتقد أن الدبلوماسية – إذا ما اقترنت بالقوة العسكرية والتضامن العربي – تشكل أداة لا غني عنها في عملية المواجهة ضد إسرائيل[1].

ظلت القضية الفلسطينية نقطة المركز للسياسة الخارجية السورية منذ النكبة، ورغم التحولات التي عرفها المجتمع الدولي، إلا أنها لم تؤدي إلى تغيير في مركزية هذه القضية، حيث سعت سورية منذ البداية للإمساك بالورقة الفلسطينية لتعزيز مكانتها الإقليمية ومساعدتها على تحقيق أهدافها، ومع هذا نلمس بعض التغيير في السياسة السورية تجاه هذه القضية، فلم تعد استراتيجية الكفاح المسلح هي الخيار الوحيد، وإنما أصبحت سورية تنتهج سلوكيات تتلاءم مع الأوضاع الجديدة التي تعرفها القضية[2].

لقد أكد حافظ الأسد منذ توليه السلطة في سورية عام 1970 على التمسك بفلسطين وعروبتها باعتبارها جزءًا من الوطن العربي، وحدد سياسة سورية الخارجية بناء على موقفها من تلك القضية على اعتبار أنها جوهر الصراع مع إسرائيل، وأن سورية ملتزمة بالنضال من أجلها ولن تتخلى عنها، ويقول الأسد أن قضية فلسطين كانت محور نضالنا كحزب وكقطر، الأمر الذي يصبح معه أن نقول أن كل مؤتمرات حزب البعث الاشتراكي أنه مؤتمر فلسطيني، وأكد أنه لا فرق لديه بين أراضي محتلة من سورية أو من فلسطين، وهذه الثوابت شكلت جوهر ومضمون إدراك الأسد لهذه

1 – فلاينت ليفريت، مرجع سبق ذكره، ص ص 87 – 88 – 94.

2 –عبلة مزوزي، مرجع سبق ذكره، ص 59 – 60.

القضية حتى عام 1991 الذي انعقد فيه مؤتمر مدريد للسلام في الشرق الأوسط[1]. ولذلك نجد أن القضية الفلسطينية وما تفرع عنها وما نتج من احتلال لأراض عربية من بينها الجولان السوري كانت وما زالت هي المحور الذي تأسست عليه العلاقات العربية السورية.

إن الاهتمام السوري بالقضية الفلسطينية وإن كان ممزوجًا بمصالح سورية إلا أنه اهتمام أصيل، ففي عام 1970، عندما تعرضت المقاومة الفلسطينية إلى الصدام مع الجيش الأردني، فاضطر الرئيس حافظ الأسد أن يرسل القوات السورية لدخول الأردن لإيجاد مخرج، ولفك الحصار عن المقاومة الفلسطينية، وفي الوقت نفسه قاد جمال عبد الناصر مبادرة لإخراج ياسر عرفات من عمان، ولإيجاد مخرج سياسي لهذه الأزمة، وبعد عام 1970 والخروج من الأردن كان جميع قادة المقاومة يتواجدون في سورية.

وخلال عقد السبعينيات كان الأسد مستعدًا للمبادرة العسكرية في الصراع مع إسرائيل، كما فعل في عام 1973 حيث كان يرى أن استخدام القوة قد يمكّنه من استعادة الأراضي المحتلة، وسعى في البداية للقيام بهذا من خلال التحالف العسكري والسياسي مع الرئيس المصري آنذاك أنور السادات، وفي خلال حرب 1973، وبعد الحرب حاولت سورية أن تسعى لمؤتمر دولي للسلام يشارك فيه القطبان الكبيران آنذاك وهما الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي، سعيًا إلى الحل الشامل، ولكن سياسة كيسنجر كانت ترمي إلى الانفراد بكل دولة على حدة[2].

واعترفت بعدها كل من مصر وسورية بمنظمة التحرير الفلسطينية كممثل شرعي ووحيد للشعب الفلسطيني، وبذلك ارتفع مستوى منظمة التحرير كثيرًا حتى أصبحت لها مكاتب شرعية ومعترف بها في الدول العربية، وأصبحت عضوًا كامل العضوية في جامعة الدول العربية، وفي المؤتمر الإسلامي، وفي دول عدم الانحياز، وأصبحت عضوًا مراقبًا في الأمم المتحدة، فارتفعت القضية الفلسطينية حتى أصبحت حقيقة واقعة في نظر الرأي العام العالمي، وكان هذا تقدم كبير لصالح منظمة التحرير الفلسطينية في ذلك الوقت[3].

ثم جاءت اتفاقية الفصل بين القوات في 31 مايو عام 1974 برعاية هنري كسنجر لتكون

1- خيام محمد الزغبي، العلاقات السورية المصرية 1989-2006، مرجع سبق ذكره، ص 125- 127.

2- نيفين منير، سورية وعملية السلام في الشرق الأوسط، السياسة الدولية، (القاهرة، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، العدد 112، أبريل 1993)، ص 209.

3- عادل رضا، قراءة في فكر الأسد، مرجع سبق ذكره، ص 337-334 - 343 - 488.

علامة على بداية التدخل الأمريكي الجديد في المفاوضات الدبلوماسية السورية – الإسرائيلية، واعتبرت دمشق هذا الاتفاق خطوة أولى على طريق مفاوضات السلام، وبني هذا الاتفاق كما ورد في نصه على أساس قرار مجلس الأمن رقم 338 والذي يشكل القرار 242 جزءًا منه، وبناء على هذا الاتفاق انسحبت القوات الإسرائيلية جزئيًا من الأرض السورية المحتلة في الجولان مع العلم أن هذا اتفاق فصل القوات ليست اتفاقية سلام بل هي خطوة نحوه[1].

وحينما استلم جيمي كارتر الحكم كان يريد التوصل إلى تسوية عربية – إسرائيلية شاملة، وكان يدرك يقينًا أهمية سورية المركزية في ذلك المشروع، ولكن إزاء الضغوط المصرية والإسرائيلية تخلى كارتر في النهاية عن مسألة تحقيق سلام شامل، وسعى بدلا من ذلك للتوصل إلى تسوية مصرية – إسرائيلية مستقلة، ولذلك، عارض الأسد بقوة مبادرة السلام التي قام بها الرئيس المصري الراحل أنور السادات تجاه إسرائيل، وامتعض من تخلي الرئيس كارتر عن عقد مؤتمر السلام الذي كان سيرعى محادثات السلام المنفردة بين مصر وإسرائيل في جينيف عام 1973 والتي بلغت ذروتها في اتفاقيات كامب ديفيد عام 1979، وظلت قناعة الأسد قائمة وهي أن الحل المنفرد لا يمكن أن يأتي بسلام وأن إسرائيل تفضل أن تنفرد بالقوى العربية ولا تسعى للحل الشامل والدليل على ذلك اتفاقية كامب ديفيد بين مصر وإسرائيل وبقي الأردن وسورية ولبنان ومنظمة التحرير الفلسطينية خارج هذه الموافقة[2].

وفي نهاية السبعينيات كثر الاعتداء الإسرائيلي على جنوب لبنان، وصار الإسرائيليون يقصفون قواعد منظمة التحرير الفلسطينية، وكانت المنظمة تواجه إسرائيل بإمكانياتها الضعيفة، وعندئذ عرض الرئيس الأسد على منظمة التحرير التنسيق والتعاون الفعال، وعقدت الاجتماعات في دمشق مع حركة فتح واتفقوا على إقامة علاقات تنسيقية استراتيجية بين سورية ومنظمة التحرير الفلسطينية.

إذن، كان التركيز السوري في فترة حكم حافظ الأسد مبني على تحقيق «التوازن الاستراتيجي» مع إسرائيل خاصة مع ما تتلقاه سورية من تدعيم من طرف الاتحاد السوفيتي، ولكن بعد توقيع

1- Bhutani، Sisrendra، Syria's Challenge to Interim Accord، Economic and Political Weekly، Vol. 10، No. 41 (October 11، 1975)، p. 1602.

2- فلاينت ليفريت، مرجع سبق ذكره، ص ص 32- 35. انظر كذلك :

- Hinnebusch، Raymond A.، Does Syria Want Peace? Syrian Policy in the Syrian-Israeli Peace Negotiations، Journal of Palestine Studies، Vol. 26، No. 1 (autumn، 1996)، pp. 42-45.

السادات لمعاهدة سلام منفصلة مع إسرائيل وفقًا لاتفاقية كامب ديفيد 1979، والتي كانت منعطفًا تاريخيًا هامًا في مسار الصراع العربي الإسرائيلي[1]. كما فقدت سورية خلالها شريكا عربيًا قويًا كان يساعدها على تحقيق التوازن الاستراتيجي مع إسرائيل، عمل الأسد على تطوير وضع بديل للضغط على إسرائيل من الناحية العسكرية على مدى عقد الثمانينات من خلال استخدام الصلات الوثيقة التي تربطه بالاتحاد السوفيتي لاكتساب ما يسمي بـ «التوازان الاستراتيجي» في مواجهة إسرائيل[2].

واستمر قلق الأسد طيلة فترة الثمانينات حول صفقة محتملة بين إسرائيل والفلسطينيين أو حدوث أي نوع من الاتحاد بين الأردنيين والفلسطينيين، وعندما أصبح عزل سورية هدفًا هامًا في السياسة الأمريكية تجاه الشرق الأوسط، فسعت الولايات المتحدة وراء خيار – لبنان أولا – بالنسبة لعملية السلام العربية – الإسرائيلية، بالإضافة إلى الخيار الأردني فيما يتعلق بالقضية الفلسطينية، ولم ينجح أيًا من المسارين.

لكن مع وصول جورباتشوف 1985 إلى سدة الحكم في الاتحاد السوفيتي، بدأ حافظ الأسد في إعادة تقييم هذا النهج، وتخلى فعليًا عن المبادرة للصراع العسكري مع إسرائيل كوسيلة لفرض مفاوضات سلام تكون شروطها لصالح سورية خاصة بعد أن أدرجت الولايات المتحدة اسم سورية على قائمة الدول الراعية للإرهاب في عام 1986[3].

ومع تطور عملية السلام وجد الرئيس الأسد أنه لا بد من تغيير المواقف والثوابت من قضية الصراع، فتخلت سورية عن فكرة نبذ مصر من الطوق العربي، وجاءت الموافقة على قرار الجامعة

1- عادل رضا، قراءة في فكر الأسد، مرجع سبق ذكره، ص -345 346.

2- موشيه ماعوز وأخرون، ترجمة: أحمد أبو هدبة، الجولان بين الحرب والسلام، (بيروت، مركز الدراسات الاستراتيجية والبحوث والتوثيق، 2001)، ص 21-20. أنظر كذلك :

- Rabinovich، Itamar، Damascus، Jerusalem، and Washington: The Syrian-Israeli Relationship as a U.S. Policy Issue، Saban Center for Middle East Policy، the Brookings Institution Analysis Paper، Number 19، March 2009، P.P.1-2.

3 – فلاينت ليفريت، مرجع سبق ذكره، ص 96، 97، أحمد أبو الحسن زرد، القمة السورية.. المعوقات والنتائج، السياسة الدولية، (القاهرة، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، العدد (84)، 1986). أنظر كذلك :

- Anoushirivan، Ehteshamis & others، Syria and Iran، op.cit، P.P. 157-158.

العربية عام 1987 الذي يسمح للدول الأعضاء بإعادة علاقاتهم الدبلوماسية مع القاهرة، فتوافق ذلك تقريبًا مع بداية تقبل الأسد للتفاوض حول السلام مع إسرائيل كخيار استراتيجي لسورية، وبذلك تخلى الأسد عن فكرة التوازن الاستراتيجي وأعلن أن التفاوض على السلام أصبح الخيار الاستراتيجي المفضل لسورية وأن ذلك السلام تحت ظروف مناسبة يمكن التفاوض عليه على أساس ثنائي الجانب بين إسرائيل وسورية. وفى ضوء سلسلة التطورات الدولية والإقليمية قبلت سورية حضور مؤتمر مدريد وتنازلها عن بعض الشروط الإجرائية كمحاولة من جانبها لقطع الطريق على إسرائيل التي كانت تسعى إلى توتير الأجواء ضد سورية ومتخذه من الالتزام الأمريكي لمبادلة الأرض بالسلام نوعا من التعويض عن فكرة القبول بإسرائيل[1]، فلقد أدرك الأسد أن هدفه في تحقيق التوازن الاستراتيجي مع إسرائيل أصبح غير ممكن بسبب التحولات الطارئة على الاتحاد السوفيتي - حليفه الرئيسي - فتكيف بشيء من الحذر مع الاستراتيجية الأمريكية الجديدة في المنطقة، لكنه لم يتخل عن تطوير قوته العسكرية بما يؤهلها لردع الإسرائيليين عن المجازفة والدخول في مخاطر غير محسوبة العواقب، وما عزز من قدرة سورية على الردع هو احتفاظها بقواتها في الأراضي اللبنانية ووضعها في مواقع استراتيجية عسكرية لحماية الحدود الغربية والجنوبية في حال نشوب أي هجوم إسرائيلي مفاجئ، ومن هذا المنطلق تحول الأسد في تخطيطه الاستراتيجي للصراع مع إسرائيل من تحقيق التوازن الاستراتيجي من طرف واحد إلى إثبات قدرة الردع العسكرية[2].

وبعد أن تيقن الأسد أن الولايات المتحدة هي القوة الوحيدة التي بإمكانها الضغط على إسرائيل، وافقت سورية على المبادرة الأمريكية لتسوية الصراع العربي- الإسرائيلي والمشاركة في مؤتمر مدريد للسلام في 30 أكتوبر 1991[3] والذي تمت الدعوة إليه بمبادرة جورج بوش الأب في أعقاب حرب الخليج الثانية لدفع عملية السلام العربية الإسرائيلية خاصة أن هناك قناعة بأن الصراع السوري الإسرائيلي ليس على درجة صعبة مثل نظيره الفلسطيني الإسرائيلي، فهو متعلق بالأمن

---

1 - أيمن السيد عبد الوهاب، إشكالية العلاقة بين السلام والانسحاب، السياسة الدولية، (القاهرة، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، العدد (114)، أكتوبر 1993).

2 - رضوان زيادة، العلاقات السورية - اللبنانية بين الماضي والحاضر، مرجع سبق ذكره، ص 166. أنظر كذلك :

Rabinovich، Itamar، Damascus، Jerusalem، and Washington: The Syrian-Israeli Relationship، op.cit، P.P. 3-4.

3 - حسين أغا، أحمد الخالدي، ترجمة عدنان حسن، سورية وايران: تنافس وتعاون، مرجع سبق ذكره، ص 59، 60.

والحدود، وقد كتب جيمس بيكر -وزير الخارجية الأمريكي آنذاك- تعليقًا على التحضيرات لمؤتمر مدريد: «لم يكن هنالك سبيل لتحريك عملية السلام الشاملة في الشرق الأوسط ودفعها إلى الأمام بدون اشتراك سورية الفعلي»[1]. ثم أكد هنري كيسنجر فيما بعد على أن هناك ثمة حقيقة منطقية يتعذر تغييرها أو تجنبها وهي أن العرب لا يمكنهم القيام بحرب دون مصر ولا أن يصنعوا السلام بدون سورية، فلا يمكن الإعلان عن انتهاء الصراع العربي الإسرائيلي إلا بالإعلان عن التوقيع على اتفاق سلام بين سورية وإسرائيل وأيضًا اتفاق سلام بين إسرائيل والفلسطينيين[2].

ولم تحقق الجولات الخمس الأولى من المفاوضات خلال عهد رئيس الوزراء الإسرائيلي اليميني- اسحق شامير- أي نتائج على كل المسارات، فلم يتم التوصل إلى اتفاق نتيجة عدم رضا الطرفين خاصة بعد أن أصر الأسد على أن يتم التفاوض على أساس المبادئ المعترف بها دوليًا، أي قرارات مجلس الأمن في الأمم المتحدة رقم 242، 338، بالإضافة إلى الانسحاب الإسرائيلي الكامل من مرتفعات الجولان، وهذا ما لاقى رفضًا إسرائيليًا، واستمرت المفاوضات مع محاولات الولايات المتحدة لتسوية الوضع، إلا أن ذلك لم يؤد إلى أي نتيجة خاصة مع ازدياد المطالب الإسرائيلية المبالغ فيها، كأن تقوم سورية بنزع سلاح حزب الله وتقطع علاقاتها مع إيران، وهذا ما أفقد المفاوضات أهميتها، ومن ثم عقب فوز حزب العمل في الانتخابات تم الاتفاق بين الطرفين على اعتماد قرار مجلس الأمن رقم 242 أساسًا للمفاوضات، ودخلت المفاوضات التي بلغ مجموعها أكثر من 12 جولة الترتيبات العملية للسلام بين الطرفين وطرحت إسرائيل معادلة «عمق الانسحاب من الجولان يتوقف على عمق السلام وطبيعته»[3].

كما كان الأسد مصرًا على أن تتضمن المفاوضات شيئًا عن حق الفلسطينيين في تقرير المصير، كما طلب وزير الخارجية - فاروق الشرع -من جيمس بيكر إضافة بند إلى رسالة التطمينات يقول

---

1 - أبو بكر فتحي عواد، السياسة الخارجية الأمريكية تجاه الجمهورية العربية السورية، مرجع سبق ذكره، ص 83. أنظر كذلك :

- Rasmussen، Zachary، Syria's Alignment with Iran، op.cit، P.45.

2 - غباشي على خير الله، انتفاضة الأقصى ومستقبل التسوية السلمية للصراع الفلسطيني الإسرائيلي، رسالة ماجستير غير منشورة، (كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 2009)، ص 225.

3 - ريم ثابت بدر، أسباب فشل مفاوضات السلام السورية الإسرائيلية، بحث مقدم لنيل درجة الدبلوم في الشئون الدولية والدبلوماسية، (الأكاديمية السورية الدولية، 2010). أنظر كذلك :

- Anoushirivan، Ehteshamis & others، Syria and Iran، op.cit، P.P. 160-161.

«القدس جزء من الأراضي المحتلة»، فأجابه بيكر: أنتم تطلبون مني أكثر مما يطلبه الفلسطينيون» حيث تدرك سورية أن تجاهل الحقوق الفلسطينية لن يحقق الاستقرار في المنطقة، فالمسألة الفلسطينية ترتبط عضويًا بكل من سورية ولبنان والأردن، لذلك يجب عدم تجاهلها أو القفز فوقها والبحث لها عن حل وفقًا للقرارات الدولية، وفي الجولة الثالثة من مفاوضات مؤتمر مدريد عام 1992 تخّلفت الوفود العربية عن الحضور احتجاجًا على قرار إسرائيل بإبعاد اثني عشر فلسطينيًا من الأراضي المحتلة الذي أدين بقرار مجلس الأمن رقم 726 والمطالب بعودة المنفيين، ولكن ذلك لم يخل من اتهام سورية بدعم الإرهاب، ففي مؤتمر مدريد اتهم يوسي بن أهارون – عضو وفد التفاوض الإسرائيلي– سورية بدعم منظمة حزب الله الإرهابية[1].

وعلى هذا الأساس قدم الجانب السوري ورقة عمل في سبتمبر 1992 تعبر عن رؤية للسلام فهي تدعو إسرائيل للانسحاب الكامل طبقا لجدول زمنى محدد من مرتفعات الجولان، والاعتراف بحق تقرير المصير للشعب الفلسطيني، والأمن المتبادل وفى هذا السياق توقع السوريون إمكانية حدوث سلام سوري إسرائيلي ضمن نطاق السلام الشامل على الجبهات الأخرى، يضع حدا لحالة الحرب ويعترف بواقع دولة إسرائيل والحدود الدولية لها أما فيما يتعلق بمسألة تطبيع العلاقات، أي إقامة علاقات دبلوماسية واقتصادية كاملة فإن وجهة النظر السورية بقيت على حالها، وهى أن القرار رقم 242 لا يتضمن مثل هذا الالتزام، فضلا عن أن الوقت غير مناسب لبدء مفاوضات متعددة الأطراف في بداية عملية السلام، وأن يكون التعاون الإقليمي مرهونا بتقدم حقيقي في المباحثات الثنائية[2].

إلى أن جاءت حكومة رابين في إسرائيل، وأعلنت عن استعدادها في عام 1992 للتفاوض مع سورية حول السلام، وأعلن رابين أنه لا يمكن تحقيق سلام مع سورية بدون الجلاء عن مرتفعات الجولان، وهو الأمر الذي تحدد بشكل مباشر في «وديعة رابين»، وهي تعهد قدمه رئيس الوزراء الإسرائيلي آنذاك – إسحاق رابين – في يونيه 1994 إلى وزير الخارجية الأمريكي آنذاك – وارن كريستوفر – تتضمن موافقته على الانسحاب من الأراضي السورية التي احتلتها إسرائيل في حرب

---

1 – رضوان زيادة، السلام الداني: المفاوضات السورية الإسرائيلية، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2005)، ص –268 273. أنظر كذلك :

Rabinovich، Itamar، Damascus، Jerusalem، and Washington: The Syrian-Israeli Relationship، op.cit، P.5-6.

2 – أيمن السيد عبد الوهاب، إشكالية العلاقة بين السلام والانسحاب، مرجع سبق ذكره.

يونيه 1967 مقابل علاقات ثنائية ودبلوماسية كاملة وضمانات أمنية لإسرائيل[1]. وبطلب من رابين أرسل كريستوفر هذه الرسالة إلى الأسد في اليوم التالي، ونقل إليه مضمون مباحثاته مع رابين، ومن ثم تناولت الجولات اللاحقة من المفاوضات ضرورة سرعة الانسحاب من الجولان على أساس أن الانسحاب إلى خط الرابع من يونيه أمر مفروغ منه- حسب من وجهة نظر سورية - ولقد كان الأسد مترددًا حتى شهر يوليو عام 1994 عندما زودته إدارة بيل كلينتون بتأكيدات على أن الانسحاب الإسرائيلي الكامل سيكون طبقًا لقرار مجلس الأمن 242 الذي ينص على الانسحاب إلى خط 4 يونيه 1967[2].

وقد استطاع المفاوضون الفلسطينيون، من خلال جولات من المفاوضات السرية، التوصل لاتفاق أوسلو الذي عقد بين رئيس الوزراء الإسرائيلي آنذاك- إسحاق رابين- والزعيم الفلسطيني- ياسر عرفات- تحت رعاية الولايات المتحدة حيث تم الاتفاق في 13 سبتمبر 1993 في الولايات المتحدة[3].

وجدير بالذكر أن اتفاقية أوسلو 1993 قد وضعت السياسة السورية في حرج كبير حيث أعطت إسرائيل الأولوية للمسار الفلسطيني على المسار السوري بدعوى أن إسرائيل لا يمكنها تحمل مسارين في آن واحد، وقد تطلب ذلك وقتًا كبيرًا من سورية للانتقال من الرفض التام لنتائج هذه الاتفاقية إلى تبني موقف أكثر واقعية، واتخذ الأسد موقفًا انتقاديًا حادًا من الزعيم الفلسطيني - ياسر عرفات- بسبب سعيه وراء التوصل إلى سلام منفصل عبر اتفاقيات أوسلو، وانتقدت سورية هذا الاتفاق الذي تم بطريقة منفردة بما يتناقض مع عملية التنسيق القائمة بين الوفود العربية، حيث رأت فيه سورية خروجًا على الإجماع العربي، وعن المسار الثنائي العربي للتفاوض، ولقد اعتبرته سورية بمثابة تنازلا عن قرارات الأمم المتحدة ومجلس الأمن ذات الصلة (242، 338)، ومبدأ الأرض مقابل السلام، وفقًا لمرجعية مؤتمر مدريد للسلام، وأنه مجرد تسوية جزئية وناقصة أفضت إلى تنازلات فلسطينية أضرت بالقضية الفلسطينية، وبرغم الخلافات التي تعمقت مع منظمة التحرير الفلسطينية بسبب اتفاق أوسلو، وعدم رضا سورية الصريح عنها وإدانتها

1 - أبو بكر فتحي عواد، السياسة الخارجية الأمريكية تجاه الجمهورية العربية السورية، مرجع سبق ذكره، ص 85.

2 - أيمن السيد عبد الوهاب، المسار السوري الإسرائيلي واختلاف الأولويات، السياسة الدولية، (القاهرة، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، العدد 118، أكتوبر 1994)، ص 135، أيمن السيد عبد الوهاب، سورية بين المواجهة الحتمية وتغير المعادلة التفاوضية، السياسة الدولية، (القاهرة، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، العدد 128، أبريل 1997).

3 - Hinnebusch، Raymond A.، Does Syria Want Peace?، op.cit، P.45.

بكافة أشكالها، إلا أن الأسد لم يتخل عن دعم وتعزيز الحقوق الفلسطينية واعتبارها جزءًا من مكونات الحل الشامل والسلام الدائم في المنطقة[1].

وفي يوليو 1994، جرت محاولة جديدة لدفع المفاوضات بين الطرفين بوساطة أمريكية، وانطلقت المفاوضات في واشنطن حيث التقى السفير السوري في الولايات المتحدة آنذاك- وليد المعلم- برئيس الأركان الإسرائيلي وزعيم حزب العمل آنذاك- إيهود باراك- وتناولت المفاوضات الترتيبات الأمنية في الجولان بعد الانسحاب الإسرائيلي، ولكنها انتهت إلى الفشل ورفضت سورية العودة إلى المفاوضات، وفي نوفمبر عام 1994 عقدت قمة أمريكية- سورية في جنيف تعهدت فيها سورية بإقامة علاقات سلام عادية مع إسرائيل مقابل الانسحاب من الجولان، كما رأى باراك على غرار رابين أن اتفاقية السلام مع سورية هي وسيلة الوقاية المثلى من التهديدات التي تأتي من إيران والعراق، فتنحية إسرائيل عن هذين البلدين وبناء ائتلاف إقليمي مشترك ضدهما وعزلهما في المنطقة يتوقف كله على إيجاد قضية مشتركة مع سورية[2].

وفي لقاءات أخرى في الأمم المتحدة في نيويورك وفي البيت الأبيض ضغط الأمريكيون على السوريين ليوافقوا على خمس نقاط طلب الإسرائيليون الموافقة عليها قبل المصادقة على وديعة رابين، وتتضمن هذه النقاط: (الترتيبات الأمنية، التطبيع، تسوية قضية المياه، الانسحاب من جنوب لبنان، وجدولا زمنيًا للتطبيق)، ولكن السوريون كانوا يرون بأن هذا التحرك محبط طالما أنه يجري دون ضمانات سياسية من قبل باراك للأخذ بوديعة رابين، ولقد حذر الرئيس الأسد وغيره من السوريين كلا من دينيس روس وباراك مرات عديدة بأن سورية لن تقبل أي شيء آخر لا يقع تحت قرار الأمم المتحدة 242 لا شيء أقل ولا شيء أكثر[3].

وبعد أن تدخل الرئيس الأمريكي آنذاك- بيل كلينتون- وافقت سورية على استئناف

---

1 - جمال عبد الجواد، المأزق السوري بعد الانسحاب من لبنان، مرجع سبق ذكره، ص 9، أنظر كذلك :

Rasmussen، Zachary، Syria's Alignment with Iran، op.cit، P.45-50، Anoushirivan، Ehteshamis & others، Syria and Iran، op.cit، P. 162.

2 - رضوان زيادة، السلام الداني: المفاوضات السورية الإسرائيلية، مرجع سبق ذكره، ص 303. أنظر كذلك :

Rabinovich، Itamar، Damascus، Jerusalem، and Washington: The Syrian-Israeli Relationship، op.cit، P.6، Anoushirivan، Ehteshamis & others، Syria and Iran، op.cit، P.169.

3 - كلايتون سوشير؛ ترجمة رضوان زيادة، صفوان عكاش، محمد شحادة، حقيقة كامب ديفيد: الوقائع الخفية لانهيار عملية السلام في الشرق الأوسط، (بيروت، الدار العربية للعلوم-ناشرون، 2006)، ص 87- 112.

المفاوضات، وتوصلت في مايو 1995 إلى اتفاق على أهداف ومبادئ وترتيبات الأمن والتي سميت بـــ «ورقة التفاهمات» مفادها رسم إطار للتفاهم حول ترتيبات الأمن بعد الانسحاب الإسرائيلي من الجولان، واعتبر السوريون أن معرفة رابين ورغبته في تعريف الانسحاب إلى حدود 4 يونيه 1967هي نقطة تحول هامة، وتقدمت المحادثات الثلاثية في ولاية كلينتون الأولى على أساس وديعة رابين، وساهم باراك بخطوات هامة في المحادثات السورية[1]، ولكن رابين اغتيل في 24 أكتوبر عام 1995 ثم تولى شمعون بيريز رئاسة الحكومة خلفًا له واستأنفت المفاوضات مجددًا في «واي بلانتيشن»، وجرت جولتان في 24 يناير و28 فبراير 1996، وتناولت تفاصيل الانسحاب، وجوهر العلاقات الدبلوماسية والسلمية بين البلدين، كما تسبب توقيع الاتفاق الفلسطيني – الإسرائيلي الذي عقد في طابا برعاية أمريكية، وبمساعدة مصرية في سبتمبر 1995، في إحداث قطيعة تامة في العلاقات الفلسطينية – السورية لمدة عقد من الزمن[2].

وبعد اغتيال رابين استمر خليفته شمعون بيريز في المحادثات تحت شعار الوديعة، وفي مفاوضات الميريلاند، رغم غلبة الطابع الاستطلاعي على تلك المفاوضات، إلا أنها استطاعت في أحد أبعادها كسر الجمود على المسار السوري الإسرائيلي الذى أستمر لمدة ستة أشهر (يونيو 1995 وحتى 27 ديسمبر 1995) فضلا عن تعزيز موقف بيريز وتدعيم حكومته في أعقاب اغتيال رابين بهذه المنطلقات دارت عجلة المفاوضات في ولاية ميرلاند الأمريكية على مستويات مختلفة وفى اتجاهات متعددة، فبالنسبة لإسرائيل، سعى بيريز للتأكيد على استعداده لدفع ثمن السلام مع سورية، وكون السلام أهم من الفوز في الانتخابات بهذا الخطاب الداعي للسلام والموجه للداخل والخارج بنفس القدر، شرع بيريز للتحرك نحو مواطن التوتر في السلام مع سورية وخاصة موضوع الأمن، باعتباره ورقة المعارضة وسلاحها، فطرح فكرة عقد حلف عسكري مع الولايات المتحدة ورسم خارطة التحرك المستند على التالي:

سلام مع سورية يعنى سلاما مع لبنان وبالتالي سلاما علنيا ورسميا مع معظم البلدان العربية، ومن ثم نجاحًا في الانتخابات استنادًا لإنجاز حكومته ولدبلوماسية السلام، كما حدد عددًا من

---

1 – إيتامار رابينوفيتش، كيف نتحدث وكيف لا نتحدث إلى سورية: تقييم العقبات والفرص في مفاوضات السلام السورية الأمريكية الإسرائيلية المستقبلية، سلسلة ترجمات الزيتونة (57)، (بيروت، مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، يوليو 2010).

2 – أيمن السيد عبد الوهاب، المحادثات السورية الإسرائيلية وإشكالية بناء الثقة، السياسة الدولية، (القاهرة، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، العدد 122، أكتوبر 1995)، ص 146.

النقاط (عشر نقاط) لبدء المفاوضات مع سورية، يجئ في مقدمتها: البدء الفوري للمفاوضات بدون شروط مسبقة، أن الجدول الزمنى مرتبط بمحتوى المفاوضات وإنجازاتها، التفرقة بين الأمور الخلافية وتلك المتطلبة لحل مثال ذلك منطقة عبور الحدود كموضوع يحتاج للمفاوضات، أما التسويات الأمنية للطرفين والمياه فأنها تحتاج إلى حل، العمل على تحويل هضبة الجولان إلى مركز للتعاون الاقتصادي الحفاظ على الهدوء على الجبهة اللبنانية، وكان الاتفاق الثلاثي (السوري، الإسرائيلي، الأمريكي) على هذه النقاط، الأساس الذى استندت إليه جولات مفاوضات الميريلاند[1].

ولكن مثل أي مقاييس وخطوات أخرى لإقامة السلام في الشرق الأوسط، وصل هذا التقدم إلى نقطة التوقف الفعلية في ظل ولاية حزب الليكود اليميني – بزعامة بنيامين نتنياهو للحكومة الإسرائيلية– خاصة بعد وقوع عدد من الهجمات الانتحارية في فبراير ومارس 1996 رغم العديد من المساعي الأوروبية لإحيائها، وفي عام 1999 عاد حزب العمل إلى الحكم، وتولى رئيس الأركان السابق– إيهود باراك– رئاسة الحكومة، والذي كان يريد منح المسار السوري الأولوية على المحادثات النهائية المحتملة مع الفلسطينيين[2].

وكذلك كان من أهم أولويات السياسة الخارجية السورية في ظل قيادة بشار الأسد العمل على تحقيق تحرير الأراضي العربية المحتلة وإقامة الدولة الفلسطينية واستعادة حقوق الشعب الفلسطيني بحيث اعتبرت الصراع العربي الإسرائيلي لب الصراع في المنطقة وجوهر الأمن القومي العربي، ومن هذا المنطلق جعلت سورية قضية فلسطين قضية قومية لا تخص الشعب الفلسطيني وحده، واعتبرت أن أي حل للصراع العربي الإسرائيلي يجب أن يكون حلا عادلا وشاملا، فمن أجل ذلك رفضت سورية الحلول الفردية بدءًا من كامب ديفيد ومرورا باتفاق أوسلو ووادي عربة وأخيرًا خارطة الطريق[3].

---

1 – أيمن السيد عبد الوهاب، سورية وإسرائيل وإشكالية صنع السلام، السياسة الدولية، (القاهرة، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، العدد 124، أبريل 1996)، ص 148، 149.

2 - Rasmussen، Zachary، Syria's Alignment with Iran، op.cit، P.46، Ghadbian، Najib، the New Asad: Dynamics of Continuity and Change in Syria، Middle East Journal، Vol. 55، No. 4، (autumn، 2001)، pp. 624-626، Anoushirivan، Ehteshamis & others، Syria and Iran، op.cit، P. 172.

3 – خيام محمد الزغبي، العلاقات السورية المصرية 1989–2006، مرجع سبق ذكره، ص 126.

قامت الولايات المتحدة بطرح مسودة اتفاق على الطرفين السوري والإسرائيلي لإنقاذ الموقف ولتفادي الفشل، وطلب باراك مزيدًا من الوقت لدراسة العرض الأمريكي قبل خوض جولة مفاوضات ثانية لم تعقد أبدًا، وفي آخر محاولة من قبل الرئيس كلينتون لجمع الطرفين وعقد معاهدة سلام بينهما بعدما تم تحديد نقاط الخلاف والاتفاق، اجتمع بالرئيس الأسد في 26 مارس عام 2000 بجنيف، وهو يحمل عرضًا من باراك يتضمن إبقاء شريط بعرض 500 متر بمحاذاة نهر الأردن وشريط آخر بعرض ثمانين ياردة على الضفة الشرقية لبحيرة طبريا، فكان رد الأسد أن باراك لا يرغب بالسلام ورفض حتى النظر في الخرائط التي حملها معه كلينتون وفشل اللقاء لأن إسرائيل كانت تتذرع دائمًا بحجج واهية لعرقلة عملية السلام. هذا إلى جانب نكوص إسرائيل عن وديعة رابين بدعوى استغراقها في المسار الفلسطيني، ثم بدعوى انسحابها من جنوب لبنان 2000[1].

وبعد فشل مفاوضات كامب ديفيد الثانية والتي بدأت في 11 يوليو 2000، اندلعت انتفاضة الأقصى الفلسطينية في 28 سبتمبر 2000، واشتعلت المواجهات بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي، وسمحت سورية لحماس والجهاد الإسلامي بأن تستخدما سورية كقاعدة للانطلاق في هجماتها ضد إسرائيل، تزامن ذلك أيضًا مع زيادة حالة التوتر على الحدود بين إسرائيل ولبنان، ووجدت دمشق نفسها في مواجهة حالة من عدم الاستقرار الإقليمي، اضطرت معها لإعادة حساباتها الاستراتيجية من أجل التجاوب مع متغيرات الوضع الإقليمي والتهديدات الإسرائيلية التي وصلت إلى حد التلويح باستهداف العمق السوري، إذا ما استمرت عمليات حزب الله في جنوب لبنان[2].

وطرح الرئيس السوري بشار الأسد في القمة العربية الطارئة التي عقدت في القاهرة في 12 أكتوبر 2000 وخصصت لدعم الانتفاضة ضرورة أن يعيد العرب التفكير في خيارهم القائم علي اعتبار السلام خيارا استراتيجيا، وشدد على ضرورة قطع جميع العلاقات مع إسرائيل[3]. غير

1- أبو بكر فتحي عواد، السياسة الخارجية الأمريكية تجاه الجمهورية العربية السورية، مرجع سبق ذكره، ص 79-80 86 انظر كذلك: Rasmussen، Zachary، Syria's Alignment with Iran، op.cit، P.47.

2- غباشي على خير الله، انتفاضة الأقصى ومستقبل التسوية السلمية، مرجع سبق ذكره، ص 227 انظر كذلك.

Hinnebusch، Raymond، Syrian Foreign Policy under Bashar al-Asad، op.cit، P.P.11-14، Ghadbian، Najib، the New Asad: Dynamics of Continuity and Change in Syria، p. 626.

3- رضوان زيادة، السلام الداني: المفاوضات السورية الإسرائيلية، مرجع سبق ذكره، ص 707-706.

أن حماس دمشق للانتفاضة وقطع العلاقات مع إسرائيل لم يمتد إلى تحسين العلاقات مع السلطة الفلسطينية وقياداتها، فقد أخفقت عقد لقاءات بين الرئيس بشار الأسد والرئيس عرفات في قمة القاهرة، بل أن دمشق رفضت أن تكون السلطة الفلسطينية هي صاحبة الحق في تلقي المساعدات المالية العربية التي قررتها القمة، وطالبت بالمقابل توزيعها بشكل عادل بين المنظمات الفلسطينية المختلفة. وهذا ما يؤكد أن الدعم السوري للقضية الفلسطينية يكون بقدر ما يمكن الاستفادة منه لدعم الموقف السوري من قضية هضبة الجولان المحتلة، وأنه في حال توصل سورية إلى اتفاق سلام مع إسرائيل لإعادة الجولان قد تتخلى سورية عن دعمها للمسار الفلسطيني[1].

كما نجحت وزيرة الخارجية الأمريكية السابقة مادلين أولبرايت في إحياء المفاوضات مجددًا، وانطلقت جولة جديدة في «شيبردز تاون» في ولاية فيرجينيا الغربية في الفترة من (3- 7) ديسمبر عام 2000، وكان باراك رافضًا للمصادقة العلنية أو السرية على التزام رابين بالانسحاب الكامل من مرتفعات الجولان، مما أدي إلى زعزعة ثقة الأسد في المفاوضات، وفشلت في النهاية مرة أخرى في الوصول إلى اتفاق نهائي، وفي النتيجة جاء فشل إدارة كلينتون في الإشراف على باراك فيما يخص هذه القضية[2].

وخلال عام 2001، كان التحدي الرئيسي الذي واجه سورية هو وصول شارون إلى السلطة في إسرائيل والمعروف عنه من نزعة عدوانية ضد اللبنانيين والفلسطينيين في الوقت الذي تدعم فيه سورية الانتفاضة الفلسطينية، وأكد الرئيس السوري بشار الأسد في كلمته أمام مؤتمر القمة العربي في عمان (28-27) مارس 2001 أن سورية لا يمكن أن تكون عصا بيد إسرائيل ضد الفلسطينيين لأن واجب سورية هو الحفاظ على الانتفاضة والعمل على استمرار فعاليتها، كما شهدت قمة عمان خطوات على طريق المصالحة بين سورية والسلطة الفلسطينية بلقاء عرفات والأسد وهو لقاء مهد الطرق أمام استئناف التنسيق السوري الفلسطيني بشأن عملية السلام والمواجهة مع إسرائيل ثم ما لبثت العملية السلمية أن أصابها الجمود مع أحداث 11 سبتمبر 2001[3].

---

1 - غباشي على خير الله، انتفاضة الأقصى ومستقبل التسوية السلمية، مرجع سبق ذكره، ص 228-227 انظر كذلك.

2 - وليام ب. كوانت، تعريب: هشام الرجائي، عملية السلام: الدبلوماسية الأمريكية والنزاع العربي الإسرائيلي منذ 1967، (الرياض، مكتبة العبيكان، 2000)، ص 665.

3 - Rabinovich، Itamar، Damascus، Jerusalem، and Washington: The Syrian-Israeli Relationship، op.cit، P.10

ولقد تركت تطورات الحرب الأمريكية على العراق 2003 انعكاساتها على مسار التفاعلات السورية الإسرائيلية، ففي فترة ما قبل الحرب كان الجانبان الإسرائيلي والأمريكي يطلقان بعض التصريحات بشأن مطالبتهما لسورية بتقييد حركة حزب الله ووقف عمليات المنظمات الفلسطينية الموجودة في دمشق، غير أن سورية لم تستجب لهذه المطالب، وفي فترة ما بعد الحرب مباشرة شرعت إدارة جورج بوش الابن في الضغط على سورية ومطالبتها بالامتناع عن تقديم أي دعم للمقاومة في العراق وسحب قواتها من جنوب لبنان وتدمير ما لديها من أسلحة الدمار الشامل ولاسيما في مجال الأسلحة الكيميائية، وقد استجابت سورية جزئيًا للمطالب الأمريكية وعملت على إعادة انتشار قواتها في لبنان[1].

ولكن كانت هناك مبادرات سورية من آن لأخر لاستئناف عملية السلام مع إسرائيل حيث اقترح بشار الأسد في ديسمبر 2003 رغبته في تجديد مفاوضات السلام مع إسرائيل، لكن فسرت كل من الولايات المتحدة وإسرائيل المبادرة السورية على أنها تعبير عن حالة ضعف النظام السوري أو محاولة للهروب من الضغوط الأمريكية على سورية خاصة بعد الاحتلال الأمريكي للعراق ورفضا العرض السوري، وفي نهاية نفس العام جدد الرئيس السوري – بشار الأسد – دعوته للسلام حيث أعلن لأول مرة استعداده لاستئناف التفاوض مع إسرائيل بدون شروط مسبقة، ولكن رئيس الوزراء الإسرائيلي – شارون – والرئيس الأمريكي – بوش الابن – رفضا عرض الأسد، مؤكدين أن سورية يجب عليها أولا أن تتوقف عن دعم المنظمات الإرهابية الفلسطينية واللبنانية – حسب وصفهما – والانسحاب من لبنان[2].

وفي مطلع عام 2004، ونتيجة الدعوات السلمية المتكررة، أعلن شارون أن إسرائيل مستعدة للتفاوض مع سورية، إذا أوقفت مساعدتها لما أسمته المنظمات الإرهابية في فلسطين ولبنان، ثم وجه موشيه كاتساف[3] دعوة علنية لبشار الأسد لزيارة القدس والدخول في مفاوضات جادة مع إسرائيل بدون شروط مسبقة لكن سورية رفضت الشرط الإسرائيلي المتمثل في وقف دعم المقاومة الفلسطينية واللبنانية لأنها ترى أنها غير مضطرة لإعادة التفكير في علاقاتها مع حلفائها الإقليميين

---

1 – غباشي على خير الله، انتفاضة الأقصى ومستقبل التسوية السلمية، مرجع سبق ذكره، ص –228 229..

2 - Syria under Bashar (I): Foreign Policy Challenges، Report N°23، op.cit، p.p 9-11.

3 تسلم كتساف منصب رئيس دولة إسرائيل في 1 أغسطس 2000 بعد انتخابه من قبل الكنيست الإسرائيلي خلفًا لعيزر فايتسمان الذي قرر الاستقالة من منصب الرئيس، وقد تغلب كتساف بشكل مفاجئ على منافسه شمعون بيرس الذي رشح نفسه من جديد عند نهاية فترة رئاسة كتساف.

في هذه المرحلة الحرجة على الإطلاق دون خطوات مقابلة من الطرفين الأمريكي والإسرائيلي حيث تدرك سورية أن أي تنازل سيلحق بها ضررًا سياسيًا واقتصاديًا كبيرًا لا تستطيع أن تتحمله. وأخيرًا أدى العدوان الإسرائيلي على غزة إلى توقف المحادثات، وهذا ما يؤكد على تأثير البعد العربي في السياسة السورية[1].

دعت الإدارة الأمريكية لمؤتمر أنابوليس للسلام في الشرق الأوسط والذي عقد في 27 نوفمبر 2007 في الكلية البحرية للولايات المتحدة في أنابوليس بعد تعثر المشروع الأمريكي في العراق بإشراف وزيرة الخارجية – كونداليزا رايس– وسعت الإدارة الأمريكية من خلال هذا المؤتمر إلى المساعدة في التوصل إلى اتفاقية سلام بين الإسرائيليين والفلسطينيين، وحاولت إحياء خارطة الطريق، ولقد تم دعوة أكثر من 40 دولة ومؤسسة دولية[2]، وأما بالنسبة لسورية، فقد سعت سورية من خلال مشاركتها في أنابوليس إلى تحقيق هدفين، الأول، عدم الظهور كمعطل لعملية السلام على المسار الفلسطيني، وتأكيدًا للرغبة السورية في عدم مقاطعة أية جهود للتسوية، والثاني، إيصال رسالة سياسية للولايات المتحدة مفادها أن سورية مستعدة للحوار معهم حول القضايا المشتركة، وطالبت سورية بإدراج الجولان على جدول الأعمال كشرط لمشاركتها، واستجابت الولايات المتحدة، وأعلنت أن الجلسة المخصصة لمناقشة السلام الشامل تتضمن المسار السوري.

وبناء عليه، فإن البيان المشترك لمؤتمر أنابوليس، لم يتناول العناصر المتعلقة بتسوية دائمة تمشيًا مع رغبة إسرائيل، ولذلك، أدركت سورية أنه ليس هناك أي فرص لاستئناف التفاوض مع إسرائيل في ظل وجود إدارة بوش الابن حيث تنحت عن الانشغال بالمسار السوري وفضلت الضغط على دمشق في سياق حربها على الإرهاب وتجسد ذلك في «قانون محاسبة سورية»[3] في ديسمبر 2003،

---

1 – أبو بكر فتحي عواد، السياسة الخارجية الأمريكية تجاه الجمهورية العربية السورية، مرجع سبق ذكره، ص 86.

2 – أحمد جواد سالم الوادية، السياسة الخارجية الأمريكية تجاه القضية الفلسطينية 2001 – 2008، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم دراسات الشرق الأوسط، (جامعة الأزهر بغزة، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، 2009)، ص 141–140.

3 – ومن أبرز العقوبات السياسية والاقتصادية التي تضمنها القانون:

– فرض الحظر الكامل على سورية ومنعها من استيراد التكنولوجيا المتطورة ذات الاستخدام المزدوج (المدني والعسكري).

– تجميد ممتلكات الحكومة السورية في الولايات المتحدة.

– قطع العلاقات مع الشركات السورية.

– وقف العلاقات الدبلوماسية بين البلدين.

– منع الطائرات السورية من دخول الفضاء الجوي للولايات المتحدة. =

وتتضمن فرض عقوبات اقتصادية ودبلوماسية ملخصها أن سورية تدعم الجماعات المدرجة على القوائم الأمريكية الخاصة بالجماعات الإرهابية وعلى رأسها القاعدة وبعض الجماعات اللبنانية والفلسطينية مع التركيز على فكرة أن سورية تساعد القاعدة، وذلك للربط بين سورية وأحداث 11 سبتمبر 2001 وحرب الولايات المتحدة ضد الإرهاب، واعتبر القانون من أبرز تجليات التصعيد الأمريكي ضد سورية في أعقاب أحداث سبتمبر 2001 والحرب الأمريكية على العراق[1]

وبعد جمود استمر ثماني سنوات، أعلنت إسرائيل وسورية رسميًا في 22 مايو 2008، أنهما تجريان مفاوضات سلام غير مباشرة بوساطة تركية، وأكدت وزارة الخارجية التركية قيام أنقرة بوساطة بين الطرفين، مشيرة إلى أنهما سيجريان تلك المفاوضات في أجواء انفتاح وحسن نية من أجل التوصل إلى سلام طبقًا للإطار المحدد في مؤتمر مدريد للسلام[2]. وعبر خمس جولات من المفاوضات غير المباشرة لم يصل الطرفان إلى إحداث تقدم حيث سادت المفاوضات عدة صعوبات منها التردد الإسرائيلي في اتخاذ مواقف إيجابية، كما شكك الكثيرون في قدرة أي حكومة إسرائيلية على تنفيذ اتفاقية سلام مع سورية في ضوء وجود أغلبية كبيرة من الرأي العام الإسرائيلي تعارض الانسحاب من الجولان، وفي ضوء تشريع الكنيست الذي يشترط الانسحاب الإسرائيلي من الجولان بالحصول على أغلبية (80) عضوًا بالكنيست من مجموع (120) عضوًا أو الحصول على أغلبية في استفتاء عام. كما أن التحالف الاستراتيجي بين الولايات المتحدة يمنع إسرائيل من الانفراد بالقرار السلمي، إضافة إلى أن السلام السوري – الإسرائيلي يرتبط بمناخ دولي إقليمي، فتأمين مناخ السلام يعتمد بشكل رئيسي على وجود جهود دولية – أمريكية بالتحديد– وأخرى أوروبية وعربية[3].

= وفي 11 مايو 2004، قام الرئيس الأمريكي بوش بفرض عقوبات اقتصادية على سورية في إطار "قانون محاسبة سورية" بسبب ما تعتبره واشنطن "عدم إيفاء دمشق التزاماتها فيما يخص التعاون لمنع تسلل مقاتلين إلى العراق وأراضيها، وعدم إغلاقها مكاتب التنظيمات الفلسطينية والإسلامية المتطرفة"، وجاء الرد السوري واضحًا على هذه الخطوة من خلال تصريح رئيس الوزراء السوري محمد ناجي عطري بقوله: "إن فرض الولايات المتحدة عقوبات اقتصادية على بلاده لن يجدي نفعًا في تغيير مواقفها". راجع:عبير ياسين، الضغوط على سورية، السياسة الدولية، (القاهرة، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، العدد (163)، 2006).

1 – صبحى عسيلة، المفاوضات السورية الإسرائيلية: المصالح في مواجهة الثوابت، كراسات استراتيجية، (القاهرة، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، المجلد الثامن عشر، العدد 192، 2008)، ص 50.

2 – نيبال عز الدين جميل عطية، عملية صنع القرار في السياسة الخارجية التركية تجاه سورية والعراق، مرجع سبق ذكره، ص 109.

3 – سامح راشد، سورية وإسرائيل: التفاوض لأهداف أخرى، السياسة الدولية، (القاهرة، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، العدد (174)، أكتوبر 2008)، ص 172، رضوان زيادة، السلام الداني، مرجع سبق ذكره، ص 19. أنظر كذلك : =

تداعيات المسار السوري الإسرائيلي على العلاقات السورية -الإيرانية:

أدركت كلا من إسرائيل وأمريكا أن سورية لن تقطع علاقاتها كلية مع إيران وحزب الله بعد توقيع اتفاقية سلام مع إسرائيل، ولكن تشترط إسرائيل أن توقف سورية تعاونها ودعمها لأي نشاط معاد لإسرائيل، سواء في علاقاتها مع إيران أو حزب الله أو حماس أو الجهاد، فلقد حددت إسرائيل شروطها لتوقيع اتفاق سلام مع سورية، وذلك باتفاقها مع واشنطن في مطالبة دمشق بأن تنأى بنفسها عن إيران، وأن تكف عن دعم حركة حماس، وحزب الله، وقالت وزيرة الخارجية الإسرائيلية: «إن تل أبيب تريد العيش في سلام مع جيرانها، لكن ينبغي أن تبتعد سورية عن علاقاتها المثيرة للمشكلات مع إيران، على حد قولها، وكذلك عن دعم حماس، وحزب الله»، وأضافت في تصريحات لها: «إن المباحثات مع دمشق ستكون طويلة وصعبة، ويجب أن تعزل اتفاقية السلام كل من يلجأ إلى استخدام العنف والإرهاب ضد إسرائيل وتشوه سمعته»[1].

وعلى الرغم من سعي إسرائيل إلى استهداف سورية عسكريًا لإفهامها أن توجهاتها الداعمة لحركات المقاومة ستكلفها الكثير من الخسائر، لكن لم تتخل السياسة الخارجية السورية عن توجهاتها لا بفعل التهديد الإسرائيلي ولا بفعل الضغوط الأمريكية، فقد ظلت سورية تنظر إلى حركات المقاومة باعتبارها ظاهرة مشروعة ويتمثل ذلك من خلال توجهات السياسة الخارجية الإيجابية تجاه حركات المقاومة في كل من فلسطين ولبنان حيث تعتبر الحركات المقاومة لإسرائيل من المنطلقات الأساسية المحركة للتوجهات السورية الخارجية، كما تدعم تلك الحركات بكل الوسائل المتاحة، ومن خلالها يمكن لسورية أن تلعب دورًا مهمًا في المنطقة، وقد أعلنت موقفها الداعم لهذه الجماعات منذ بداية مواجهاتها مع إسرائيل، رغم إجماع العديد من القوى الكبرى وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية أن هذه الحركات هي منظمات إرهابية، وهذا ما زاد من توتر علاقات البلدين، وقد فتحت سورية المجال لحركتي حماس والجهاد الإسلامي لأن تمارس كل نشاطاتها عبر الأراضي السورية، كما دعمت حزب الله في لبنان بكل ما أتيح لها سواء عندما كانت متواجدة على الأراضي اللبنانية أو بعد الانسحاب، ومن منطلق تبنيها لدعم الحركات التحررية،

Kabalan، Marwan & others، Syrian Foreign Policy and the United States: From Bush to Obama، Review of Middle East Studies، Vol. 45، No. 1 (Summer 2011)، pp. 109-110، Rabinovich، Itamar، Damascus، Jerusalem، and Washington: The Syrian-Israeli Relationship، op.cit، P.P 17-18.

1 -Samii، Abbas William، a Stable Structure on Shifting Sands: Assessing the Hizbullah-Iran-Syria Relationship، Middle East Journal، Volume 62، No. 1، WINTER 2008، P.33.

فقد استطاعت سورية أن تنتهج سلوكًا تعاونيًا مع إيران في هذا المجال، حيث تعمل هذه الأخيرة أيضًا على مساندة كل جماعات المقاومة في المنطقة وعلى رأسها بعض الفصائل الفلسطينية وحزب الله، وقد أعلنت موقفها الرافض للوجود الإسرائيلي على الأراضي الإسلامية منذ قيام الجمهورية الإسلامية[1].

للنظام في سورية دورًا مهمًا في استراتيجية إيران، ليس فقط من حيث طبيعة العلاقات مع النظام السوري، لكن من حيث استخدام سورية ساحة لنشاطاتها الإقليمية، كما أن للمنظمات الفلسطينية الحليفة دورًا مهما في الساحة الفلسطينية، والأمر ذاته بالنسبة لحلفائها في العراق، لكن هذه الأدوار لا تصب في تغيير الأنظمة وإنما في استخدام الوقائع والأحداث باتجاه حماية سياساتها الإقليمية.

في سورية، وظَفت ايران التحالف السوري – الإيراني بأن تصبح سورية الأرض المفتوحة أمام النشاط الإيراني الإقليمي، وعبر سورية نجحت ايران في بناء التحالف مع عدد من الفصائل الفلسطينية الرافضة للعملية السلمية، وبذلك أصبحت موجودة عبر هذه الفصائل في قلب المعادلة الفلسطينية وقلب ساحة الصراع العربي– الإسرائيلي[2].

1 – أبو بكر فتحي عواد، السياسة الخارجية الأمريكية تجاه الجمهورية العربية السورية، مرجع سبق ذكره، ص 100

2 - Amidror، Yaakov، the Hizballah-Syria-Iran Triangle، Middle East Review of International Affairs، Vol. 11، No. 1 (March 2007).

المحددات الخارجية للسياسة الاعلامية المصرية في أفريقيا

بقلم: الباحثة سهام محمد عزالدين صالح جبريل

باحثة دكتوراه بمعهد البحوث والدراسات الأفريقية

دور الاعلام في مخاطبة مستوى دول حوض النيل والعالم الخارجي

المحددات الخارجية للسياسة الاعلامية المصرية في افريقيا

أولاً : المحددات الدولية

ثانيا : المتغيرات العالمية

ثالثا : المتغيرات العالمية والمؤثرةعلى دول حوض النيل

رابعا : القوى الكبرى والصاعدة والتنافس فى أفريقيا :

خامسا : الحرب على الإرهاب

أولا : المحددات الدولية :

تمثل التحولات الكبرى التي شهدها العالم وماترتب عليه من بروز نظام عالمى جديد له سماته وملامحه، التي دفعت بها تيارات العولمة الجديدة من بداية العقد الأخير من القرن الماضى، والتي قد إتخذت تعبيرات فكرية معينة مث النظام العالمى الجديد والقول بكل النهايات : نهاية التاريخ- نهاية الأيدلوجيا-ونهاية الدولة القومية وغيرها، وقد خضعت لجدال فكرى واسع النطاق حيث ينظر إليها البعض بإعتبارها أمركة العالم، (العولمة=الأمركة) في حين نظر إليها البعض الأخر على أنها تشير إلى الأهمية المتزايدة للسوق العالمى بيد أن نفرا غير قليل من الباحثين يضفى على المفهوم طابعا أيدلوجيا صريحا عندما يصفها بأنه تجسيد لواقع ثقافى وأيدوجى معين ألأ وهو : إنتصار قيم

السوق والليبرالية السياسية (الديمقراطية +السوق)[1].

وإذا كان الأمر فإن العولمة تشكل أحد الإتجاهات الحديثة في دراسة النظم السياسيية الأفريقية ويمكن من الناحية المعرفية والمنظورية أن تميز بين ثلاثة إقترابات أساسية تتنازع السيادة على دراسة العولمة علي أفريقيا، أول هذه الإقترابات يمكن أن نطلق عليها الإقتراب الدفاعى، والذى يرى في العولمة نقدا عصريا لايمكن تجاوز أفكارها وتداعياتها السلبية على فشل تجارب الديمقراطية الاجتماعية والعودة إلى الأيدلوجية الجديدة، وطبقا لهذا الإقتراب يعد الأفراد والسوق محور عملية الإنتقال إلى الحداثة2، وينظر الإقتراب الثانى الذى يوصف بأنه وظيفى إلى العولمة بإعتبارها نتاج التطور الحديث في الرأسمالية العالمية، ورغبة قوى الإحتكار الرأسمالى الكبرى في تجاوز تنظيمات وترتيبات الدولة القومية، وعليه فإن الخلاص الوحيد أمام هذه الدول يتمثل في العودة إلى الدور التقليدي للدولة والتمسك بالهوية القومية، أما الإقتراب

الثالث فإنه يركز على تبعات ظهور العالم الإفتراضى الذى خلفته تكنلوجيا المعلومات والإتصال، هذا الوقع الجديد سوف يحرر الفاعلين والعمليات الاقتصادية من عبء وإشكاليات الحدود والحواجز القائمة بين الدول القومية، كما أن الفضاء الإلكترونى سوف يتخذ طابعا محليا في شتى أنحاء المعمورة عبر فروع الشركات المتعددة الجنسيات والموظفين والخبراء والتجار3.

تجدر الإشارة إلى التيارات السياسية والإقتصادية للعولمة قد تشابكت مع تيارات إعلامية أكدتها ثورة تكنولوجيا المعلومات من خلال عدة مظاهر منها :

1 – إحتكار الغرب لصناعة تقنية المعلومات والإتصال والإعلام

2 –سيطرة وكالات الأنباء الكبرى على الساحة الإعلامية:

من حيث إستقاء الأنباء توزيعها على النطاق الدولى، حيث يحصل العالم على أكثر من ٪80 من أخباره من : لندن وباريس ونيويورك وموسكو، وهذه الوكالات هي : رويتر البريطانية، ووكالة الصحافة الفرنسية، ووكالتا الأسيوشيتد برس، واليونايتد برس إنترناشيونال، الأمريكيتان،

1 –حمدى عبد الرحمن، "أفريقيا وتحديات عصر العولمة "، (القاهرة : مكتبة مدبولى، 20076م)، ص56.

2 –حمدى عبد الرحمن، " دراسات في النظم السياسية الأفريقية "، سلسلة الكتب الدراسية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، (القاهرة : جامعة القاهرة: 2002م)، ص 33.

3 – خالد حنفى على، "الشركات العالمية - لعبة الصراع والموارد في أفريقيا "، السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية بالأهرام، ع.169(القاهرة : 2007م)، ص23.

ووكالة تاس السوفيتية، ويتمثل الإختلال هنا في الأخبار المتبادلة بين القمر الصناعى «الشمالى الغنى» العالم النامى «الجنوبى الفقير»، إذ تخصص هذه الوكالات الخمس مابين٪30-٪10 فقط من أخبارها لعالم النامى كله[1].

3 – تميز التبادل الإخبارى – أوالتدفق الإعلامى، بين الدول الصناعية والدول النامية بإختلال نوعى – إضافة إلى الإختلال الكمى – إذ أن نوعية الأخبار التي تبثها الوكالات الخمس الكبرى عن اعالم الثالث تركز على الجوانب السلبية، كالكوارث والإضطرابات والقلاقل نحوها تبعا للمفهوم الغربى.

4 –هيمنة المادة الإعلامية الغربية المضمون البرامجى المنتج في بيئات غربية على النطاق الدولى وتتضح هذه الهيمنة فى المجال التلفزيونى من خلال سيطرة أربعة شركات غربية رئيسية هى :

–وكالة الأخبار المصورة البريطانية، واليونايتد برس، والنيوز فيلم الأمريكتيان، والوكالة الألمانية – في مجال الأخبار التلفزيونية، وقد دفعت هذه الظاهرة الباحث البريطاني جيرم تينستل «J.Tunstall»، إلى تأليف كتاب (أمركة الإعلام) يحلل فيه ظاهرة أمركة العالم تلفزينيا، كما ألف الباحث الأمريكي هيربرت شيلر «H.Schiller» كتابة الشهير(الإتصال الجماهيرى الإمبراطرية الأمريكية)[2].

5 –توظيف العديد من القوى الدولية لوسائل الإعلام لخدمة أغراضها وأهدافها الأيديولوجية والسياسية الثقافية، ففي الإذاعة المسموعة، فإن الدول الصناعية الكبرى تتحكم في ٪90من الموجات الإذاعية في العالم، وتقوم كالة الإستعلامات الأمريكية بنشاط إعلامى واسع النطاق على المستوى الدولى من خلال إنشاء المراكز الإعلامية(178مركزا في111دولة)هذا بالإضافة إلى إستخدام إذاعة(صوت أمريكا) الموجهة التي تذيع أكثر من ألف ساعة في الأسبوع، ب42لغة في العالم، تهدف إلى بث الأخبار التي تعبر عن الوجهة الأمريكية وتوضيح السياسة الأمريكية والترويج لنمط الحياة الأمريكية ورموزها وتقاليدها[3].

---

1 –شريف طه، "الواقع الإعلامى على المستوى الدولى، هيمنة وسيطة غربية "، الأهرام (القاهرة : مؤسسة الأهرام، 8أبريل، 2006م) ص6.

2 –عواطف عبد الرحمن، "الإعلام الأفريقي في عصر العولمة "، الأهرام (القاهرة : مؤسسة الأهرام، 8أبريل 2007م)، ص 12.

3 –إيهاب الزلاقى، "حروب شبكات الأخبار "، الدستور، (القاهرة : دار الدستور للنشر، 17مايو، 2006م)، ص17.

ولاشك أن هذا الواقع الإعلامى على المستوى الدولى بما يمثله من هيمنة وسيطرة غربية محكمة على الساحة العالمية، قد ترك أثارا سلبية على وسائل الإعلام ونظمه في العديد من دول العالم النامى، حيث تأثرت القارة الأفريقية بهذه الموجة المسيطرة لذلك الواقع الإعلامى، حيث تعانى معاناة شديدة من أثار ذلك تدعياته ومشكلاتة على طبيعة النظام الإعلامى الأفريقي.

يرى الباحث أن أهم المحددات الدولية للسياسة الإعلامية المصرية تجاه أفريقيا منذ عام 1981م، هي العولمة السياسية الأوربية والأمريكية التي تواجهها دول القارة الأفريقية بما فيهم الدولة المصرية، حيث تمثل العولمة أحد التحديات التي تواجه السياسة الإعلامية المصرية خاصة في إحتكار الغرب لصناعة الإعلام وهيمنة الثقافة الأجنبية على وسائل إعلامنا و محتواها أدى إلى جعل مضمون وسائل الإعلام [1]، بعيدًا عن واقع المجتمع ولا صلة له بواقعه تجعله مندفعًا للثورة على قيمه وطرق معيشته فيصبح غريبًا عن مجتمعه وحتى عن نفسه، بعيدا عن نمط ثقافته المحلية وبيئته ومجتمعه.

أولا : العولمة «Globalisation»:

ليس ثمة خلاف كبير بين الخبراء فى تعريفهم للعولمة وتحديد أبعادها ومظاهرها فهى «تشير إلى عمليات التقارب والإتصال والانفتاح التى إكتسبتها العلاقات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية على مستوى العالم، والإعتماد المتبادل بين الشعوب المختلفة والذي يعد أحد أهم ملامح هذا العصر».

وتثير فكرة العولمة العديد من القضايا التى يدور حولها جدل كبير ولعل أكثرها وضوحًا هو هل العالم يعيش حقًا عصر العولمة أم أن هذه الفكرة لم تتحقق بعد، أم أنها مجرد وهم يداعب خيال بعض الكتاب والمفكرين؟ والإجابة على هذا السؤال هى أننا بالفعل نعيش فترة بداية تكون ملامح عصر العولمة، وهى الفترة مخاض عسيرة، يتحول العالم فيها إلى منظور جديد والدلائل على ذلك كثيرة ومتعددة.

ففى المجال الاقتصادى نشهد الزيادة الهائلة فى معدل التحول الاقتصادى مما أدى إلى ظهور سياسة عالمية جديدة تتميز بزيادة الاعتماد المتبادل بين الدول اقتصاديًا على نحو يفوق ما كان يحدث من قبل (الشركات متعددة الجنسيات – المصانع العالمية – بطاقات الائتمان المعترف بها دوليًا)[2].

1 – سامى الشريف، " الإعلام العربي وتأثيرات العولمة "، ورقة بحثية، كلية الإعلام، جامعة القاهرة، (القاهرة: 2012م) ص1.

2 – سامى الشريف، " الإعلام العربي وتأثيرات العولمة "، مرجع سبق ذكره، ص ص1 – 5

وفى المجال العسكرى فقد اتضح مفهوم العولمة بتزايد استخدام نظم التسلح الاستراتيجى بعيدة المدى مثل الصواريخ عابرة القارات وأقمار التجسس التى حولت العالم إلى ميدان إستراتيجى واحد.

كما يعزز مفهوم العولمة ما أحدثته ثورة الاتصال من تطورات تقودها دول الشمال فى إطار محاولتها الدؤوبه لعولمة الثقافة والتعليم والدين وسائر مكونات المنظومة الحضارية، وتبرز أهمية ومسئولية الإعلام فى إطار دوره – كمحرك رئيسى – فى خلق وتشكيل منظومة العلاقات الدولية سواء على المستوى الرسمى بين الحكومات والأنظمة السياسية أو على المستوى الحضارى بين الثقافات المختلفة بإعلاء شأن ثقافة معينة على حساب ثقافات أخرى وقد أفرزت تكنولوجيا الاتصال المتطورة ثقافة عالمية وكونية واحدة، ويتجه العالم إلى الدخول فى قالب ثقافى واحد يتم إعداده غالبًا فى الولايات المتحدة الأمريكية بحكم سيطرتها على تكنولوجيا الاتصال والمعلومات، لذا فإن هذه التكنولوجيا مكنتها من الاتصال بشعوب العالم مباشرة بدلاً من التعامل مع حكومات تلك الشعوب.

وسادت عالمنا اليوم ثقافة كونية جديدة هى «ثقافة المخاطر» التى نجمت عن وعى جميع حكومات وشعوب العالم بالمخاطر التى تواجه كوكبنا (تلوث البيئة – ثقب الأوزون – مرض الإيدز) وغير ذلك من المخاطر التى تعجز الدولة الواحدة عن التصدى لها وتتطلب تعاونًا دوليًا جماعيًا للتصدى لها.

معظم الدول النامية – والعربية من بينها – كانت ضحية لما أفرزته تكنولوجيا الاتصال المعاصرة التى حملت تهديدًا مباشرًا لسيادة تلك الدول ومساسًا بأمنها الثقافى والإعلامى، فمع الأقمار الصناعية تلاشت المسافات، وإنتهت الحدود، وتساقطت القيود على حرية الفكر، وظهرت مجموعة من المفاهيم والمصطلحات التى تعبر عن القلق الذى يسود هذه الدول مثل «الغزو الثقافى – الإستعمار الثقافى – الاختراق الإعلامى» وكل هذه المفاهيم تعكس حالة المعاناة والقلق التى تعيشها الدول النامية والأقل تقدمًا من جراء تكنولوجيا الإتصال والمعلومات وإنعكاساتها السلبية فى المجال الثقافى، ومحاولاتها المستمرة لمواجهة تلك الإنعكاسات[1].

وتشير كل المعطيات والمؤشرات والحقائق التي طرات إلى أن الحياة المعاصرة هي اليوم أكثر عولمة والعالم أكثر إنكماشا، والدول أكثر إرتباطا والإقتصاديات أكثر إندماجا والثقافات أكثر

1 – سامى الشريف، " الإعلام العربي وتأثيرات العولمة "، مرجع سبق ذكره، ص.5

إنفتاحًا، على الرغم من كل الإنتقادات المشرعة ضد العولمة الفجة، فإن جدلية العولمة مازالت مستمرة ولم تتوقف أو تتباطأ ويبدو أنها لن تتوقف[1]، فقد أصبح أن العالم يتعولم بأسرع وأعمق مما كان يتصور أو يتخيل، فحركة العولمة التي كانت قائمة في كل المراحل التاريخية المختلفة، إندفعت بقوة ملحوظة خلال السنوات الأخيرة[2].

وفي ظل هذا التقدم التكنولوجى الهائل في ظل عملية العولمة فإن وكالات الأنباء العالمية تعتمد حاليا على شبكة مكثفة من الأقمار الصناعية التي تغذى كل قطاعاتها الخدماتية التي أصبحت الأن تستعمل أخر البرمجيات المعلوماتية بما في ذلك ميدان الصور حيث يتأتى حاليا لأى من مراسليها المعزولين في أحدى الدول أو المناطق المحصورة الذى يتوفر على لاقط قمر صناعى أن يقوم بإرسال نصوصه بإستعمال حاسوبه الشخصى المحمول، لتلقى كل الرسائل الإعلامية التي لديها إشتراك بالوكالة هذه النصوص بعد دقائق، ومن أجل فاعلية أكثر تقوم الوكالات العالمية بطريقة منتظمة بتنويع أشكال خدماتها الإعلامية [3].

وتعتبر الإذاعات هي وسيلة إعلام خفيفة مرنة – بطيئة في هذا التحول إذ أنها في هذا التحول لم تخلق مجمعات إعلامية ضخمة، أو حتى محطة إذاعية ذات وجود عالمى، على الرغم من أنها لاتحتاج إلى وسائل إقتصادية كبيرة، ونحن هنا لانقصد البث العالمى الذى تقوم به الكثير من الإذاعات، ولكن مانقصده هو أمر الحضور الميدانى، وإن كان هناك بعض المجموعات الإذاعية الكبيرة نوعا في أفريقيا، مثل مجموعة 'إن أر جى الفرنسية، التي لها بعض الحضور في اوربا وأفريقيا أيضا، وكذلك إذاعة بى بى سى (B.B.C)[4].

ويمكن القول أن العولمة تعنى في جوهرها رفع الحواجز الحدود أمام الشركات المؤسسات الدولية الاقتصادية والإعلامية والثقافية كى تمارس أنشطتها بوسائلها الخاصة، وكى تحل محل الدولة في ميادين المال، والإقتصاد والثقافة والإعلام مما يعنى تقلص السيادة القومية للدولة في

---

1 –عبد الجليل كاظم الوالى، "جدلية العولمة بين الإختيار والرفض "، (بيرت : المستقبل العربى، ع.275، السنة 24، يناير 2002م)، ص54.

2 – ناصر محمد فرغل على، "السياسة الإعلامية المصرية تجاه أفريقيا في عصر المعلومات"، رسالة ماجستير، معهد البحوث والدراسات الأفريقية(القاهرة : جامعة القاهرة، 2007م)، ص107

3 – الصادق رابح، "وسائل الإعلام والعولمة "، مركز دراسات الوحدة الأفريقية، العولمة وتداعياتها على الوطن العربى، ص139.

4 – الصادق رابح، "وسائل الإعلام والعولمة "، مرجع سبق ذكره، ص 144.

هذه المجالات بالتحديد، وإذا كان التفوق التكنلوجى قد أتاح للغرب إمكانية التحكم في صناعة المعلومات والإتصال من خلال الشركات، ووسائل الإعلام، وسائر مكونات المنظومة لايزال يمثل الساحة الرئيسية للصراع حيث تواصل القوى الرئيسية المتحكمة في العولمة محاولاتها الدؤبة من أجل عولمة الثقافة والتعليم والدين وسائر مكونات المنظومة الحضارية التي كانت تحتفظ بإستقلال نسبى خارج دوائر وقيم السوق العالمية، كما أدى تفكك وفشل النظام الثقافي الوطنى في دول الجنوب عامة إلى إقساح الطريق لأليات العولمة الثقافية اتى تسعى إلى توحيد العالم في منظومة قيمية وفكرية واحدة تستجيب دون مقاومة لمتطلبات ومصالح السوق العالمية[1].

وتعتبر هذه المساحة هي الفرصة المناسبة أمام تحرك السياسة الإعلامية في أفريقيا من حيث أن الإعلام المصرى أقدر من الإعلام العربى في فهم القيم الأفريقية والتقارب معها، وإذا كانت الأيدلوجية الإستعمارية، الأوربية قد رسخت مفهوم التفوق الثقافي الأوربي على ثقافات دول الجنوب، فإن ثقافة العولمة التي تتزعمها الولايات المتحدة الأمريكية أبقت على الأيدلوجية الإستعمارية السابقة، وإستفادت من ألياتها وأضافت إليها الأليات السمعية – البصرية والمعلوماتية المتقدمة مستفيدة من تزاوج ثورتى الإتصال والمعلومات بقدراتها التكنولوجية الهائلة مما أضفى عليها قوة ونفوذا عالميا غير مسبوق[2]، وهو مايعنى ضرورة توحد الإعلام المصرى مع القضايا الأفريقية وتبنى قيمها والدفاع عنها.

ولقد تعددت المحددات التي تحكم السياسة الإعلامية المصرية في أفريقيا، وقد تفاوت هذه المحددات في أهميتها وفى قوتها في نفس الوقت، غير أنه يمكن تلمس وجود محددات ثابتة مثل الموقع والكتلة البشرية والزعامة المصرية والقدرات الفنية وغيرها، ووجود محددات متغيرة على المستوى الإقليمى، وكذلك الأمر على المستوى العالمى، كما تملك مصر مقومات ممارسة سياسة إعلامية قوية في أفريقيا، إذ إرتكزت على السمات المشتركة بين مصر وأفريقيا، ومعالجة بعض أوجه قصور السياسة الإعلامية المصرية وتنشيطها، وأهم ركائز هذه السياسة يجب أن يكون الدين الإسلامي والكنيسة القبطية واللغة العربية والتاريخ الوطنى المشترك مع الدول الأفريقية (خاصة من في ضوء إسهام مصر في دعم العديد من حركات التحرر الأفريقية التي إستضافتها الحكومات المصرية المتعاقبة في القاهرة)، كما يمكن لمصر تفادى قيود التغلغل الغربى من خلال التوصل لصيغة وسط في التفاعل المباشر مع ادول الأفريقية، بعيدا عن عن التفاعل المشروط في

1 –عواطف عبد الرحمن، "الإعلام الأفريقي وقضايا العولمة"، مرجع سبق ذكره، ص ص 12–11

2 –عواطف عبد الرحمن، "الإعلام الأفريقي وقضايا العولمة"، مرجع سبق ذكره، ص24.

حالة تعاون مصر مع الولايات المتحدة الأمريكية أو بعض الدول الأوربية – وخاصة فرنسا–في التعامل مع المشكلات الأفريقية[1].

ثانيا: المتغيرات العالمية:

أثرت المتغيرات العالمية الدولية على القارة الأفريقية وأفضت بتداعياتها على القارة الأفريقية وإنعكاسات النظام العالمى على دول القارة، وتحديد القوى الفاعلة في هذا النظام وعلاقتة بالدول الأفريقية، والتي اختلفت فيه شكل العلاقة بينه وبين دول القارة على حسب مناخ النظام العالمى والمتغيرات الحادثه فيه، ويمكن مجازا تقسيم النظام العالمى وعلاقته بالدول الأفريقية إلى ثلاثة مراحل:

1 –المرحة الأولى: تبدأ من التكالب الإستعمارى على أفريقيا وخاصة بعد مؤتمر برلين 1884م، وحتى إنتهاء الحرب العالمية الثانية، وهذه المرحلة خارجة عن مجال بحثنا هذا.

2 –المرحلة الثانية: تبدأ مع نهاية الحرب العالمية الثانية عام 1945م، وحتى قرب نهاية الثمانينات وهي المعروفة بمرحلة الحرب الباردة بزعامة الولايات المتحدة والإتحاد السوفيتى «سابقا»

ويعتبر الكثيرون من المهتمين بشئون القارة الأفريقية أنه كان وراء الصراعات في القارة الأفريقية خلال العقود الثلاثة الماضية تدخل القوى الكبرى على تحديد مصير هذه القارة [2].

ويمكن تحديد ثلاثة محاور صراع القوتين العظميين في أفريقيا خلال عقدى السبعينات والثمانينات:

1 –المحور السياسى والأيدلوجى:

ويشمل هذا العنصر فى رغبة كلا من القطبين في ربط حكومات هذه امنطقة بعلاقات وثيقة معها تقوم على أساس من التأييد الأيدلوجى لنظاميها وعى ذلك نجد أن الولايات المتحدة الأمريكية قد تحالفت مع الأنظمة المعتدلة في القارة، خاصة تلك الأنظمة ذات النزعة الغربية، وبدأت في تقديم مساعدتها لحمايتها فيما أسمته بالتحدى الشيوعى وبالمثل فقد إعتمدت الإستراتيجية السوفيتية على تأييد حركات التحرر الوطنية اتى إصطبغت بصبغة تقدمية ونزعة معادية للقوى الغربية.

---

1 – ناصر محمد فرغل على، **"السياسة الإعلامية المصرية تجاه أفريقيا في عصر المعلومات"**، مرجع سبق ذكره، ص109.

2 –عبد الهادى أحمد النجار، **"الإعلام الإسرائيلي في أفريقيا بين الطموح والمواجهة "**، المكتبة العصرية للنشر والتوثيق (جمهورية مصر العربية : المنصورة 2013م) ص ص 246–243

وقد إعتمدت المبادرات الدبلوماسية لكل من الإتحاد السوفيتى والولايات المتحدة الأمريكية على تحين الفرص كما تمثل سوك كل من الإتحاد السوفيتى والولايات المتحدة الأمريكية في سلسلة من ردود الأفعال لسلوك الطرف الأخر، فحين تخلت موسكو عن أحد حلفائها إنتهزت واشنطن الفرصة، وضمته إليها والعكس صحيح أيضا[1].

2 –المحور الاقتصادي:

إن الإمكانيات الاقتصادية التي تتمتع بها القارة الأفريقية ليس فقط من حيث الموارد الطبيعية والبشرية الهائة والمتوفرة لديها، وكونها سوق كبير أيضا لتسويق المنتجات الصناعية تشك محورا أخر لصراع القوى الكبرى عليها، ويبلغ حجم إستثمارات الولايات المتحدة في أفريقيا أكثر من «خمسة بلايين» دولار، يتركز معظمها في جنوب وغرب أفريقيا، بينما وصل حجم تجارتها في أفريقيا إلى أكثر من «عشرين بليون دولار» في منتصف الثمانينات، لصالح الولايات المتحدة الأمريكية الاقتصادية في أفريقيا، أبعد من أن تقتصر على أهمية مواردها المعدنية أوالنفطية.

ومن ناحية أخرى فإن من مهام واشنطن هو أن تضمن وصول الموارد الأولية التي تنتجها أفريقيا لمصانع اوربا واليابان والتي يرتبط إقتصادها بالإقتصاد الأمريكي، والذى كان لهذا الهدف تأثير على الأوضاع السياسية في الأقاليم الأفريقية ذات الأهمية الاقتصادية الخاصة، ومثال على ذلك جمهورية جنوب أفريقيا، أما الإتحاد السوفيتى السابق، فإلى جانب حرصه على الحصول على مايحتاجة من موارد القارة وإستخدامه سوقها، فإن من أهدافه أيضا منع الغرب من الوصول إلى هذه الموارد، والتي يعتمد النمو الإقتصادى الغربى بدرجة كبيرة على توافرها، كما أن موسكو كانت تعتقد أن السيطرة السياسية على أفريقيا لن تتأتى إلا عن طريق المنافذ الاقتصادية، ولذلك فقد حرص الإتحاد السوفيتى على زيادة معاملاته التجارية مع الدول الأفريقية.

3 – المحور الإستراتيجى والعسكرى:

ويأتي هذا العنصر، وهو أحد محددات صراع القوى العظمى في أفريقيا، كأحد نتائج سباق التسلح الذى إتسمت به العلاقة بين العملاقين خلال مرحلة الحرب الباردة، وأصبحت الوسائل العسكرية، والتدريب العسكرى، وإرسال الخبراء والفنيين وبالطبع بيع وترويج السلاح.

وتأتى أهمية أفريقيا الإستراتيجية في تحكمها عدد من الممرات المائية شديدة الأهمية بالنسبة

1 – عبد الهادى أحمد النجار، "الإعلام الإسرائيلي في أفريقيا بين الطموح والمواجهة"، مرجع سبق ذكره، ص244.

لهذه القوى الصناعية العظمى خاصة في منطقة المحيط الهندى وجنوب الأطلنطي، والتي تغطى جنوب وغرب أفريقيا حتى ساحل البرازيل، وهو طريق هام لمرور النفط إلى أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية، هذا إلى جانب تحكم القارة فى طريق رأس الرجاء الصالح ذي الأهمية العسكرية الخاصة للغرب وهذا مايفسر الوجود العسكرى الأمريكى في قاعدتين «دياجو جارسيا» بالمحيط الهندى و»أوزورو» بالأطلنطى بحيث

يستطيع التحرك سريعا في أي إقليم من أقاليم أفريقيا إذا مادعت الحاجة[1].

أما الاتحاد السوفيتي السابق، وفى إطار سعيه للوصول للمياه الدافئة، فقد حرص على تأمين وحماية البحر الأحمر والمحيط الهندى أيضا، حيث أن ها الطريق هو أحد الطرق الهامة التي تربط موسكو بالشرق الأقصى، ويعد الاهتمام السوفيتى بأفريقيا إستجابة مباشرة لمحاولة واشنطن لإحتواء وجوده في هذه القارة من ناحية، إلى جانب أن أفريقيا هي المنفذ الأول لأمريكا، والتي قد تمكن «الكرملين» من عزل واشنطن عن حلفائها التقليديين من ناحية أُخرى[2].

المرحلة الثالثة: تأتى بعد انهيار حلف وارسو وإنهيار الإتحاد السوفيتى

أدى إنهيار المنظمة الاقتصادية لحلف وارسو»الكوميكون» إى إنهيارهذا الحلف ثم بعد ذلك إنهار الإتحاد السوفيتى نفسه وإستقلت جمهورياته 3، وبإنهيار دول الكتلة الشرقية وخاصة الإتحاد السوفيتى توقفت المساعدات جميعها، وتجمدت الإلتزامات السنوية الممنوحة للبلدان الأفريقية في شكل منح للطلاب والمتدربين الذين كانوا يذهبون لتلقى العلم والتدريب في دول الكتلة الشرقية وهم بعشرات الألاف.

وباختصار لم يعد لدى روسيا الأن أو الأنظمة الجديدة في دول اوربا الشرقية مايدفعها للإستمرار في تقديم إتزامات عسكرية أوغيرها خاصة وأن هذه الدول تعتبر الأن في أمس الحاجة لبيع أسلحتها وتحصيل ثمنها وكما هو معروف لايوجد في أفريقيا زبائن مستعدون لدفع قيمة مشتروات باهظة الثمن في ظل الوضع الإقتصادى إلى تعيشه دول القارة الأفريقية.

---

1 –أمانى محمود فهمى، "قمة واشنطن والقضايا الأفريقية "، الأهرام، السياسة الدولية، ع92(القاهرة:مؤسسة الأهرام، أبريل 19882م)، ص116

2 – عبد الهادى أحمد النجار، "الإعلام الإسرائيلي في أفريقيا بين الطموح والمواجهة "، مرجع سبق ذكره، ص246

3 –تامر وحيد عبد القادر، "حل الكوميكون الأسباب وإحتمالات المستقبل"، الأهرام، السياسة الدولية ع104(القاهرة:مؤسسة الأهرام، أبريل 1991م)، ص2.

وفى إعتقادى أنه ليس من صالح الدول الأفريقية إنفراد أمريكا واوربا الغربية بالنظام الدولي، وتشير أغلب التوقعات إلى أن بلدان العالم الثالث سوف تعاني المزيد من التهميش في ظل التحولات الدولية الجارية وذلك نظرا للاعتبارات التالية:

1 -من الأرجح أن التحولات في شرق اوربا سوف تدفع الدول الصناعية الغربية، والشركات عابرة القوميات إلى توجيه جانب من مواردها (القروض- المساعدات-الإستثمارات...الخ) إلى بلدان أوروبا الشرقية، وسيكون على حساب الموارد التي تقدمها بلدان العام الثالث.

2 - إن إنجازات الثورة الصناعية الثالثة، وما يمكن أن تؤدى إليه من تخليق وتحديث الموارد بديلة للطاقة، وبعض المواد الخام الأُخرى غالبا ماسوف تؤدى إلى تناقص الأهمية الإستراتيجية للمواد الخام التي تمتلكها بلدان العالم الثالث، كما أنه في إطار زوال المعسكر الشرقى أن تنخفض أهمية العالم الثالث في إطار اللعبة الإستراتيجية الدولية.

3 - إن غياب دور موازن لقوى عظمى موازية بحجم ودوافع الإتحاد السوفيتى المنحل يسمح للولايات المتحدة في المستقبل المباشر بالهيمنة على عملية تحديد دور المنظمة الدولية، وبعض الأنظمة الإقليمية في العالم [1].

4 - إن الولايات المتحدة الأمريكية لم تقدم تصورا متكاملا لدور الأمم المتحدة في المنظومة الدولية، والهيكل المؤسسى المرغوب للنظام الدولى، ومايمكن إستنتاجه من الموقف الأمريكي في هذا الصدد هومعارضة التوسع الوظيفى لمنظومة الأمم المتحدة، والدعوة لتركيز السلطة في هذه المنظومة داخل مجلس الأمن بما يؤدى إلى تهميش دور الجمعية العامة والهياكل الوظيفية للمنظمة، ومن المؤكد وفى هذا الإطار أن الولايات المتحدة الأمريكية لن تسمح للمنظمة الدولية بإتخاذ مواقف تتعارض مع مواقفها هى أو القيام بمباداراتها أو إتخاذ توجيهات تتعارض مع مصالحها وتوجيهاتها نحو قضايا السياسة الدولية التي تهمها بصورة قوية.

5 -وفى حدود القاعدة العامة فإن الولايات المتحدة قد إتخذت مواقف متنوعة ولم تلتزم ذاتها بمبدأ واحد فيما يتعلق بالقضايا الدولية فقد نجحت الولايات المتحدة في تكوين تحالف دولى في إطار الأمم المتحدة، قام بدور عسكري في حالة الغزو العراقى للكويت، وكنها همشت دور

1 - عبد الهادي أحمد النجار، "الإعلام الإسرائيلي في أفريقيا بين الطموح والمواجهة "، مرجع سبق ذكره، ص248

الأمم المتحدة ونفتها إلى وضع المراقب مثلما حدث في مؤتمر مدريد الخاص بتسوية الصراع العربى الإسرائيلي[1].

ثالثا – المتغيرات العالمية والإقليمية التي تعترض التنمية في دول حوض النيل:

منذ مطلع التسعينات شهد العالم متغيرات وتحولات إستراتيجية انعكست أثارها بشكل متطور ومتلاحق علي النظام الدولي وطبيعة العلاقات بين أقطابه وأطرافه المختلفة ودفعت بعوامل واعتبارات جديدة أصبحت تتحكم في مسارات تلك العلاقات وأساليب ونظريات إدارة الصراعات بالمنطقة كما ساهمت في خلق بيئة سياسية وأمنية ذات سمات خاصة انفردت بها المنطقة.

المتغيرات والتحولات الإستراتيجية التي طرأت علي الأوضاع الدولية[2] :

أ- التهديدات الجديدة للأمن والسلم الدوليين حيث باتت تهديدات الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل تحظي بالأسبقية المطلقة في اهتمامات السياسات على مختلف المستويات الوطنية والإقليمية والدولية.

ب- تصاعد حاله حده التوتر في العلاقات الدولية ارتباطًا بالأتي:

(1) تصاعد حركة التيارات المتطرفة التي تسعي إلي تحقيق الكراهية والتحريض ضد العرب والمسلمين

(2) استمرار السياسات الانتقائية في التعامل مع القضايا الدولية.

(3 إتساع بؤر الصراع في العالم.

(4) زيادة الوزن النسبي للقوة العسكرية في معادله القوي الشاملة والتوازن الإستراتيجي على العامل الاقتصادي.

(5) إعادة صياغة علاقات التعاون والتحالفات العسكرية:

---

1 -محمد السيد سعيد، "مستقبل النظام العربى بعد أزمة الخليج "، سلسة عالم المعرفة، ع.158، (الكويت : المجلس الوطنى للثقافة والفنون والأداب، 1992م) صص255-254

2 - أكاديمية ناصر العسكرية العليا، "التوجهات الدولية والإقليمية والأفريقية الفاعلة في الدول الأفريقية جنوب الصحراء وأثره علي الأمن القومي المصري "، دراسة بحثية، (القاهرة :أكاديمية ناصر العسكرية العليا، مركز الدراسات الإستراتيجية سبتمبر 2006 م).

(أ) تطوير إستراتيجية حلف الناتو وتوسيع النطاق الجغرافي لعملياته العسكرية إلى خارج المسرح الأوروبي.

(ب) تزايد إنتشار القوة العسكرية بالمسارح البحرية والإقليمية وبما يخدم الأعمال العسكرية وأعمال التدخل بالقوات.

(6) بروز الأهمية الإستراتيجية لمنطقة شرق إفريقيا في تأمين المصالح الأمريكية والأوربية في الخليج والمسرح الأسيوي.

(7) تراجع وتهميش دور المنظمات الدولية وذلك وفقًا لمفاهيم ومصالح القوي الدولية الكبري وتقييد مفهوم السيادة المطلقة للدولة بعد أن أصبح التدخل الخارجي لضبط أمورها الداخلية أمر مقبول لدي المجتمع الدولي.

المتغيرات التي طرأت علي توجهات دول حوض النيل [1] :

حقائق الموقف السياسي الأمني في منطقة دول حوض النيل تعكس تحولات استراتيجية ومتغيرات طرأت علي توجهات تلك الدول والتي يتمثل أبرزها في الأتي :

أ- مستقبل السودان في ظل التحولات التي تشهدها ساحته الداخلية من إنفصال الجنوب عن الشمال وإعلان دولة جنوب السودان.

ب- تزايد التعاون الأمني/العسكري بين دول المنطقة في إطار المبادرات الأمنية الأمريكية المطروحة

جـ- سعي دول المنطقة لإضفاء الهوية الأفريقية فيما يتعلق بجهود / وتسوية / ومعالجة قضاياها علي حساب التواجد العربي والمصري.

د- تزايد دور التجمعات الإقليمية علي حساب الإتحاد الإفريقي في مجالات التعاون (الأقتصادي / الاجتماعي / السياسي).

هـ- تنامي العلاقات الإسرائيلية مع دول حوض النيل إرتباطًا بإستراتيجية الحركة السياسية الخارجية لإسرائيل.

1 - أكاديمية ناصر العسكرية العليا، "التوجهات الدولية والإقليمية والأفريقية الفاعلة في الدول الأفريقية جنوب الصحراء وأثره علي الأمن القومي المصري "، مرجع سبق ذكره.

و- بروز بعض الإتجاهات من قبل بعض دول حوض النيل تمس المصالح المائية لمصر.

ز- تبني بعض دول الإتحاد الإفريقي والمجلس الوزاري للمياه في إفريقيا إدراج إمكانية نقل مياه الأنهار خارج أرضيها ضمن الموضوعات المطروحة للبحث والمناقشة.

ح- بروز بعض التوجهات لدول حوض النيل وبدعم من أطراف خارجية خاصة (إسرائيل) لتدويل قضية مياة النيل والترويج لأفكار البيع والتسعير واستخدام المياه خارج الأحواض.

المتغيرات الدولية التي تؤثر على دول حوض النيل:

أ- الولايات المتحدة الأمريكية [1]:

تتبنى الولايات المتحدة الأمريكية إستراتيجية قومية شاملة يمكن بلورة أبرز ملامحها في المنظور الحالي والمستقبلي علي النحو التالي:

(1) إستغلال الموقع الجيوإستراتيجي للقارة وإشرافه علي المعابر التجارية والموانئ الهامة علي المحيط الهندي والبحر الأحمر وذلك في إعادة ترتيب أوضاع القوات الأمريكية لتنفيذ إستراتيجية الحرب / الضربات الوقائية (قواعد - مراكز إنذار وسيطرة - مخازن طوارئ).

(2) التوصل إلي تشكيل مجموعة (كتله جديدة) من الدول الإفريقية الحليفة للولايات المتحدة لتشكيل مرتكزًا لها في إفريقيا يمكنها من الهيمنة علي القارة وعدم تركها للنفوذ الفرنسي أو الصيني وذلك في إطار المشروع الأمبراطورى الأمريكي خاصه وأن إفريقيا أصبحت إحدى المراكز البترولية الواعدة المكملة لقوس البترول العالمي (قزوين - الخليج - شرق وغرب أفريقيا).

(3) إمكانية عزل شمال القارة عن دول جنوب الصحراء والتدخل في الموارد المائية في الهضبتين الاستوائية والإثيوبية الأمر الذي يمكنها من القدرة على الضغط على مصر والسودان وحصارهما عند الضرورة.

(4) محاربة ظاهرة الإرهاب بالتواجد البحري الدائم والمؤمن في إطار الحملة الدولية ضد الإرهاب بالقرب من الساحل الإفريقي بالبحر الأحمر لمنع العناصر الإرهابية من تنظيم القاعدة من

1 - أسامة ثروت عطية، محمد رجب الفحام، " إستراتيجية تنمية العلاقات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية مع دول حوض النيل علي ضوء المتغيرات الدولية والإقليمية وانعكاس ذلك علي الأمن القومي المصري "، بحث إجازة زمالة كلية الدفاع الوطني أكاديمية ناصر العسكرية العليا القاهرة 2008، ص 49.

التسلل إلي دول القارة وتشكيل حاله من الردع يمكنها من المحافظة علي الاستقرار في القارة مع الاستعداد أو لسرعه التدخل في الأزمات وتوفير المساندة للدول الحليفة بالقارة خاصه دول شرق ووسط أفريقيا.

(5) إعادة صيغه الترتيبات الأمنية بالمنطقة وفقًا لمعايير الجغرافيا السياسية للمنطقة وذلك لهدف تحقيق الأتي[1]:

(أ) السيطرة علي مصادر الطاقة بالمنطقة والدفع بإدماج إسرائيل في منظومة الأمن والتعاون بالمنطقة.

(ب) تأمين المعابر البحرية وطرق التجارة بالبحر الأحمر والخليج وتأمين محاور المناورة للبحرية الأمريكية وحركة نقل القوات من الغرب إلى الشرق.

(جـ) التوازن مع النفوذ الأوروبي خاصة الفرنسي في منطقة شرق إفريقيا وتعزيز السيطرة علي المضايق الاستراتيجية في البحر الأحمر.

(د)القناعة الأمريكية بأن تحقيق الديمقراطية في المنطقة بشكل عام والمنطقة العربية بشكل خاص هي السبيل لتحقيق الاستقرار.

(هـ) معالجه قضايا وصراعات المنطقة من خلال التدخل المباشر وممارسة أقصي الضغوط وفقًا لأسس قد تتعارض مع مصالح الدول المعنية.

(و) الاستمرار في الاحتفاظ بحجم من التواجد العسكري في المنطقة وإعادة إنتشار تمركز القوات والقواعد الأمريكية بها وبما يسمح باحتفاظ إسرائيل بالتفوق في معادلة توازن القوي بالمنطقة.

(6) تحسين صورة الولايات المتحدة في إفريقيا بعد غزو العراق خاصة أن معظم الدول الأفريقية كانت قد رفضت مبدأ شن الحرب.

ب- تفكك الإتحاد السوفيتي(2):

(1) تميزت فترة التسعينيات بانحسار تدريجي للمد الاشتراكي الذي أزدهر خلال فترة

1 – أكاديمية ناصر العسكرية العليا، "التوجهات الدولية والإقليمية والأفريقية الفاعلة في الدول الأفريقية جنوب الصحراء وأثره علي الأمن القومي المصري «، مرجع سبق ذكره

2 – أكاديمية ناصر العسكرية العليا، "التوجهات الدولية والإقليمية والأفريقية الفاعلة في الدول الأفريقية جنوب الصحراء وأثره علي الأمن القومي المصري «، مرجع سبق ذكره.

السبعينات في كثير من دول العالم الثالث واستمرار انحساره حتى شهدت نهاية 1991 تفكك احدي أكبر قوي العالم حيث فجر تفكك الإتحاد السوفيتي وما تولد عنه من كيان جديد (الكومنولث) متغيرات هزت الأوساط العالمية وخلفت العديد من الاحتمالات السياسية التي لم تؤثر فقط علي حسابات توازن القوي في النظام الدولي الجديد الأخذ في التشكيل وإنما أثرت أيضًا علي التوازنات الإستراتيجية في النظام الإقليمي وفي منطقة الشرق الأوسط إلي جانب تأثيرها علي نظم إقليمية أخري.

(2) وقد أدي تفكك الإتحاد السوفيتي وانتهائه جيوبوليتيكًا ككيان سياسي إلي التأثير بصفة عامة على منطقة حوض النيل كالأتي:

(أ) أصبحت الولايات المتحدة القطب الأوحد علي الساحة العالمية والمهيمنة علي القرارات الدولية بما يخل من التوازن العالمي.

(ب) أصبح العامل الإقتصادي علي رأس قائمة المصالح الروسية وأهم قضاياه الداخلية والخارجية.

(جـ) تخلي ورثة الإتحاد السوفيتي السابق (روسيا الاتحادية) عن قضايا العالم الثالث ومؤازرته لها.

(3) إعطاء الأسبقية في السياسة الخارجية الروسية لتأمين مجالها الحيوي وتطوير العلاقات مع الولايات المتحدة بالتوازي مع الاندماج في مؤسسات التعاون الغربية.

(4) المشاركة في علاج مشاكل وقضايا المنطقة من خلال دور متوازن لا يخل بمصالح روسيا في ظل طبيعة علاقاتها بالولايات المتحدة.

(5) الاحتفاظ بعلاقات متوازنة مع إسرائيل تحقق لها الاحتفاظ بحد مناسب لدورها تجاه قضية الصراع العربي الإسرائيلي[1].

جـ- الإتحاد الأوروبي:

(1) يمثل الاتحاد الأوروبي أكبر كتله دولية متماسكة ذات مصالح مؤثرة في دول هضبة البحيرات والقرن الأفريقي سواء من منظور المصالح السياسية أو الاقتصادية أو الأمنية غير أن ثقل علاقاته تتركز في دول شمال إفريقيا (جنوب المتوسط) بإستثناء فرنسا التي حافظت على علاقاتها المستقرة مع معظم مستعمراتها السابقة.

1 – الندوة الإستراتيجية أثر التدخلات الأجنبية في دول حوض النيل والسودان علي الأمن القومي المصري، مرجع سبق ذكره.

(2) الا إن المتطلبات العسكرية والأمنية بالولايات المتحدة الأمريكية أصبحت تشكل عبئًا كبيرًا عليها ومن ثم لجأت إلى إسناد بعض المهام خاصة من دول جنوب البحر الأحمر إلي بعض حلفائها (إنجلترا – ألمانيا – إيطاليا – كندا وإسبانيا) وذلك لمشاركتها من أجل تخفيف العبء عليها بالنسبة لمراقبة الشاطئ الشرقي للقارة.

(3) قد حاولت أوروبا ترتيب بيتها الداخلي ووحدتها الاقتصادية وإتجاهها السياسي إن تفتح صفحة جديدة من التعامل السياسي مع دول العالم ومن ضمنها أفريقيا محاولة نسيان الماضي الاستعماري المرير من خلال نظراتها الجديدة تجاهها والقائمة علي التعاون والتنسيق والتبادل التجاري ومحاولة المساهمة في حل الصراعات والتوترات في إفريقيا.

(4) ولتحقيق أهدافه قام بتنفيذ الأتي:

(أ) دعم صياغة الحوار الأمني وتعزيز سبل التعاون الأوروبي مع دول حوض النيل

(ب) توسع مشاركة حلف الناتو في عمليات حفظ الأمن والاستقرار بالمنطقة.

(جـ) تبني الإتحاد الأوروبي لإستراتيجية أمنية تتقارب مع النموذج الأمريكي إرتباطًا بتوافق المصالح الأوروبية مع الولايات المتحدة تجاه عدد من قضايا دول حوض النيل.

د- الصين [1] :

(1) تعد الصين إحدي أهم القوى الدولية الكبرى في العالم وأحدي الدول الواعدة كأحد أقطاب النظام الدولي متعدد الأقطاب في المستقبل المتوسط وللصين علاقات تمتد أكثر من (50 عامًا) مع أفريقيا تتميز بالتعاون في كافة المجالات السياسية والاقتصادية والثقافية والعسكرية بعيدًا عن الهيمنة ومناطق النفوذ وأنما يأتي دورها في سباق البناء الإستراتيجي للدور الصين المستقبلي كقوة كبرى.

(2) وهي تشهد بزوغًا مثيرًا عن طريق طموحاتها لتطوير علاقاتها الدبلوماسية والإقتصادية والانخراط جديًا في تحقيق المصالح بعيدة المدى وبناء ثقة متبادلة تتزايد تدريجيًا من أجل ضبط الهيمنة الأمريكية من خلال الخيارات والتقارب الصيني الأفريقي بعد أن أصبحت مصدر رئيسي من مصادر الطاقة.

---

(1) أسامة ثروت عطية، محمد رجب الفحام مرجع سبق ذكرة ص 52.

(3) ولتحقيق أهدافها قامت بتنفيذ الآتي:

(أ) اقتصار الدور الصيني تجاه دعم قضايا منطقة حوض النيل على النواحي السياسية مع الحرص على زيادة دعم التعاون الأقتصادي مع دول المنطقة.

(ب) تعزيز التعاون العسكري مع الدول الأفريقية لأسيما في مجالات تبادل التكنولوجيا العسكرية والتدريب العسكري كما تساهم في عمليات بيع الأسلحة للدول الأفريقية حيث تأتي في المرتبة الثانية كأكبر مصدر للسلاح بعد روسيا الاتحادية كما شاركت في قوات حفظ السلام في (ليبريا- ساحل العاج- بوروندى- أثيوبيا-إريتريا).

(جـ) تقديم المساعدة لأفريقيا في تدريب عشرة ألاف مهني طبقًا لمقررات المنتدى التعاون بين الصين وأفريقيا بالإضافة إلى إقامة ما يقرب من (900) مشروع وتدريب حوالي (14600) موظف في مختلف المجالات.

(د) دعم العلاقات التجارية بينها وبين الدول الأفريقية من خلال إلغاء الرسوم الجمركية على السلع المستوردة من الدول الأقل نموًا (190) سلعة بهدف مساعدتها في زيادة الدخل القومي لها والقضاء على الفقر.

هـ- المصالح والأهداف اليابانية في دول حوض النيل[1] :

وهي تعد من الدول الصناعية الاقتصادية الكبرى في العالم والتي تعتمد في سياستها على قوتها الاقتصادية والقروض الميسرة التي تمنحها للدول وقد ارتبطت مؤخرًا بعلاقات إستراتيجية بقارة أفريقيا وتعمل على تعميق علاقتها معها بالإضافة إلى الجهود الرامية لإقامة نظام عالمي جديد ورغم البعد الجغرافي وعدم وجود ورابط تاريخية قديمة تجمع اليابان بدول القارة عمومًا ودول حوض النيل بوجه خاص إلا أن القارة تحتل أهمية رغم ذلك بالنسبة لليابان وذلك من منظور غني القارة بالموارد الطبيعية خاصة البترول وكذلك قوتها التصويبية في المنظمات الدولية، وإضافة لتأكيد دورها باعتبارها احد القوى الإقليمية الأسيوية الرئيسية وأيضًا كمفتاح أساسي يمكن أن يدعم دبلوماسيتها الدولية وترتكز اليابان في سبيل تحقيق مصالحها في أفريقيا على الأداتين السياسية الإقتصادية وفي هذا الإطار قامت اليابان بتقديم المساعدات في شكل فروض ومنح ومساعدات فنية لنحو (30) دولة أفريقية منها (5) من دول حوض النيل (تنزانيا – السودان –

(1) أسامة ثروت عطية، محمد رجب الفحام، المرجع السابق ص 54.

إثيوبيا – إريتريا – كينيا) وصلت إلى 700 مليون دولار كما تساهم كذلك في دعم قضايا حفظ السلام في أفريقيا.

أثر التدخل الدولي في دول حوض النيل على أمن مصر القومي[1]:

المجال المائي:

أ- الإضرار بمصالح مصر المائية الحالية والمستقبلية والتي تمثل أعلي درجات التهديد للأمن القومي المصري سواء من منظور النقص الحالي لإحتياجات مصر المائية أو في إطار جهودها الحالية لزيادة إيرادتها المائية السنوية من دول المنبع الأثيوبية والإستوائية ويرتكز هذا التأثير على عدد من المسائل أهمها:

(1) تنامي فكرة خصخصة مياه النيل وعرضها للبيع والتي تنادي بها بعض دول المنطقة بهدف نقلها وبيعها خاصة لإسرائيل.

(2) إذا علمنا أن متوسط إيرادات مياه الفيضان السنوي التي تصل أمام السد العالي سنويًا هي 84 مليار م3 سنويًا (لكل من مصر والسودان) وأن حصة مصر منها 55.5 مليار م3 سنويًا تأتي منها نسبة ٪28 سنويًا من الجنوب السوداني وحدة من نهر السوباط داخل الحدود السودانية ٪16 من الهضبة الاستوائية وأعالي النيل وبحر الغزال. وبالتالي فإن انفصال جنوب السودان عن شماله عبر الأستنقاء الذي تم إجراءه في التاسع من يناير 2011 سوف يزيد من عدد دول حوض لتصبح إحدى عشر دولة مستقبليًا بدلاً من عشر دول حاليًا الأمر الذي يترتب عنه تحكم تلك الدولة الجديدة في هذا الحجم من المياه طبقًا لشروط ودوافع إضافة جديدة تحت تأثير وتدخل الدول الداعمة لها وهي جميعًا ذات مصالح إستراتيجية وأهداف تتعارض مع الأمن القومي المصري.

(3) إن مستقبل زيادة إيرادات مصر المائية يرتكز علي عدد من المشروعات المائية المشتركة معظمها مع السودان الموحد الحالي ومقدر لها توفير نحو 18 مليار سنويًا إذا ما تم تنفيذها تقتسم مناصفة بين مصر والسودان (مشروعات مشار – بحر الغزال – جونجلي) وهي جميعًا تقع جغرافيًا في منطقة جنوب السودان وبالتالي فإن إنفصال دولة جنوب السودان

(1) الندوة الإستراتيجية أثر التدخلات الأجنبية في دول حوض النيل والسودان على الأمن القومي المصري مرجع سبق ذكره ص 17.

الجديدة تحت تأثير التدخل الدولي فإن مستقبل زيادة تلك الإيرادات في ظل المشروعات قيامها محكوم عليها بالفشل والنسيان.

ب- تسييس قضايا ومشكلات المياة بين دول حوض النيل ومصر تخلط السياسة والاقتصاد في المجال المائي دون حصرها في الإطار الفني فقط ومن ثم إستخدام ورقة المياه في فرض ضغوط وقيود علي سياسة مصر الخارجية.

جـ- خلق حاله من التوتر والخلاف السياسي الدائم بين مصر ودول حوض النيل من ناحية وبين دول حوض النيل وبعضها بصفة عامة من خلال طرح أفكار وأراء لصياغات تحفز علي تحقيق مصالح دول المنبع منفردة أو مصلحة طرف أو أطراف محددة علي حساب باقي الأطراف ومنها مصر لتحقيق المصالح الاستراتيجية للقوي الكبرى والمؤسسات الدولية علي حساب مصلحة مصر من هذه الصيغ (حروب المياة القادمة – الصراع حول المياة – أزمة المياه والصراع القادم وغيرها) ودون طرح مبادرات لحل مشاكل كل المياة في دول حوض النيل أو بين دول حوض النيل ومصر.

أثر المتغيرات العالمية علي التنمية الاقتصادية في دول حوض النيل[1]:

أ- محدودية الدور الصيني في منطقة حوض النيل لعدم بلوغه المستوي الاقتصادي والتكنولوجي الذي يمكنه من منافسه الدول الصناعية الكبرى حيث أن الصين مازلت تعتمد علي التكنولوجيا الغربية واليابانية.

ب- انشغال الإتحاد الأوروبي إلي حد كبير بشرق أوروبا بينما تضاءل أهتمامة بالمشكلات الاقتصادية في قارة أفريقيا بصفة خاصة في دول الحوض.

جـ- ظهور مفاهيم اقتصادية جديدة على الساحة الدولية (العولمة – الجات – التكتلات الاقتصادية – ظاهرة الاندماج وظهور الكيانات الكبيرة – التوجه نحو الاقتصاد الحر والخصخصة) زادات من هامشية العالم الثالث وإنخفض نصيب الفرد من الدخل القومي.

د- التدخل الأجنبي للقوي الدولية في المنطقة أدي إلي أن تصبح المنطقة سوقًا للسلع الأجنبية والمنافسة للسلع المصرية.

1 – أكاديمية ناصر العسكرية العليا، "التوجهات الدولية والإقليمية والأفريقية الفاعلة في الدول الأفريقية جنوب الصحراء وأثره علي الأمن القومي المصري"، مرجع سبق ذكره.

هـ-دعم القوي الغربية لبعض الدول في حوض النيل (أثيوبيا - إريتريا - كينيا) وذلك بغرض تنفيذ سياسات معنية وتأمين مصالحها بالمنطقة.

و-تطبيق القواعد الجديدة للجات ومنظمة التجارة العالمية مما يترتب عليه إزالة الكثير من القيود الجمركية التي تعوق التبادل التجاري حاليًا كما إن انضمام مصر إلي الكوميسا سيتيح لها فرصة أوسع للتجارة والاستثمار مع دول حوض النيل.

ز-تمثل مشكلة لديون الخارجية مشكلة كبيرة أمام التنمية في الدول الأفريقية عمومًا ودول حوض النيل بصفة خاصة حيث إنعكس ذلك بالسلب علي إقتصاديات هذه الدول وجعلها تخضع للمساعدات تحت وطأه هذه الديون حيث بلغ حجم الدين الخارجي لدول القارة حتى عام 2007 (370) مليار دولار أمريكي وزاد عدد البلدان الأقل نموًا في القارة الأفريقية من 17 دولة عام 1980 إلي 34 دولة عام 2007م مما أدي إلي تراجع خطط التنمية وتراجع الناتج المحلي من ٪1.3 من الناتج العالمي إلي ٪0.7 من الناتج العالمي وقد أدي إلي تدخل صندوق النقد الدولي ومن ثم العجز عن تمويل إقامة المشروعات وخطط التنمية الاقتصادية1 .

رابعًا: القوى الكبرى والصاعدة والتنافس فى أفريقيا[2]:

كانت القارة الأفريقية وما تزال إحدى ساحات التنافس بين القوى الكبرى فى العالم. وفى مقدمة تلك القوى تأتى الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا والصين واليابان. ويسعى هذا المقال إلى بيان أثر التنافس الدولى فى أفريقيا فى خلق صراعات جديدة بين القوى الدولية وبعضها. ومدى انعكاس ذلك على استقرار الأوضاع السياسية والأمنية فى القارة.

وبالنظر إلى مصفوفة المصالح الدولية فى القارة، يأتى النفط والمعادن الاستراتيجية فى مقدمة تلك المصالح، يليه السوق الأفريقية الكبيرة، والرغبة فى الاستفادة من دور القارة فى الحرب ضد الإرهاب.

ويعتبر النفط الأفريقى هو العنصر الأول للتنافس الدولى على أفريقيا، لا سيما وأن القارة الأفريقية تنتج ٪11 من إنتاج النفط العالمى وتملك ٪8 من الاحتياطى العالمى، وهو ما يزيد عن الاحتياطى النفطى فى منطقة بحر قزوين.

---

1 - السياسة الدولية العدد (163) عام 2006م ص 176

2 - ورقة بحثية، " القوى الكبرى والتنافس فى أفريقيا"، أكاديمية ناصر العسكرية العليا، كلية الدفاع الوطنى، (القاهرة :2012 م)

وقد وضعت القوى الكبرى السيطرة على مناطق النفط الأفريقية صوب أعينها. فالولايات المتحدة تخطط بدأب لكي ترفع وارداتها النفطية من أفريقيا من ٪16 حاليًا إلى٪25 بحلول العام 2015، بهدف التحكم فى إنتاج وأسعار النفط العالمية. كما تحرص الصين على تجميع احتياطى استراتيجى من البترول حجمه 100 مليون برميل، لا سيما بعد أن أصبحت تحتل المرتبة الثانية عالميًا بين مستهلكى النفط بعد الولايات المتحدة الأمريكية. وينطبق الأمر ذاته على فرنسا وبريطانيا اللتان تركزان بشتى السبل على تأمين احتياجاتهما من النفط الأفريقى.

وقد سعت القوى الدولية الكبرى إلى تكثيف استثماراتها النفطية فى مناطق البترول التقليدية فى أفريقيا مثل نيجيريا والجابون وليبيا والجزائر، فضلاً عن مناطق الاكتشافات الجديدة فى كل من أنجولا، المنتج الثانى للنفط فى القارة، والسودان وموريتانيا وغينيا الاستوائية، التى أصبحت تعرف ب «الكويت الجديدة».

وتسيطر الشركات الأمريكية على الاستثمار فى منطقة خليج غينيا، ومن أهم تلك الشركات: ايكسون موبيل Exxon Mobil، اميرادا هيس Amerada Hess، شيفرون تكاسكو Chevron Texaco وماراثون أويل Marathon Oil. بينما تركز الشركات الصينية على الاستثمار فى السودان ونيجيريا وتشاد.

وقد وضعت الولايات المتحدة تصورًا لتأمين احتياجاتها من النفط الأفريقى يقوم على أساس إقصاء منافسيها عن مناطق الإنتاج والاستثمار، أو على الأقل استيعابهم عندما لا يكون هناك مجالاً لمنعهم من مشاركتها، وذلك من خلال مخططات تضمن لشركاتها العملاقة النصيب الأكبر من الغنائم. وفى هذا الإطار، كثفت الولايات المتحدة العمل من أجل مواجهة نفوذ القوى الدولية فى أفريقيا، ولا سيما بريطانيا وفرنسا والصين. وعلى سبيل المثال سعت واشنطن إلى أن تحل محل الوجود الفرنسى فى تشاد. كما تسعى الولايات المتحدة إلى تأمين مناطق إنتاج النفط والمناطق المحيطة بها بالعمل على تسوية الصراعات الأفريقية فى تلك المناطق.

وبخصوص التنافس الدولى حول الأسواق الأفريقية، فإن الاتحاد الأوروبى والولايات المتحدة يحتلان المرتبة الأولى والثانية كشريكين تجاريين للقارة. واليوم تسعى الولايات المتحدة جاهدة لانتزاع كثير من مناطق النفوذ التقليدية لكل من بريطانيا وفرنسا فى حوض النيل والقرن الأفريقى والبحيرات العظمى وغرب أفريقيا. كما تشهد العلاقات التجارية الصينية الأفريقية ازدهارًا ملحوظًا، ارتفع بالصين إلى مرتبة الشريك التجارى الثالث لأفريقيا. وتسعى الصين

لكسب المزيد من السوق الأفريقية من خلال تقديم حوافز تجارية للأفارقة، مثل زيادة عدد المنتجات التى يتم تصديرها من دول أفريقيا إلى الصين، وإلغاء التعريفة الجمركية عليها[1].

انعكاسات التنافس الدولى على أفريقيا:

وبالنسبة لانعكاسات التنافس الدولى على خلق بؤر جديدة للصراع بين القوى الدولية، يمكن القول أن تلك المنافسات تؤدى فى الغالب إلى بعض التوتر فى العلاقات بين القوى الكبرى. ومنها التوترات التى تحدث مثلاً عندما تتهم أوروبا الصين بممارسة سياسات الإغراق فى أفريقيا، أو عندما تتخذ الدول الكبرى ردود فعل قوية إزاء محاولات واشنطن إزاحتها عن مناطق نفوذها والتأثير على مصالحها[2].

فبالنسبة لفرنسا، واصل رئيسها الحالى نيكولا ساركوزى ما بدأه رئيسها السابق جاك شيراك الذي سعى لضبط السياسة الأفريقية لبلاده، حيث سعى ساركوزى إلى إبراز الدور المحورى لبلاده فى أفريقيا، وذلك من خلال دوره فى إنهاء أزمة الممرضات البلغاريات مع السلطات الليبية، ودعوته لإنشاء اتحاد متوسطي يدعم التعاون بين شمال وجنوب البحر المتوسط، واستقباله للقذافى فى قصر الإليزية، وزيارته لمصر.

كما تسعى بريطانيا لتنمية وتدعيم نفوذها السياسى والاقتصادى التقليدى عن طريق الأطر الثنائية والمساعدات الخارجية والكومنولث، ووضعت ألمانيا سياسة النقاط العشر تجاه أفريقيا فى حيز التنفيذ واتخذت اليابان مبادرات نشطة حول التنمية الأفريقية ووضعت خمسة مبادئ لمساعداتها لأفريقيا مستقبلاً.

بيد أن التنافس بين القوى الكبرى فى أفريقيا لم يصل بعد إلى مرحلة الصراع، وليس من المتوقع أن يحدث ذلك فى المستقبل المنظور، خاصة بين الولايات المتحدة والصين، وهما القوتان الأساسيتان فى القارة الأفريقية اليوم. ولعل ما يدعم هذا الاستنتاج هو أن الدور الاقتصادى للصين لم يصاحبه حضور سياسى قوى من جانبها فى القارة حتى وقتنا الراهن.

وعلى سبيل المثال، فإن دور الصين فى تسوية الصراعات فى أفريقيا لا يزال محدودًا. ويقتصر على الاتصالات السياسية، والمساهمة فى قوات حفظ السلم فى بعض الدول الأفريقية مثل ليبيريا

---

1 – ورقة بحثية، " القوى الكبرى والتنافس فى أفريقيا"، مرجع سبق ذكره.

2 – ورقة بحثية، " القوى الكبرى والتنافس فى أفريقيا"، مرجع سبق ذكره.

والكونغو الديموقراطية. وينطبق ذلك على الصراع فى دار فور، حيث يقتصر الدور الصينى إزاءه على التشاور السياسى مع القادة السودانيين، بالرغم من الاستثمارات الصينية الضخمة فى مجال النفط فى السودان.

كما تحرص الصين على إقامة نوع من التوازن فى علاقاتها مع مختلف القوى الدولية، خاصة الولايات المتحدة الأمريكية، التى بلغت حجم المبادلات التجارية بينها وبين الصين زهاء 200 مليار دولار مع نهاية العام 2006ومن ثم فليس من المتوقع أن تتخذ الصين مواقف متشددة ربما تفسد عليها العلاقات مع الولايات المتحدة والدول الغربية الأخرى.

وهنا تجدر الإشارة إلى ضرورة عدم التعويل على المساندة الصينية القوية لأفريقيا فى القضايا الدولية.

فهذا الرهان غير مربح فى ظل توازن القوى الدولى الراهن. ودليل ذلك أن نمط تصويت الصين فى مجلس الأمن إزاء معظم القضايا الدولية يتراوح ما بين التأييد أو الامتناع عن التصويت فحسب، ولم يحدث حتى يومنا هذا أن استخدمت الصين حق الفيتو ولو لمرة واحدة دفاعًا عن مصالح الدول الأفريقية، ولا يبدو أن ذلك يمكن أن يحدث فى المستقبل القريب[1].

أما عن انعكاس التنافس الدولى على الاستقرار السياسى فى القارة، فيمكن القول بأن هذا التنافس قد أدى إلى حدوث تأثير مزدوج عن الاستقرار السياسى والأمنى فى القارة، حيث أدى إلى تسوية بعض الصراعات وإثارة وتصعيد البعض الآخر.

ففى أنجولا، لعبت الولايات المتحدة دورًا محوريًا فى إنهاء الحرب الأهلية فيها، بعد أن أوقفت دعمها لحركة يونيتا، وبعد مشاركة جهاز الاستخبارات الأمريكى مع الحكومة الأنجولية فى اغتيال زعيم يونيتا جوناس سافيمبى، لتخلو الساحة أمام الشركات النفطية الأمريكية والبريطانية.

كما ساهمت الولايات المتحدة فى تسوية الصراعات الداخلية فى حوض نهر مانو، خاصة فى سيراليون وليبيريا، من أجل خلق مناخ آمن للاستثمار فى منطقة خليج غينيا، وقد حظيت الولايات المتحدة فى هذا الشأن بمساندة بريطانية فرنسية مزدوجة، بينما أفسحت الولايات المتحدة وبريطانيا الطريق أمام فرنسا من أجل إدارة الصراعات فى بعض الدول مثل تشاد وساحل العاج بحكم

1 – ورقة بحثية، " القوى الكبرى والتنافس فى أفريقيا"، مرجع سبق ذكره.

النفوذ التقليدى لفرنسا في مستعمراتها السابقة[1]، بيد أن الممارسات العملية تشير إلى حالات أخرى ساهم فيها التنافس الدولى فى إثارة وتصعيد الصراعات فى القارة. ففى دار فور، تمارس الولايات المتحدة والدول الأوروبية ضغوطًا قوية على الحكومة السودانية بغية ترتيب الأوضاع فى الإقليم بما يخدم أغراضها، حيث سارعت القوى الغربية بوصف انتهاكات حقوق الإنسان فى الإقليم على أنها تمثل نوعًا من الإبادة الجماعية، بالرغم من أن فريق التحقيق التابع للأمم المتحدة نفى ذلك. وكذا خطط التحالف الغربى لإفشال مهمة الاتحاد الأفريقى فى دار فور، من خلال عدم الوفاء بما تعهد به من دعمها ماديًا ولوجيستيًا. كما ضغط على حكومة السودان من أجل قبول إرسال قوات تابعة للأمم المتحدة فى الإقليم، مما اضطر الحكومة السودانية إلى الموافقة فى نهاية المطاف على إرسال بعثة مشتركة تابعة للأمم المتحدة والاتحاد الأفريقى فى نهاية العام 2007.

وفى تشاد، قدمت الصين دعمًا عسكريًا وماديًا للمتمردين ضد نظام إدريس ديبى، بعد اعتراف الأخير بتايوان، بيد أن النظام استطاع أن يتصدى للمتمردين بفضل الدعم العسكرى الفرنسى، حيث ترى فرنسا فى نظام ديبى أفضل الخيارات المطروحة أمامها لتحقيق مصالحها فى تشاد.

وفى الصومال، أطاحت القوى الغربية باتحاد المحاكم الإسلامية من معادلة السلطة فى البلاد فى ديسمبر 2006، بعد إعطاء الضوء الأخضر للتدخل العسكرى الإثيوبى بالوكالة، لدعم الحكومة الانتقالية الصومالية فى صراعها مع اتحاد المحاكم الإسلامية، بل أفادت التقارير أن القوات الأمريكية شاركت بشكل مباشر فى ضرب قوات ومعاقل اتحاد المحاكم الإسلامية.

واللافت للنظر أن التحالف الغربى يسعى دائمًا للوصول إلى تسوية للصراعات تصب فى صالحه بشكل مباشر وفى سبيل ذلك لم يتورع هذا التحالف عن استخدام كافة السبل المتاحة لإنجاز تلك التسويات، وفى مقدمة ذلك تسخير مجلس الأمن الدولى لخدمة المصالح الغربية على نحو ما يحدث الآن فى دار فور.

وعلى صعيد آخر، تحرص الولايات المتحدة وحلفائها على استمرار النزاع فى بعض المناطق بغية إستخدامها كأوراق ضغط على الأفارقة. ومن ذلك النزاع فى الصحراء الغربية، الذى تسعى الولايات المتحدة إلى توظيفه فى الحصول على مكاسب عديدة من الحكومتين المغربية والجزائرية، ومنها ضمان تعاون الدولتين معها فى حربها ضد الإرهاب[2].

---

1 – ورقة بحثية، " القوى الكبرى والتنافس فى أفريقيا"، مرجع سبق ذكره.

2 – ورقة بحثية، " القوى الكبرى والتنافس فى أفريقيا"، مرجع سبق ذكره.

خامسا – الحرب على الإرهاب[1]

تميز تعامل وزارة الخارجية مع ظاهرة الإرهاب بالتعاون على عدة مستويات شملت المستوى الثنائي والإقليمي خاصة جامعة الدول العربية والاتحاد الأفريقي والدولي في إطار الأمم المتحدة وقام القطاع القانوني بوزارة الخارجية بإعداد موقف مصر بشأن القضايا الإقليمية والدولية ذات الصلة وعرضها أمام الجهات الدولية[2]، والاشتراك مع أجهزة الدولة في التصدي لظاهرة الإرهاب على المستوى الدولي وقضايا الفساد والجريمة المنظمة، واسترداد الهاربين المطلوبين للتحقيق والمحاكمة أمام الجهات القضائية المصرية من الدول الأجنبية، وإبرام عدد من الاتفاقيات في هذا الصدد مثل: الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب دخلت حيز النفاذ بتاريخ 5/ 3/ 2014 والاتفاقية العربية لنقل نزلاء المؤسسات العقابية والإصلاحية في إطار تنفيذ الأحكام الجزائية دخلت حيز النفاذ بتاريخ 22 / 4 / 2014.

كما تم إبرام الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد دخلت حيز النفاذ بتاريخ 18 7 2014، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي دخلت حيز النفاذ بتاريخ 8 / 10/ 2014، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات دخلت حيز النفاذ بتاريخ 8 / 10/ 2014، والاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة وعبر الوطنية دخلت حيز النفاذ بتاريخ 8 / 10 / 2014، كما قام القطاع بالسعي لعدم تأثر مرفق قناة السويس بالأحداث الخاصة بالقرصنة أمام السواحل الصومالية[3].

وتم التصدي للنظرة الانتقائية لمواقف الدول الغربية تجاه الإرهاب، والعمل على إقناع الدول الرئيسية المؤثرة بضرورة تبني نظرة شاملة تنطلق من القناعة بأن كافة التنظيمات الإرهابية في المنطقة تنبع من إطار فكري وعقائدي واحد على الرغم من اختلاف أشكالها وأهدافها تعزيز التعاون الثنائي مع القوى الكبرى الولايات المتحدة الأمريكية روسيا الاتحاد الأوروبي في مجال مكافحة الإرهاب بما يخدم المصالح المصرية والجهود الوطنية للتصدي للتهديدات الإرهابية وتسعى وزارة الخارجية في مختلف المحافل الدولية على إبراز التجربة المصرية في مواجهة الإرهاب وخاصة في المجال الفكري والتوعية الدينية من خلال الدور الرائد الذي تضطلع به مؤسسة الأزهر[4].

---

1 – تقارير مصرية، وزارة الخارجية المصرية، القاهرة : – أ ش أ.

2 – أخبار مصر، " أولويات طموحة للدبلوماسية المصرية اقليميا ودوليا"، شبكة المعلومات الدولية : www.egynews.net، 29/12/2014

3 – أخبار مصر، " أولويات طموحة للدبلوماسية المصرية اقليميا ودوليا"، شبكة المعلومات الدولية : www.egynews.net، 29/12/2014

4 – تقارير مصرية، وزارة الخارجية المصرية، القاهرة : – أ ش أ.

وبالنسبة للدور الأفريقى فى الحرب ضد الإرهاب، تحرص الولايات المتحدة على تأمين المواقع الاستراتيجية فى القارة، لا سيما فى القرن الأفريقى ودول المغرب العربى، خوفًا من تسلل عناصر من تنظيم القاعدة إليها، بهدف ضرب المصالح الأمريكية فى القارة، أو الانطلاق منها لضرب الأهداف الأمريكية عبر العالم. ولمواجهة تلك الأخطار، طرحت الولايات المتحدة عدد من المبادرات لتفعيل الدور الأفريقى فى تحقيق الأمن والسلم ومكافحة الإرهاب فى القارة. ومن ذلك مبادرة القرن الأفريقى الكبير عام 1994، ومبادرة إنشاء قوات أفريقية لحفظ السلم عام 1996، ومبادرة الشراكة لمكافحة الإرهاب عبر الصحراء عام 2002، لمواجهة التنظيمات المتشددة فى شمال أفريقيا، لا سيما الجماعة السلفية للدعوة والقتال فى الجزائر. كما أقرت واشنطن فى العام 2007 إنشاء قيادة أفريقية جديدة للجيش الأمريكى «أفريكم»[1].

1 – ورقة بحثية، " القوى الكبرى والتنافس فى أفريقيا"، مرجع سبق ذكره.

مقاربات لمفهوم المسؤولية المجتمعية، المسؤولية الاجتماعية، والتعريف الوطني المسؤولية المجتمعية (السودان)

بقلم: الباحثة/ مريم عوض بن إدريس رضوان

باحثة دكتوراه / في التخطيط الاستراتيجي- علم الاجتماع -
جامعة أم درمان الإسلامية معهد الدراسات والبحوث الاستراتيجية

تمهيد:

نظرية المسؤولية الاجتماعية من المفاهيم التي بقيت عائمة على سطح المعرفة والمصطلحات، منذ منتصف القرن الماضي بينما ترسخ مبادئ المسئولية المجتمعية منذ نشأة المجتمع المدني الإنساني منذ ألاف السنوات. ورغم البون الشاسع بين المفهومين إلا أن الترادف والتشابه في المنطلقات والأدوات والمناهج المقاصد أدي إلى تخليط جدلي للمفهومين. وبات استخدامهما كمصطلحين مترادفين بل كمصطلح ذو دلالة واحدة بتداولها الناس كما تعج بها الأدبيات.

لا فكاك من تقصي البذور الأيديولوجية لنظرية المسئولية المجتمعية وتأصيل مصطلح المسئولية المجتمعية وتخليصه من مترادفات المسئولية الاجتماعية وقد كان للحضارة الإسلامية قصب السبق في ابتدار بلورة مبادئ هذه المسئولية والتطبيقات المتماسكة التي استشفت منها الحضارات اللاحقة. كما لابد من تقصي الجذور الفكرية للمسئولية الاجتماعية في المدارس الفكرية المختلفة وبالخصوص الرأسمالية بمفاهيمها المتباعدة والاشتراكية بدرجاتها المناهضة والإسلامية قبل كل ذلك بتطبيقاتها المتباينة.

وخلاصة القول إن نظرية المسؤولية الاجتماعية هي نظرية (أخلاقية) تضيف يعدا أخلاقيا لصالح المجتمع ليوازن بين المصلحة الاجتماعية العامة ومصلحة غول السوق الخاصة و في مجال

الإعلام تعتبر النظرية عن أخلاق الحرية بأن تكون غير مطلقة إذ أن العداء المنهجي للصحافة تجاه الدولة بدعوى النقد والمراقبة قد يؤدي للفوضى و الانهيار[1]. و لقد ظهرت نظرية المسؤولية الاجتماعية في الولايات المتحدة الأمريكية في تقرير نشر عام1947 بواسطة لجنة هوتشينز وقد استهدفت النظرية وضع ضوابط أخلاقية للصحافة والتوفيق بين حرية الصحافة وبين المسؤولية الاجتماعية في المجتمعات الليبرالية فالالتزام اتجاه المجتمع يكون من خلال وضع مستويات مهنية للصدق والموضوعية والتوازن وتجنب إي شيء يودي إلي الجريمة والعنف والفوضى[2].

الرأسمالية والمسؤولية الاجتماعية:

لا مكان من الناحية النظرية و الفكرية للمدرسة الفكرية الرأسمالية للمسئولية المجتمعية، و تبقي بذلك المسؤولية الاجتماعية و الشركات كإحدى سبل إصلاح اعوج، كما تبلور المفهوم لسد النقص المريع لعدم استغراق الحضارة المادية والرأسمالية تحديدا لمستشكلات الهم العام والسلع والخدمات الهامة العامة كالتعليم والصحة والدفاع والأمن والسلام الاجتماعي كم ظهرت تحديات البيئة والتمدن والجريمة والمخدرات التي يستحيل على إلية السوق التصدي لها، ومع تطور الحياة أصبحت هذه الخدمات منقودة تباع وتشتري خارج منظومة السوق ومقتضيات العرض والطلب لخصوصيتها وتفردها وعدم قابليتها للإدراج في ميكيانزم السوق، وهو الأداة الوحيدة في ديناميكية النظام الرأسمالي، ومن ثم تأتي المسؤولية الاجتماعية للشركات أو المسئولية الاجتماعية للأعمال كزورق النجاة لإدماج هذه الأعمال في الهم العام وإحداث التوازن والعدالة التي يستحيل تحققها عبر آلية السوق، غير أن هذا الإطار جلب عدة انبثاقات وتطورات مبهرة تمثلت في الكيانات الرأسمالية و الأعمال و الشركات وتمرسها في مربع التنافسية والجودة والتميز واليقظة، وأصبحت ممارسات وتطبيقات المسؤولية الاجتماعية للأعمال جزءا أصيلا في العلاقات العامة والإعلام والتسويق وإحدى أدوات الجودة والتميز بل التنافسية والربحية، كما أتاحت هذه المظهرات المبهرة للشركات والأعمال التجارية سبل الاستدامة والتشاركية والشراكات الزكية مع المجتمع المدني[3].

---

1 نظرية المسؤولية الاجتماعية http://fac.ksu.edu.sa/sites

2 نظرية المسؤولية الاجتماعية، ويكيبيديا، الموسوعة الحرة https://ar.wikipedia.org/wiki.

3 عثمان أحمد خيري. مدونات ومداخلات مؤتمر المسؤولية الاجتماعية–وزارة الرعاية– السلام روتانا– رعاية كنانة 2012 م غير منشور.

أصبح مصطلح المسؤولية الاجتماعية للشركات والأعمال يعبر عن هذه الاهتمامات و الجهود و يتدارك الفجوة بين منطلقات الربحية من جهة و البذل للمجتمع دون مقابل مادي من الجهة الأخرى و أصبحت مفردات المسؤولية الاجتماعية كالتنمية المستدامة و الاستدامة البيئية والجودة والتميز ومعايير الأيزو تتكامل وتتناغم مع المفردات التجارية البحتة كالتنافسية و الربحية واليقظة.

الاشتراكية والمسئولية المجتمعية:

مثلما خلصنا إلى بعد الشقة بين الرأسمالية والمسؤولية المجتمعية فان المدرسة الفكرية الاشتراكية تولي المسئولية المجتمعية اهتماما عظيما، إن الفكر الاشتراكي نظريا يقطع الطريق إمام التكون الرأسمالي الفردي تأكيدا لحشد الموارد نحو المسؤولية المجتمعية، وان الدولة الحديثة بل والدولة الحارسة الرأسمالية استحدثت نظم المالية العامة لتلبية الحاجات الاجتماعية والخدمات العامة التي لا يمكن تركها لغول السوق وآلياته المتجردة، وأصبحت بذلك السياسة الاجتماعية في صلب السياسة العامة للدولة السياسية والاقتصادية وأصبح البرنامج الاجتماعي للدولة هو عنوان حضارتها ورقيها وتفوقها وصلاحها للإنسان المعاصر.

إدراك الجميع أن مبدأ المسؤولية الاجتماعية لايقل أهمية عن مبدأ السوق الحر وصارت المسئولية الاجتماعية لقطاع الأعمال جزء من منظومة اقتصاد السوق الاجتماعي[1].

الإسلام والمسئولية الاجتماعية والمجتمعية:

وكما تقدم من تبيان لقصور الرأسمالية في مجال المسئولية المجتمعية وتقاصر الاشتراكية في مجال المسئولية الاجتماعية فإن الإسلام قد زاوج بين المسئولية الاجتماعية والمجتمعية، ورسخ مبادئ الخلافة في المال والملكية وقنن للشراكة والتشاركية للموارد وأسس للإتاحة والوصول والعدالة عبر الإدماج الاجتماعي وفرض هيمنه السياسة الاجتماعية على كافة سياسات الدولة الاقتصادية وغيرها.

وفرضت الزكاة والصدقات عموما وأصبحت مفردات الفقراء والمحتاجين والهم العام والمصالح المشتركة مرتكزا للسياسة ومعيارا لكسب الأداء والانجاز.

وفي أموالهم حق معلوم وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ (19) وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِّلْمُوقِنِينَ (20) وَفِي أَنفُسِكُمْ ۚ أَفَلَا تُبْصِرُونَ (21) وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ2 (22).

1 www.mafhoum.com/syr/articles.

2 سورة الذاريات، الآيات (19 – 22)، المصحف الشريف.

كالبنيات يشد بعضه بعضًا، مستخلفين فيه الناس شركاء في ثلاث النار والماء والكلأ، أعمال البر والوقف الإسلامي، الصدقة الجارية.

مفهوم المسؤولية:

المسؤولية اصطلاحا: المقدرة على أن يلزم الإنسان نفسه أولاً، أن يفي بعد ذلك بالتزامه بوساطة جهوده الخاصة، هي أن يكون الإنسان مُكلَّفًا بتأدية واجبات معيّنة تُلقى على كاهله، بحيث يكون مُحاسبًا عنها على الصعيدين الفردي والجماعي، وأنّها أساسيّة جدًا في بناء الأمم، والحضارات، وفي بناء لبنات المجتمع الأساسيّة.

المسؤولية لغة هي: الأعمال التي يكون الإنسان مطالبًا بها[1].

مفهوم المجتمع:

المجتمع لغةً: كلمةٌ مشتقة من الفعل (جمع)، أي اجتماع الناس على شكل جماعة، أي جماعة من الناس تربطها روابط ومصالح مشتركة وعادات وقوانين وتقاليد واحدة[2].

ويُعرف المجتمع اصطلاحًا:

بأنه: مجموعة من الناس، يرتبطون معًا بالعادات، والتقاليد، والأحكام الأخلاقيّة، يجتمعون معًا، جزءٌ من الواقع الاجتماعيّ المرتبط بمجموعة من الأفراد، في العائلة الواحدة، أو مكان العمل، أو المؤسسة التعليميّة، وغيرها، ويوجد بينهم قاسمٌ مشتركٌ يعتمد على المكان أي المجتمع المصغّر الذي يعيشون فيه[3].

تحرير وتأصيل المصطلح:

مما تقدم تتضح جليا أهمية تحرير مصطلح المسؤولية المجتمعية وتخليصه من مترادفات المسؤولية الاجتماعية كما ينبغي تأصيل هذا المفهوم إذ سبقت الحضارة الإسلامية الاجتهادات المستحدثة

1. المسؤولية تعريفها و مجالاتها، http://abhr.ahlamontada.com/t2187-topic.
2. معجم المعاني، موقع الكتروني.
3. موضوع.كوم 2018، http://mawdoo3.com.

وأرست المبادئ والمنطلقات للمسؤولية المجتمعية ورسخت ممارساتها وتطبيقاتها توثقت في مرجعيات مدونة نهلت منها الحضارات اللاحقة[1].

والخادم راعٍ في مال سيده ومسؤولٌ عن رعيته، وكلكم راعٍ ومسؤولٌ عن رعيته». قررت الشريعة الإسلامية مبدأ المسؤولية الشاملة في المجتمع الإسلامي وحملته لكل فرد فيه[2].

التعريف النمطي للمسئولية الاجتماعية:

يعرفها معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية المسؤولية الاجتماعية بأنها :» ترتكز على الحقوق، والواجبات، وإشباع الحاجات، وحل المشكلات، وأنها لابد أن ترتبط بمدى مساهمة أفراد المجتمع، واشتراكهم لإشباع احتياجاتهم، وحل مشكلاتهم معتمدين على أنفسهم، والمسئولية الاجتماعية تكون متبادلة بين الأفراد والجماعات، وبين المجتمعات المحلية والمجتمع العام. يعرف «أحمد زايد» المسؤولية الاجتماعية من خلال ارتباطها بالمواطنة: بأنها «الأساس الأخلاقي الذي تستند إلية المواطنة، وهى التي تدفع المواطنين إلى تبنى مفهومات إيجابية، وإلى ممارسات سلوكية تتصف بالاندماج في الحياة الاجتماعية والسياسية، والوعي بأهمية هذا الاندماج. وتتحدد مسئوليات الأفراد والجماعات وفقًا للأدوار التي يقومون بها، والتي تحددها التوقعات المتبادلة المرتبطة بقيم المجتمع ومعاييره»[3].

تعريف المسؤولية الاجتماعية:

وردت تعريفات كثيرة للمسؤولية الاجتماعية تختلف باختلاف وجهات النظر في تحديد شكل هذه المسؤولية، فالبعض يراها بمثابة تذكير للشركات بمسؤولياتها وواجباتها إزاء مجتمعها الذي تنتسب إليه، بينما يرى البعض الآخر أن مقتضى هذه المسؤولية لا يتجاوز مجرد مبادرات اختيارية تقوم بها الشركات صاحبة الشأن بإرادتها المنفردة تجاه المجتمع، ويرى آخرون أنها صورة من صور الملائمة الاجتماعية الواجبة على الشركات.

1. عثمان أحمد خيري. مدونات ومداخلات مؤتمر المسؤولية الاجتماعية- وزارة الرعاية- السلام روتانا- رعاية كنانة 2012 غير منشور

2. https://ar.wikipedia.org/wik

3. الندوة السادسة – أغسطس 2017م، الشبكة السعودية للمسؤولية الاجتماعية، http://csrsa.net/post/1092.

تنبع فكرة المسؤولية الاجتماعية في المنظمات من خلال مسؤوليتها تجاه البيئة الخارجية، وتشمل المسؤولية الاجتماعية بمفهومها الواسع والشامل الالتزام بتحقيق التوازن بين أطراف متعددة ولكنها مترابطة، تتمثل بمصالح وحاجات كل من المنظمات الإنتاجية والعاملين فيها والبيئة الخارجية والمجتمع.

وقدم الباحثون العديد من التعريفات للمسؤولية الاجتماعية من بينهم بيتر دراكر، فقد بيَن Drucker أن المسؤولية الاجتماعية هي التزام المنشأة تجاه المجتمع الذي تعمل فيه، ومن وجهة نظر Holmos تمثل التزام على منشأة الأعمال تجاه المجتمع الذي تعمل فيه و ذلك عن طريق المساهمة بمجموعة كبيرة من الأنشطة الاجتماعية مثل محاربة الفقر و تحسين الخدمات الصحية و مكافحة التلوث و خلق فرص عمل و حل مشكلة الإسكان و المواصلات و غيرها إلا أن كل هذه الآراء تتفق من حيث مضمون هذه المسؤولية الاجتماعية للشركات ان لها تعريفات هي1 :

أ) التعريف الكلاسيكي: يعود للعالم آدم سميث (ADEM SMITH) الذي أكّد على أنّ كافة منظمات الأعمال تسعى لتقديم أفضل الخدمات لعموم المجتمع وتحقيق أعلى مستوى ممكن من الأرباح وبما ينسجم مع الأحكام القانونية والقواعد الأخلاقية السائدة. فالربح هنا أصبح هدفًا أحاديًا تسعى إليه المنظمة؛

ب) التعريف الإداري : الذي تمّ إدراكه سنة 1930، حيث تمّ التحوّل من الهدف الأحادي إلى هدف آخر يتمثل في تعظيم رضا المديرين أنفسهم وبحثهم عن القوة والأمان والموقع المتميّز في ظّل نمو واِتساع المنظمة، وأشار فرنسيس سيتون (FRANCIS X.SUTTON) في بحثه سنة 1956، إلى كون المسؤولية الاجتماعية تظهر وتبرز في الشركات الكبيرة من خلال موازنة إدارة المنظمة ما بين عدد من العناصر المتفاعلة معها (حملة الأسهم، المقرضين، الموردين، الزبائن والحكومة) والتي يكون لها تأثير كبير في مساعدة المديرين على تقديم المزيد من المنافع العامة نحو المجتمع.

ج) التعريف البيئي: الذي اِختلفت تسمياته من نموذج البيئة الاجتماعية عند (JACOBY)

1 . البكري تامر ياسر، التسويق والمسؤولية الاجتماعية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان (الأردن)، الطبعة الأولى، 2001.

والنموذج النوعي لحياة المديرين عند (HAY-GRAY) إلى نموذج وجهة النظر العامة لـ (WILLIAMS)، بدأت ملامحه تظهر سنة 1960 بتحَسُّسْ المديرين في كون مسؤوليتهم الاجتماعية لا تنحصر داخل المنظمة فحسب ولا ترتبط بالسوق حصرًا، بل تمتد إلى أطراف وفئات متعدّدة تتمثل في عموم المجتمع.

ويحدد المجلس الاقتصادي والاجتماعي الهولندي –وهو هيئة استشارية للحكومة الهولندية – المسؤولية الاجتماعية للشركات على أنها تتضمن عنصرين:

1. ما يكفي من التركيز من قبل الشركة على مساهمتها في رفاه المجتمع في المدى الطويل.

2. وجود علاقة مع أصحاب المصالح بها والمجتمع بشكل عام.

وقد شدد المجلس على أن مساهمة الشركة في رفاهية المجتمع لا يتكون فقط من خلال تحقيق القيمة الاقتصادية economic value creation، ولكن يشمل تحقيق القيمة في ثلاثة مجالات هي:

1 – البعد الاقتصادي. هذا البعد يشير إلى خلق القيمة من خلال إنتاج السلع والخدمات، ومن خلال خلق فرص العمل ومصادر الدخل.

2 – البعد الاجتماعي. وهذا يشمل مجموعة متنوعة من الجوانب المتعلقة تأثير عمليات الشركة على البشر داخل وخارج المنظمة، مثل علاقات العمل السليمة والصحة والسلامة.

3 – البعد البيئي. هذا البعد يتعلق بآثار أعمال وأنشطة الشركة على البيئة الطبيعية.

العنصر الثاني في التعريف يؤكد على العلاقة مع أصحاب المصالح والمجتمع ككل – الموظفين والموردين والعملاء والمنافسين والمجتمع ككل– وفقا لنهج ما يسمى بأصحاب المصلحة، فالشركات غير مسؤولة فقط على المساهمين.

وتعرفها الغرفة التجارية العالمية بأنها جميع المحاولات التي تساهم في تطوع الشركات لتحقيق تنمية ذات اعتبارات أخلاقية واجتماعية، وبالتالي فإن المسؤولية هي جميع المحاولات التي تساهم في تطوع الشركات لتحقيق تنمية ذات اعتبارات أخلاقية واجتماعية، وبالتالي فإن المسئولية الاجتماعية تعتمد علي المبادرات الحسنة من الشركات دون وجود إجراءات ملزمة قانونيا.

ويعرفها الاتحاد الأوربي علي إنها مفهوم تقوم الشركات بمقتضاه بتضمين اعتبارات اجتماعية وبيئية في أعمالها و في تفاعلها مع أصحاب المصالح علي نحو تطوعي يستلزم سن القوانين أو وضع قواعد محددة[1].

التعريف الشمولي للمسئولية الاجتماعية:

تبنى القطاع الخاص للمبادرات الاجتماعية التي تساهم في تطوير المجتمع وتحقيق التنمية المستدامة ومعالجة مشاكله الإنسانية والبيئية والاقتصادية، ومقدار العائد المجتمعي من المشروعات التي يتبناها لشركات القطاع الخاص وهي مسؤولية عن الآثار المترتبة لقراراتها وأنشطتها على المجتمع والبيئة، عبر الشفافية والسلوك الأخلاقي المتناسق مع التنمية المستدامة ورفاه المجتمع، نظرية أخلاقية أو عقائدية تقول بأن أي منشأة سواء كانت حكومية أو منظمة أو فرد عليه مسئولية تجاه المجتمع. هذه المسئولية قد تكون سالبة أي أنها تتمثل في الحرص على عدم التورط في المساهمة في الأعمال الاجتماعية أو قد تكون إيجابية وتتمثل في اتخاذ مواقف إيجابية تجاه المساهمة في الخدمات الاجتماعية، على الرغم من أن التعاطي مع المسئولية الاجتماعية هو شأن يتعلق أساسًا بالقطاع الخاص والحكومة إلا أنه يمتد أيضًا ليشمل كلاً من المجموعات النشطة (منظمات المجتمع المدني) والمجموعات المحلية. والدور المنوط بها تجاه المجتمع، والتعرف على الدرجة التي تلتزم بها من تحملها لمسئوليتها الاجتماعية، أن تضمن الرسالة الخاصة بها سياستها في تحمل مسؤوليتها اتجاه مختلف أصحاب المصالح على النحو الذي يؤكد على حماية أصول الشركة واحترام حقوقهم.

التطور التاريخي لمفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات:

تطورت منذ مطلع القرن العشرين فلسفات اقتصادية تزامنت مع الانفصال المتزايد بين الملكية والإدارة في الشركات الحديثة. فابتداء كانت الفلسفة الاقتصادية الكلاسيكية تفترض بأن واجب الشركات الأساسي، ان لم يكن الوحيد، هو أن تعظم من ربحيتها دون أن تقوم بأي واجب آخر تجاه المجتمع، الأمر الذي سوف يمكن المشروعات من النمو، ويوفر بالتالي طائفة أوسع من السلع والخدمات للمستهلكين، وسوف يؤمن دفع أجور أفضل للمستخدمين. وتتمثل النظرة التقليدية

1 البكري تامر ياسر، التسويق والمسؤولية الاجتماعية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان (الأردن)، الطبعة الأولى، 2001.

للشركات، كما أوجزها بعض الاقتصاديين أمثال ميلتون فريدمان (Milton Friedman) في السبعينات من القرن الماضي وجهة النظر الكلاسيكية حول مفهوم المسؤولية الاجتماعية، إذ يرى أن مسئولية الشركة تتحقق من خلال سداد الأجور للعاملين مقابل العمل الذي يقومون به، وتقديم السلع والخدمات للمستهلكين مقابل ما يدفعونه من أموال، وسداد الضرائب للحكومات التي تقوم بتوفير الخدمات العامة للمواطنين، واحترام سيادة القانون عن طريق احترام العقود المبرمة. وأن تبني الشركة لفلسفة المسؤولية الاجتماعية من شانه أن يقلل أرباحها ويزيد تكاليف العمل، كما من شأنه إعطاء قوة اجتماعية للأعمال بشكل أكثر من اللازم[1]. بخلاف هذه النظرية فقد شرع المدراء التنفيذيون بالاهتمام بأهداف أخرى إلى جانب تعظيم الأرباح، مثل مصالح المستهلكين والموظفين والدائنين والمجتمعات المحلية. وكان هذا التطور قد ارتبط بنشوء جماعات المصالح ولا سيما النقابات العمالية، وفي الوقت نفسه كانت تتطور التشريعات الخاصة ببيئة الأعمال، فأخذت الحكومات في البلدان المتقدمة صناعيًا تمنح إعفاءات ضريبية للتبرعات المقدمة من الشركات والجمعيات لأعمال الخير، الأمر الذي شجع الشركات على تخصيص حصة من الأرباح للأعمال الاجتماعية، مستفيدة من هذه الإعفاءات والحوافز المادية[2].

وخلال الخمسينات والستينات من هذا القرن، ومع تكريس الانفصال بصورة مزايدة ما بين الملكية والإدارة والذي ميز الشركات العملاقة، بدأت جماعات الحقوق المدنية وجمعيات حماية المستهلكين، وغيرها من الحركات الاجتماعية بالتأثير على سلوك الشركات، عن طريق مراقبة الآثار البيئية للصناعات الكبيرة[3] ومستوى جودة المنتجات للتأكد من خلوها من المواد الضارة.

وبالمثل فقد ازدادت فاعلية حركات الحقوق المدنية وجماعات الضغط، كالمنظمات العمالية والنسائية وحركات السود والأقليات في الولايات المتحدة وأوروبا، الأمر الذي ألزم الشركات

1 جون سوليفان وآخرون (ألكسندرشكولنيكوف جوش ليتشمان)، مواطنة الشركات المفهوم والتطبيق، مجلة الإصلاح الاقتصادي، العدد 24، مركز المشروعات الدولية الخاصة، ص 8.

2 .A.B. Carroll، The Pyramid of Corporate Social Responsibility: Toward the Moral Management of Organizational Stakeholders، Business Horizons، July-August 1991,p1.available in :http://www.cbe.wwu.edu/dunn/rprnts.pyramidofcsr.pdf.

3 . Abagail McWilliams& Donald S. Siegel and Patrick M. Wright,Corporate Corporate Social Responsibility: Strategic Implications,Rensselaer Polytechnic Institute، Working Papers in Economics، Number 0604,March 2006,pp1-8.

بتطوير سياساتها في مجال الاستخدام، مثل تعيين حد أدنى من المستخدمين النساء العاملات، والمواطنين السود والملونين، وأبناء الأقليات، بل تم التراجع عن السياسات التمييزية تجاه المعاقين وذوي الاحتياجات الخاصة، وتطورت أنظمة الرقابة والحماية ضد التلوث وازداد الاهتمام بالحد من هدر الطاقة. وبالنظر الى التأثير الكبير الذي باتت تمارسه الشركات العملاقة على اقتصادات المجتمعات المتقدمة، ووصولها الى مختلف مكونات وجوانب حياة هذه المجتمعات، فقد ازدادت الحاجة إلى وضع ضوابط ومعايير للتأكد من استجابة هذه الشركات للمصلحة العامة، وقام علماء الإدارة والاقتصاد بتطوير قواعد ملموسة لقياس مسؤولية الشركات الاجتماعية[1].

وتشير التوقعات إلى أن هذا الدور سيشهد المزيد من التطور في المستقبل. وتشير الدراسات إلى اهتمام المستهلكين بالسلوك الأخلاقي للشركات. ولعل من أبرز أنصارها ومؤيديها رجل الاقتصاد المعروف (Paul Samuelson) والذي يرى أن مفهوم المسؤولية الاجتماعية يمثل البعدين الاقتصادي، والاجتماعي معًا. كما يشير إلى أن الشركات في عالم اليوم يجب ألا تكتفي بالارتباط بالمسؤولية الاجتماعية، بل يجب أن تغوص في أعماقها، وان تسعى نحو الإبداع في تبنيها. وقد تطور مفهوم المسؤولية الاجتماعية حتى أصبح يدخل ضمن استراتيجيات الشركات وأدائها اليومي بما يُوضّحُ الفَهْم الجيد لطلبات المجتمع المتغيرة في الحاضر والمستقبل[2].

وتطلعت كافة الدول المتقدمة والنامية أيضا في العصر الحديث إلي وضع استراتيجيات يرتكز عليها النمو الاقتصادي للمجتمع المحلي والدولي، ومن هنا ظهرت وتطورت مجموعة من التطلعات والحوافر التي من شأنها أن تساعد على زيادة دمج ومشاركة القطاع الخاص في المسؤولية الاجتماعية، ولم يعد تقييم شركات القطاع الخاص يعتمد على ربحيتها فحسب، ولم تعد تلك الشركات تعتمد في بناء سمعتها على مراكزها المالية فقط، فقد ظهرت مفاهيم حديثة تساعد على خلق بيئة عمل قادرة على التعامل مع التطورات المتسارعة في الجوانب الاقتصادية والتكنولوجية والإدارية عبر

1 هاني الحوراني، حاكمية الشركات ومسؤوليتها الاجتماعية في ضوء مستجدات الأزمة الاقتصادية العالمية الراهنة، المؤتمر الثاني حول "مواطنة الشركات والمؤسسات..والمسؤولية الاجتماعية"، صنعاء، 25-24 يونيو 2009، ص ص 5-4.

2. Tracey Swift & Simon Zadek ,Corporate Responsibility and the Competitive Advantage of Nations,The Copenhagen Centre and institute of social and ethical accountability,July 2002,pp13-14.

أنحاء العالم. وتبلورت على الصعيد الدولي عدة مرتكزات وأسس عمل باتت تعد من قبيل المراجع الواقعية في تحديد نطاق وأبعاد المسؤولية الاجتماعية للشركات. وفي هذا الخصوص يذكر ما يلي[1]:

1. مبادرات عالم الأعمال، ميثاق غرفة التجارة الدولية بشأن التنمية المستدامة.

2. إعلان المبادئ الثلاثية حول الشركات المتعددة الجنسيات والسياسية الاجتماعية الصادر عن منظمة العمل الدولية، المبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية بشأن الشركات المتعددة الجنسيات، الميثاق العالمي.

3. المبادرات الصادرة عن المنظمات غير الحكومية توجيهات منظمة العفو الدولية في مسائل حقوق الإنسان في المؤسسات، المدونة الأساسية لممارسات العمل الصادرة عن الاتحاد الدولي للنقابات الحرة، والسكرتاريا المهنية الدولية.

4. المبادرات ذات الطابع الحكومي الصادر عن حكومة الولايات المتحدة، الوثيقة البيضاء الصادرة عن المفوضية الأوروبية.

5. المبادرات التجارية، المبادرات التي وضعتها المؤسسات العالمية ذاتها مثل مختلف مدونات السلوك الفردية، آليات التقارير. وجميع هذه المبادرات وغيرها لا تشكل نموذجًا عالميًا موحدًا، ولا تفرض في حد ذاتها قيودا والتزامات على المؤسسات، وإنما هي أنماط وسلوك عمل يتسم بالمرونة والتنوع كي تسترشد بها المؤسسات صاحبة القرار في تحديد ما يلائمها ويتفق مع مصالحها وبرامج عملها وصولاً للنتائج المبتغاة منها.

6. الميثاق العالمي للمسئولية الاجتماعية وهو مبادرة دولية صدر في عام 1999، دعت بمقتضاها الأمم المتحدة الشركات للتحلي بروح المواطنة المؤسسية، وزيادة مساهمتها في التصدي لتحديات العولمة، والمشاركة الطوعية في التنمية المستدامة. ويعتبر الميثاق المسؤولية الاجتماعية للشركات بأنها هي كل ما تقوم به الشركات، أيًا كان حجمها أو مجال عملها، طواعيةً من أجل تعظيم قيمتها المضافة للمجتمع ككل. والمسئولية الاجتماعية هي مسئولية كل شخص

1. حسين عبد المطلب الأسرج، المسؤولية الاجتماعية للشركات، سلسلة جسر التنمية، الإصدار رقم 90، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، فبراير 2010، ص 7-5.

بالشركة وليست مسئولية إدارة واحدة أو مدير واحد. وتبدأ المسؤولية الاجتماعية للشركات من التزام الشركات بالقوانين المختلفة خاصةً ما يتعلق بحقوق العاملين، والحفاظ على البيئة، وتنمية المجتمع. وتم تشجيع الشركات على الالتزام بالمبادئ العشر للميثاق العالمي للأمم المتحدة والتي يجب مراعاتها بشكل يومي عند اتخاذ كافة القرارات ووضع الاستراتيجيات. وتم تشجيع الشركات ليس فقط على الالتزام بتلك المعايير[1].

التعريف الإجرائي للمسئولية المجتمعية:

المسئولية المجتمعية تعبر عن مسئولية أي مؤسسة عن تأثير قراراتها وأنشطتها على المجتمع و البيئة من خلال سلوك أخلاقي يمتاز بالشفافية ويتسم التوافق مع التنمية المستدامة ورفاهية المجتمع ويضع في الإعتبار توقعات الأطراف المعنية مع القوانين المطبقة و المعايير الدولية للسلوك خلال علاقاتها ووضع الاعتبار للااختلاف والتنوع المجتمعي والبيئي والقانوني والهيكلي بالإضافة إلي الإختلافات الخاصة بالظروف الاقتصادية.

المسؤولية المجتمعية للمؤسسة هي ترجمة المصطلح الإنجليزي Corporate SocialRespo nsibility. وقد وردت العديد من التعريفات وهي: ترسخ الدور الاستراتيجي لمؤسسات القطاع الخاص في المساهمة في التنمية الاقتصادية على المستوى العالمي من خلال الاتفاق العالمي للأمم المتحدة، الذي عرّف «المسؤولية المجتمعية» على أنها «ربط اتخاذ القرارات في مؤسسات الأعمال بالقيم الأخلاقية، وبالامتثال للاشتراطات القانونية، وباحترام الأشخاص، والمجتمعات المحلية والبيئة.

عرف البنك الدولي المسؤولية المجتمعية على أنها التزام أصحاب النشاطات التجارية بالمساهمة في التنمية المستدامة من خلال العمل مع موظفيهم وعائلاتهم ومجتمعهم المحلي لتحسين مستوى معيشة الناس بأسلوب يخدم التجارة ويخدم التنمية في آن واحد.

ويرتكز تعريف المسؤولية المجتمعية للشركات بحسب تعريف الأمم المتحدة على الحفاظ على حقوق الإنسان والعاملين بالشركة، والمجتمع المحيط، والحفاظ على البيئة وتحقيق الربحية للمنشأة.

1. هاني الحوراني، حاكمية الشركات ومسؤوليتها الاجتماعية في ضوء مستجدات الأزمة الاقتصادية العالمية الراهنة، المؤتمر الثاني حول "مواطنة الشركات والمؤسسات..والمسؤولية الاجتماعية"، صنعاء، 25-24 يونيو 2009.

كذلك عرفها مجلس الأعمال العالمي للتنمية المستدامة بأنها: «الالتزام المستمر من قبل منظمات الأعمال بالتصرف أخلاقيا والمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والعمل على تحسين نوعية الظروف المعيشية للقوى العاملة وعائلاتهم، إضافة إلى المجتمع المحلي والمجتمع ككل».

كذلك إعلان المنظمة الدولية للتوحيد القياسي (ISO) عرف «المسؤولية المجتمعية» بأنها «الأفعال التي تقوم بها المؤسسة، لتحمل مسؤولية آثار أنشطتها، على المجتمع والبيئة حيث تكون هذه الأفعال متماشية مع مصالح المجتمع والتنمية المستدامة، وتكون قائمة على السلوك الأخلاقي والامتثال للقانون المطبق والجهات العاملة فيما بين الحكومات، وتكون مدمجة في الأنشطة المستمرة للمؤسسة[1].

أما مؤسسة العمل الدولية، فتعرّف «المسؤولية المجتمعية للمؤسسات» بأنها «المبادرات الطوعية التي تقوم بها المؤسسات، علاوةً على ما عليها من التزامات قانونية. وهي طريقة تستطيع أن تنظر بها أي مؤسسة في تأثيرها على جميع أصحاب المصلحة المعنيين، وتعد المسؤولية المجتمعية للمؤسسات تكملة للوائح الحكومية، أو السياسة المجتمعية وليست بديلاً عنهما[2].

التعريف الشمولي للمسئولية المجتمعية:

شراكة قائمة بين مؤسسات القطاع الخاص والعام ومؤسسات المجتمع المدني كافة الاعمال التجارية وغير الربحية والكيانات العامة لتحقيق التنمية المستدامة (التعليمية، الصحية، البيئية، الاجتماعية)، عن طريق الالتزام كافة الاعمال التجارية وغير الربحية والكيانات العامة بتحمل المسؤولية لاحتياجات المجتمع بالتصرف الأخلاقي[3].

قيمة المسؤولية المجتمعية:

اكتسب مفهوم المسؤولية المجتمعية بعدًا دوليًا بعد أن صدر الميثاق العالمي من الأمم المتحدة

1 دليل المسؤولية المجتمعية، 26 الصادر من المنظمة الدولية ISO .

2 حسين عبد المطلب الأسرج، تفعيل دور المسؤولية الاجتماعية للشركاتفى التنمية الاقتصادية والاجتماعية فى الدول العربية:، http://csrsa.net/post/687.

3 مريم عوض بن إدريس، مداخلة ملتقي الخرطوم للمسؤولية الاجتماعية ولاية الخرطوم، وزارة التنمية الاجتماعية، مجلس المسؤولية الاجتماعية، 17اكتوبر، 2017.

عام 2000، وهي مجموعة من السياسات المعنية بوضع معايير وضوابط للأعمال في إطار مبادئ عالمية ونبض حاجات المجتمع والمسؤولية المجتمعية كرسالة مبكرة وترسيخها في مؤسسات القطاع الخاص والعام لتؤدي دورها في خدمة الوطن والمساهمة في مسيرته التنموية وهي نظرية أخلاقية تركز على أن أي كيان سواء كان مؤسسة منظمة أو فردًا يقع على عاتقه العمل لمصلحة المجتمع ككل وبالتالي فهي أمر يجب على كل فرد القيام به للحفاظ على التوازن ما بين احتياجات وتطلعات أفراد المجتمع والاقتصاد.

والمسؤولية المجتمعية من المفاهيم الحديثة في مجتمعاتنا العربية مصطلحا وتنظيما، وظهر بشكل مبكر في الدول الغربية نتيجة لاحتياج المجتمع المدني لها، لأنها واحدةً من دعائم الحياة المجتمعية الهامة ووسيلة من وسائل تقدم المجتمعات، حيث تقاس قيمة الفرد في مجتمعه بمدى تحمله المسئولية تجاه نفسه وتجاه الآخرين والاهتمام بقضايا المجتمع الذي تعيش فيه وتعمل ضمنه وان لم تكن القضايا لها علاقة مباشرة بمجال عملها بل لتمكين الحلول للتنمية المستدامة[1]

الاهتمام بنمط العمل حيث تنطلق المؤسسة من ثوابت أخلاقية عالية وممارسات عمل مسئولة في كافة عملياتها وتعاملاتها مع وهذا يشمل ممارسة لمسؤوليتها داخليا بدءا من نظامها لإدارة قوتها العاملة، عمليات الإنتاج والمبيعات وعلاقات العملاء، الاتصال والإعلان، الحوكمة والشفافية إلى مدى مساهمتها في المجتمع بتبني دور مسئول مساند يقدم حلول اجتماعية أو بيئية للمجتمع الذي تعمل به للوصول للمفهوم الاستراتيجي للمسؤولية المجتمعية الذي يسعي إلى إيجاد قيم مشتركة عند تصميم وتنفيذ البرامج وتحقيق الفوائد الخاصة والمجتمعية منطلقات هي الإنسانية البيئة الهم العام الأمن السلام الاجتماعي.

مفهوم المسؤولية المجتمعية للمؤسسات من احد المفاهيم الحديثة بالرغم من وضوح جوهره النظري، ويأتي الاختلاف في المصطلحات بينها وبين والمسؤولية الاجتماعية وهي مصطلحات تهتم بالقضايا الاجتماعية، حيث أن المسؤولية المجتمعية التي هي ترتبط بالقطاع العام والخاص في إن واحد أي شمولية المفهوم وهو يتضمن نوعا من الإلزام، ومهما كانت الاختلافات بين وجهات

---

1 عفراء بنت حشر ال مكتوم، قراءه في مفهوم المسؤولية المجتمعية
http://www.albayan.ae/opinions/articles/2011-05-07-1.1434226

النظر في هذا الاتجاه فهي مقبولة لان المصطلح نسبيا جديد وهو في طور التشكيل المسؤولية المجتمعية تتبناها المؤسسات في أعمالها وأنشطتها مع توقعات المجتمع واستجابتها لمتطلباته القانونية والأخلاقية والقيمية والبيئة، الذي يمثل ركيزة أساسية في هذا الإطار اعلى الجوانب المادية بل يمتد ليشمل الجانب الروحي، و فيها بالتجارب الإنسانية الخيرة وثمرات المعايير الدولية التي تصدرها المؤسسات الإنسانية الدولية المتخصصة بما يتفق مع قيمها ومعاييرها الأخلاقية، كذلك التزامها المُستمر بالثوابت الأخلاقية وممارسات العمل للمسؤولية المجتمعية في كافة عملياتها وتعاملاتها، والمساهمة في تحقيق التنمية المُستدامة والتزامها بخدمة المجتمع كخيار استراتيجي في جميع المؤسسات لإصلاحها ومواجهتها، لمعاجلة ضعف المجتمعات وغيابها تقريبا عن العمليات السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

المسؤولية المجتمعية هي ما يقدمه أي كيان أو مؤسسة حكومية أو خاصة أو من القطاع الثالث للمجتمع في أي مجال، في تطوير وتطبيق أفكار مبتكرة تخدم المسؤولية المجتمعية، ما تحتاج إليه المجتمعات إلى أن تملك القوة والتأثير لتكون قوة ثالثة في الدولة تساوي أو تنافس القطاع العام والقطاع الخاص، وأن تملك من الموارد والمؤسسات والأدوات ما يجعلها قادة على حماية مصالحها وتطوير الخدمات والسلع التي تحصل عليها من المؤسسات من تعزيز مفهوم التميز المؤسسي وفق أفضل الممارسات لدى الجهات المستهدفة في القطاع الحكومي والقطاع الخاص، فالمسؤولية المجتمعية تبني حالة ثقة تشكل في المرحلة الاقتصادية والاجتماعية الجديدة القوة الرئيسية المحركة للاقتصاد والمجتمعات، بل إنها مرحلة يمكن اعتبارها بامتياز مرحلة اقتصاد ومجتمعات الثقة، ولا يمكن بناء هذه الثقة من دون التزام المؤسسات بالمسؤولية المجتمعية، التي تحتاج إلى صياغة فهم أعمق للمسؤولية المجتمعية بحيث تكتسب صيغة استراتيجية وتصبح جزءًا عضويًا من عمل المؤسسات أواي قطاعات أخري.

أصبحت المسؤولية المجتمعية للمؤسسات أهمية بعد ابتعاد كثير من الحكومات من اهدافها وجعل هذه المؤسسات تقوم بأدوارها الاقتصادية والخدمية، من برامج اجتماعية كان ينظر إليها على أنها أمر طبيعي ومتوقع في ظل انتفاء الهدف الربحي للمؤسسات الاقتصادية التي تديرها الحكومات، وإن كانت في كثير من الأحيان تحقق إيرادات وأرباحا كما أصبح مفهوم المسؤولية

المجتمعية من المستلزمات الضرورية حيث العديد من المؤسسات أصبحت تنشئ أقسامًا خاصة للمسؤولية المجتمعية بدوافع ذاتية أو نتيجة لحاجة المجتمع، ولم يعد تقييم المؤسسات في القطاع الخاص والعام يعتمد على ربحيتها فحسب بل في قدرتها على الإسهام في عملية تنمية المجتمع بشكل عام، أنها ليست معزولة عن المجتمع الذي تعيش فيه وتنمو وبالتالي فلابد لها أن تتفاعل معه، اعتبار أنها هي شكل من أشكال التنظيم الذاتي الذي تقوم به للعمل بطريقة اقتصادية واجتماعية تهدف إلى تبني المسؤولية عن أعمال المؤسسة وإحداث تنمية اقتصادية مستدامة ، كذلك أصبحت المسؤولية المجتمعية للمؤسسات أحد أهم العوامل المستخدمة لقياس أداء المؤسسات وهو الأمر الذي يسرى على جميع قطاعات الإعمال، وهى تندرج تحت قائمة الواجبات القانونية والطوعية التي يجب على المؤسسات مراعاتها أثناء أداء أعمالها ومعرفة الآثار الناتجة عن أعمالها على البيئة والمجتمع وعليها وضع الاستراتيجية المناسبة التي تساهم في استمرارية التطوير وتحسين التفاعل مع العملاء والمحافظة على القيم الأخلاقية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي أساس التنمية الاقتصادية والاجتماعية[1].

من أدوات المسؤولية المجتمعية التمويل الأصغر الصيرفة الاجتماعية المشروعات الصغيرة الزكاة التنمية الاجتماعية، المجتمعية الريفية المحلية تنمية و تعزيز و تمكين الفئات الضعيفة، المرأة الر يفية ذوي الإعاقة الطفل المشروعات ذات البعد الاجتماعي الطلاب (تسليف الطالب الجامعي) الكهرباء التمويل الزراعي والنباتي والحيواني التشغيل الاستيعاب التدريب التأهيل المعينات البيئة الخدمات مجالات وأطر المسؤولية المجتمعية:

– الدعم المباشر دعم الدولة المشروعات الحاضنة المشروعات الصغيرة معينات العمل التدريب التحويلات النقدية المباشرة حوافز جوائز.

أهداف ومنطلقات المسؤولية المجتمعية:

التفوق، الشراكة، الأمان، تقليل المخاطر، الاستدامة السياسة الاجتماعية التوازن العدالة الاستدامة البيئة السلام الاجتماعي الإدماج التخطيط الاستراتيجي المستقبليات الرأي العام الإعلام العلاقات العامة البيئة التنمية المستدامة الفقر التمكين الإدماج الاجتماعي التدريب،

1 مريم عوض بن إدريس، شمولية مفهوم المسؤولية المجتمعية، المركز العربي الديمقراطي، 4 أغسطس 2017.

والتنمية البشرية ممثلة في الخدمات الأساسية و تنمية الموارد البشرية ممثلة في التدريب والتأهيل والتمويل والإتاحة، والوصول عبر الإدماج الاجتماعي بطرائقه المختلفة من تشغيل واستيعاب وتوظيف، والتنمية الإنسانية المتمثلة في التنمية المحلية و الريفية والمجتمعية ومستوى الرفاهية والاستهلاك والرضا والوصول للموارد والفرص والترقي في السلام الاجتماعي والحراك الاجتماعي وإثراء الموروث الثقافي الاجتماعي[1].

تطور مفهوم المسئولية المجتمعية:

تطور مفهوم المسؤولية المجتمعية وارتبط في العصر الحديث بتحولات كبري شهدها العالم في القرن العشرين مثل الحروب العالمية والكساد الذي ضرب العالم في ثلاثينيات القرن الماضي.

ويري البعض أن مصطلح المسؤولية المجتمعية بالرغم من وصفه بالشمولية من حيث المفهوم إلا أن ارتباطه بالاجتماعية يضيق من حدوده ويتبادر إلي الأذهان انه مرتبط بجوانب خيرية وغير ملزم، حيث أطلقوا عليه مسؤولية الشركات، بل مضي البعض الي تسميتها بالاستجابة الاجتماعية، ويتضمن وجود دافع أو حافز أمام رأس المال لتحمل المسؤولية الاجتماعية، ومنها مواطنة الشركات والشركات الأخلاقية والحكومة الجيدة للشركات، ولكننا نقول أن المسؤولية الاجتماعية تنطوي علي مصالح متبادلة تحكمها ضوابط أخلاقية وقانونية واقتصادية بين الشركات وعامليها وأسرهم والمجتمع الذي تعمل، فيه تهدف في النهاية تحقيق التنمية المستدامة التي تضمن للشركات تعظيم أرباحها وعوائدها الاقتصادية وتمكن المجتمع من التمتع بحياة كريمة وبيئة نظيفة، ونضيف إلى ذلك أن المسؤولية الاجتماعية للشركات، ليس قط أمام أصحاب حقوق الملكية، ولكن أمام أصحاب المصلحة الأخرى بمن فيهم الموظفين والعملاء والحكومة والشركاء والمجتمعات المحلية والأجيال القادمة، ويعد مفهوم المساءلة مكونا رئيسيا من المسؤولية الاجتماعية للشركات، كما تعتبر التقارير الدورية للمسؤولية الاجتماعية للشركات أداة تسعي هذه الشركات عن طريقها لطمأنة أصحاب المصلحة بأنها تعني باستمرار بما يشغلهم علي نحو استباقي وإبداعي عبر كل ماتقوم به من عمليات، وتتضمن تلك التقارير السياسات وإجراءات القياس والمؤشرات والأهداف في المجالات الرئيسية، أصبحت المسؤولية المجتمعية من المبادئ التنموية

1 المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة والموارد البشرية – جامعة تلمسان dspace.univ-tlemcen.dz/bitstream

الهامة التي يدعو لها الكثيرون من خلال إصدار المواثيق العالمية مثال ذلك[1]:

1 – **إعلان ريو المعني بالبيئة والتنمية:** قمة الأرض نظمتها الأمم المتحدة في البرازيل 1992 من اجل البيئة والتقدم.

2 – **إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية جنيف 1998:** تم إلزام جميع الأعضاء باحترام الحقوق الأساسية في العمل منها القضاء على التميز في الاستخدام والمهنة.

3 – **إعلان جوهانسبرج المعني بالتنمية المستدامة 2002:** ركز على عدة أمور منها ضمان وجود استراتيجية وطنية سليمة والتشاور مع كافة إفراد المجتمعات المحلية الذين تؤثر فيهم تلك السياسات، ضرورة إقامة شراكات ليس فقط بين الحكومات إنما مع النساء والشباب ومنظمات المجتمع المدني والسلطات المحلية والعمال والنقابات والأوساط العلمية التكنولوجية والمزارعين.

4 – **الأهداف الإنمائية للألفية الجديدة:** في سبتمبر 2000م قامت الأمم المتحدة بعقد قمة الألفية من اجل خلق عالم يكون التخلص من الفقر وتحقيق التنمية المستدامة من قمة الأولويات، مع حلول 2015م حددت مقاييس معيارية لقياس النتائج، وتم قبول الأهداف الإنمائية الثمانية للألفية الجديدة، منها القضاء على الفقر، تحقيق التعليم الابتدائي الشامل، ضمان الاستدامة البيئة، إقامة شراكة عالمية من اجل التنمية.. الخ.

5 – **الإنفاق العالمي:** تم إطلاق المرحلة التنفيذية للإنفاق العالمي في مقر الأمم المتحدة في نيويورك 2000م، له هدفان:

الأول: تعميم المبادئ العشرة في أنشطة المؤسسات التجارية في أنحاء العالم كافة، من هذه المبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، معايير العمل، البيئة، الشفافية.

الثاني: التحفيز على العمل من اجل أهداف الأمم المتحدة الإنمائية الأوسع نطاقا مثل الأهداف الإنمائية للألفية.

1.صالح الحموري، رولا المعايطة، المسؤولية المجتمعية للمؤسسات، عمان، الأردن، دار كنوز للطباعة والنشر، 2015.

6 – **مواصفة الايزو 26000 الخاصة بالمسؤولية المجتمعية**: أسست المنظمة الدولية للتوحيد القياسي ISO في15026000، 2004 مجموعة عمل لتقوم بإعداد مواصفة قياسية دولية، تقدم التوجه بالمسؤولية المجتمعية، سميت بمواصفة ISOSR26000، صدرت النسخة الأولي عام 2011م، إن الخاصية الرئيسية للمسؤولية المجتمعية هي رغبة المؤسسات في دمج وإدراج الموضوعات الاجتماعية والبيئة في عملية صنع القرار.

المسئولية المجتمعية في السودان:

عكفت لجنة قومية لصياغة مفهوم وتعريف وطني للمسؤولية المجتمعية يستغرق مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات والأعمال في إطاره الطوعي الاختياري الضيق، ويخرج به الى آفاق أكبر وأسمى في إطار وطني سامي المعاني وغزير الأهداف، تشمل الكيانات الخاصة والعامة مؤسسة التنمية الاجتماعية نموذجا الزكاة الأوقاف ومؤسسات الشرطة الاجتماعية مؤسسات القوات المسلحة الاجتماعية شركة كنانة نموذجا شركات الاتصالات سوداني وزين، مصرف الادخار نموذج للصيرفة الاجتماعية.

التعريف الوطني للمسئولية المجتمعية:

يقوم المفهوم الوطني للمسئولية المجتمعية على مبدأ الواجب لا الطوعية والالتزام لا الاختيار كما يربط مساهمات المسئولية الاجتماعية للشركات والأعمال باتساق السياسة الاجتماعية للدولة و منظومات المجتمع المدني فلا تكون مساهمات الشركات خبطا عشوائيا ولا تناقضا أو تزيدا على السياسة القومية كما تتناغم معها وتتآزر لسد القصور والفجوات الموسمية و الجغرافية و الإدارية، و استصحبت اللجنة التداخلات والجدليات بين المسئولية الاجتماعية والمجتمعية و تداخلها مع عناصر و مقتضيات البيئة والاستدامة واشتراطات الجودة و التميز في مجالات الأعمال و الحصول على الأيزو[1].

اختلف استخدام المسؤولية المجتمعية للمؤسسات والشركات والصيرفة المجتمعية كلا حسب استخدامه كواجب أو التزام أو اختيار وكمبدأ وكسمعة ايجابية لتحقيق أهداف تسويقية وصولا

1 عثمان أحمد خيري، مدونات ومداخلات مؤتمر المسؤولية الاجتماعية–وزارة الرعاية– السلام روتانا– رعاية كنانة 2012 غير منشور

للأرباح، خلال وضع المعايير السودانية الحرص على القوانين والإجراءات السودانية، رؤية السودان الوطنية، الاستراتيجية الوطنية التعايش الديني و العادات والتقاليد السودانية، والهدف من هذه المعايير أن تكون قائدة و ملهمة للشركات و الجهات الحكومية للاقتداء بها، لتحقيق تنمية مستدامة و نمو مستمر للأعمال مع الأخذ بالاعتبار مصالح المجتمع.

منها:

مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية: عرف المسؤولية المجتمعية إنها هي جهد لخدمة الشرائح الضعيفة عن طريق زيادة النمو الاقتصادي والاجتماعي، وتخفيف حدة الفقر وتوسيع فرص الكسب وتحسين مستوي المعيشة لذوي الدخل المحدود، عن طريق تمويل مشروعات القرض الحسن دون أرباح وتمويل مشروعات البني التحتية ذات البعد الاجتماعي[1].

مركز المجذوب للاستشارات الاقتصادية والمالية : عرف المسؤولية المجتمعية أنها تنمية القدرات نحو تحقيق الأهداف الرامية إلى النمو للفرد وتطويره ككيان رائد، والالتزام بالتأثير الايجابي على المجتمع هو أمرا يحتل يوما بعد يوم مكانة أكثر عمقًا في استراتيجية أعمالها في العمل وخدمة المجتمع لتقديم أكثر مبادرات المسئولية المجتمعية تأثيرا من خلال رعاية المؤتمرات والورش والدورات من رؤية إسلامية أصيلة قوامها نظام متكامل للحقوق الاجتماعية يؤمن بأن المستقبل المستدام هو المستقبل المشرق والدعم الكامل للمجتمع التام بنهجها في مجال المشروعات المستدامة وطموحات كافة الأفراد وتمكينهم جميعًا من الانخراط والاندماج مع العالم، وتنمية مفهوم المسؤولية المجتمعية في إطار بناء قيم المجتمع الاجتماعية والوطنية والبيئية والصحية[2].

مفهوم وزارة الرعاية والضمان الاجتماعي:

تعمل في التخطيط والتنسيق لممارسة المسؤولية المجتمعية في السودان وولاياته ومؤسساته العاملة في برامج المسؤولية المجتمعية تعرفها بأنها: هي رعاية الفئات المجتمعية التي تحتاج إلى عناية خاصة ضمن رؤية حكومة جمهورية السودان تكفل لجميع فئات المجتمع العيش الطيب الكريم

1 دورية الادخار، العدد54، مايو 2017.

2 مقابلة شخصية مع، د/ إبراهيم الدليل، المدير العام لمركز المجذوب للاستشارات الاقتصادية والمالية، الخرطوم 12يونيو 2017 م.

تحت مظلة الدولة عبر وزارة الشؤون الاجتماعية التي، تعنى بشرائح المجتمع الضعيفة كذوي الاحتياجات الخاصة ورعايتهم وتأمين الأرامل والأيتام وتأمين الإعانات الاجتماعية للمحتاجين عبر الضمان الاجتماعي، كما تعنى الوزارة بازدهار المجتمع عبر تنمية الأسر لتكون منتجة وناهضة به وتمكين الحماية الاجتماعية عبر محاربة الظواهر السالبة، ورفع الوعي الايجابي لقضايا المجتمع الأخلاقية وتمكين المجتمع ككل من النهوض بواجبه نحو الوطن كلا بحسب واجبه ورسالته وتنمية الحس الوطني وتحويل المواطن من منهجية الرعاية إلى منهجية التنمية، بالوقوف مع المواطن وسد احتياجاته الخاصة والعامة وجاءت رؤيتها على أنها هي التي توضع الخط المسؤولية المجتمعية هي التي تهدف إلى تأمين مستوى مناسب من الحياة لكافة أفراد المجتمع، وهي أيضا وسيلة أساسية لتحقيق التوازن والاستقرار الاجتماعي باعتبارها ممثلة ضمان للسلام الاجتماعي في المجتمع الضامن لحقوق و احتياجات المواطنين، و خصوصا من يستحق الرعاية من الفقراء و المساكين و أصحاب الدخل الضعيف، تحقيق الرفاهية الاجتماعية للجميع لابد من أن تضمن الدولة للمواطنين بعض الأمور الأساسية كحقوق من حقوق المواطن الأساسية، أن لدى وزارة التنمية الاجتماعية مفهومها عن المسؤولية الاجتماعية بنوعيه الداخلي، والخارجي.

1 – خلاصته على مستوى النوع الداخلي، الاهتمام برفاه الموظفين، وتمكينهم، من خلال اللجنة الاجتماعية التي شكلتها لتعزيز مشاركة الموظفين بأمورهم الخاصة كأفراحهم، وأتراحهم، والجمعية التعاونية لموظفيها، التي تتلقى الدعم المعنوي والمادي منها.

2 – أما خلاصته على مستوى النوع الخارجي فهو قيام مؤسسات القطاع الخاص الفاعلة، والأفراد الفاعلين بتمويل بعض مشاريع العمل الاجتماعي بصفتهم جزءًا من المجتمع وعليهم المساهمة في حفظ أمنه[1].

أما مفهوم وزارة التنمية الاجتماعية في ولاية الخرطوم:

تعرف المسؤولية المجتمعية بأنها بناء مجتمع متلاحم متماسك مكتسب للمتغيرات الإيجابية، ومشاركٍ رائدٍ في التنمية لضمان الحقوق الاجتماعية وتفعيل الدمج المجتمعي لدعم

1 مقابلة منشورة مع، سامي الدين محمد سعيد، المدير العام لمؤسسة التنمية الاجتماعية بولاية الخرطوم، 15 يناير2015 م، رواد الإعمال www.rowadalaamal.com.

الدور المحوري للأسرة في التماسك الاجتماعي وتمكينها من أداء دوره، وتعزيز التكامل مع الحكومات المحلية والارتقاء بجودة الخدمات الاجتماعية وإعلاء مفهوم المسؤولية المجتمعية وتعزيز الشراكة الفاعلة مع القطاع الأهلي والخاص الارتقاء بالأداء لتحقيق مفهوم المؤسسة المتعلمة ورفع مستوى الرضا الوظيفي للمسؤولية المجتمعية تنطلق من أنها ضرورة جمع النشاطات المتقاربة لتكوين منظومة متكاملة الأهداف تعمل على تطوير وتأصيل ممارسات العمل الاجتماعي الأنشطة الاقتصادية كالصناعات والخدمات وفرص العمل، وتوفير الخدمات الأساسية كالصحة والتعليم والرعاية الاجتماعية وتأهيل البنيات التحتية من خلال البرامج الاجتماعية، وبالتالي المساهمة بصورة واضحة في مسيرة التنمية الاجتماعية[1].

سودا تل للاتصالات:

المسؤولية المُجتمعية (Social Responsibility –SR) هي برنامج طوعي داخلي، يقوم حول فلسفة أنَّ النجاح في عالم الأعمال لم يعد يقاس بمقدار الإنتاج والمكاسب المالية المباشرة التي تتحصل عليها هذه الشركات، ولا يتوقف عند تقيد هذه الشركات والمؤسسات بلوائح وقواعد الأمن والسلامة والحفاظ على البيئة فحسب، وإنما يتعداه إلى ما تقدمه هذه الشركات والمؤسسات مِنْ خدمات تنموية وتطويرية للمجتمعات لدعم قضايا مجتمعية متقدمة، ولها أبعاد عالمية، كقضايا حقوق الإنسان، والمساواة، ورفع الفقر، وغيرها. تنطلق سوداتل في فهمها للمسؤولية المُجتمعية من رؤية إسلامية أصيلة، قوامها نظام متكامل للحقوق الاجتماعية التي حددها الإسلام لعامة الناس في الثروات والأموال[2].

مفهوم مؤسسة التنمية الاجتماعية في ولاية الخرطوم:

وهي إحدى مؤسسات ولاية الخرطوم التي تعمل في مجال المسؤولية المجتمعية عبر برامج التمويل الأصغر ومشروعات الأسر المنتجة ذات البعد الاجتماعي وتعرف المسؤولية المجتمعية

1 المؤتمر الثالث للمسؤولية الاجتماعية، وزارة الرعاية والضمان الاجتماعي ومركز المجذوب للاستشارات الاقتصادية والمالية،، الخرطوم، السودان، 15 - 16 يوليو 2013 م.

2 سوداتل للاتصالات | 2017 https://www.sudatel.sd/ar/social.

بانها: هي الأداة التي تعني بتخفيف أعباء المعيشية ورفع معدل الإنتاج وتحقيق الدخل الجيد للأفراد، وذلك توطينا وتوطيدا لثقافة العمل الحر وتحريك الإنتاج وتشجيع الأفكار التي تحولها المؤسسات إلى مشاريع في أرض الواقع بترسيخ تلك الثقافة لتحديد قضايا التنمية الاجتماعية المختلفة، التي تنطوي تحت ملف التخفيف من حدة الفقر،، حيث كان التفكير في من سيتولى الاستمرار في الترقية الحضرية وكانت معنية بحضر ولاية الخرطوم، وحددت مواضيع البحث منها موضوع التعليم والصحة وبيئة العمل وقلة الدخل والتسرب المدرسي وقضايا الخدمات وقضايا المرأة وغيرها من القضايا التي تحكم بوجود مجتمع حضري[1].

القوانين السودانية ذات الصلة لمبدأ المسئولية الاجتماعية:

إن أبرز القوانين السودانية ذات الصلة بمبدأ ومفهوم المسئولية الاجتماعية تتمثل في قانون المواصفات والمقاييس لسنة 2008م، وقانون القياس والمعايرة لسنة 2008م، وقانون تنظيم التجارة وحماية المستهلك بولاية الخرطوم لسنة 2012م، وقانون حماية البيئة لسنة 2001م، وقانون العمل لسنة 1997م، وقانون الطفل لسنة 2010م.

القوانين والتشريعات لبعض جوانب مسئولية منشآت الأعمال تجاه المجتمع.

قانون المواصفات والمقاييس لسنة 2008م: يتضمن هذا القانون موادا تقضي بضرورة التزام منشآت الأعمال، بمختلف مجالات عملها، بمسئوليتها تجاه المجتمع ومراعاة حق أفراده في الحصول على سلع وخدمات ذات جودة تحقق لهم المنفعة المطلوبة في إطار اشباعهم لحاجاتهم المتعددة والمتنوعة. فمن المواد التي تعكس علاقة قانون المواصفات والمقاييس بمبدأ المسئولية الاجتماعية المادة (8) الخاصة بأسس ومبادئ وضع المواصفات القياسية والقواعد الفنية، حيث تنص على أنه: يجب علي اللجان الفنية عند وضع المواصفات القياسية والقواعد الفنية مراعاة الأسس والمبادئ الآتية[2]:

1 المؤتمر الخامس للمسؤولية الاجتماعية، اللجنة العليا للمسؤولية الاجتماعية، ومركز المجذوب للاستشارات الاقتصادية والمالية، الأبيض، السودان، ابريل 2015.

2 جمهورية السودان، وزارة رئاسة مجلس الوزراء، الهيئة السودانية للمواصفات والمقاييس، قانون المواصفات والمقاييس لسنة 2008م، ص 7، 8

أ- الحفاظ على الأمن والاقتصاد الوطني ومنع الغش وحماية وسلامة وصحة الإنسان أو الحيوان، أو النبات، وحماية البيئي، مع مراعاة ما قد يترتب على عدم وجود مثل هذه القواعد من مخاطر، على ألا تقيد المواصفات القياسية والقواعد الفنية المعتمدة التجارة إلا بالقدر اللازم لتحقيق الأهداف المشروعة أو مستوى الحماية المطلوبة.

ب-المواصفات القياسية الموصي بها من قبل المنظمات الدولية والإقليمية المعتمدة أن وجدت، إلا إذا ظلت تلك المواصفات غير فاعلة أو غير ملائمة لتحقيق الأهداف المشروعة أو مستوى الحماية المطلوبة، او لعوامل مناخية أو جغرافية أو عقائدية أو لمشاكل تقنية أو لتلبية حاجات الدولة المالية أو التنموية أو التجارية أو تلبية حاجة المستهلك وحمايته.

ويلاحظ توافق مضمون هذه المادة ومقتضاها مع مبدأ المسئولية الاجتماعية ومدى تعبيره عنه وتأكيده له في الجانب الخاص بضرورة قيام منشآت الأعمال بتوفير منتجات ذات جودة ينتفع منها المجتمع، فالمقصود بالمواصفات القياسية، وفقا لتفسيرات هذا القانون، الوثيقة التي تحدد قواعد أو إرشادات أو خصائص الخدمة أو المنتج أو طرق الإنتاج، وتشمل ايضا المصطلحات والرموز والبيانات والتغليف ووضع العلامات ومتطلبات بطاقة البيان التي تطبق على المنتج أو طرق إنتاجه أو الخدمة[1].

كما أن المقصود بالقاعدة الفنية الوثيقة التي تحدد فيها خصائص الخدمة أو المنتج أو طرق الإنتاج والتغليف والتداول والتخزين والاستخدام، وتشمل البيانات ومتطلبات بطاقة البيان التي تطبق على المنتج أو طرق إنتاجه بهدف تحقيق السلامة والأمان وتكون ملزمة التطبيق[2].

اما المادتين (14) و(15) المتعلقتين بتطبيق القواعد الفنية والتقيد بها، فتنصان على الآتي[3]:

المادة 14:

1 - تطبيق القواعد الفنية على المنتجات المحلية والمستوردة المماثلة وعلى قطاعات تجارة الخدمات

1 المرجع السابق، ص 1
2 المرجع السابق، ص 2
3 المرجع السابق، ص 12، 13

المحلية دون تمييز.

2 -لايجوز استيراد منتج أو إنتاجه أو بيعه أو عرضه للبيع أو تداوله بأي شكل آخر، مالم يحقق متطلبات السلامة الخاصة بذلك المنتج حسب المواصفات القياسية والقواعد الفنية.

3 - لا يجوز تقديم اي خدمة أو عرضها أو الترويج لها أو بيعها بأي شكل مالم تحقق متطلبات السلامة الخاصة بتلك الخدمة حسب القواعد الفنية.

4 -مع مراعاة احكام البند (2) يجب أن يكون المنتج سليما للاستخدام في حالة عدم وجود مواصفات قياسية أو قواعد فنية تتعلق بالمنتج كما يجب أن يكون متوافقا مع العقيدة والعرف.

المادة (15):

(1) يجب على جميع الأجهزة الحكومية وكل من يعمل في مجال التجارة وإنتاج السلع وتقديم الخدمات التقيد بالقواعد الفنية التي تصدرها الهيئة فيما يتعلق بالخدمات أو السلع التي تنتجها والمواد المستخدمة فيها وطرق الإنتاج.

(2) يجب على جميع الهيئات والمؤسسات التجارية الخدمية والصناعية التقيد التام بالقواعد الفنية والمواصفات المعتمدة في مجال المحافظة على البيئة والصحة والسلامة.

وفيما يتعلق باختيارية المواصفات القياسية فإن المادة (16) من هذا القانون تنص على الآتي[1]:

تعتبر المواصفات القياسية اختيارية، كما يعتبر وجود علامة الجودة علي السلعة أو المادة التي تنطبق عليها المواصفة القياسية بمثابة شهادة بأن تلك السلعة أو المادة مطابقة للمواصفة القياسية.

على الرغم من أحكام البند (1) أعلاه يجوز للمجلس[2] بموجب أمر يصدره أن يقرر الزامية مواصفات قياسية لبعض السلع أو المواد التي لها علاقة بالصحة العامة والسلامة، والتي تتمتع بالحماية، أو تلك التي تعد للتصدير.

لا يقصد بالاختيارية في هذه المادة أن للمنتج أو المستورد أو البائع الحق في أن يأخذ بالمواصفات

1 المرجع السابق، ص 13

2 يقصد به مجلس إدارة الهيئة السودانية للمواصفات والمقاييس

القياسية أو لا يأخذ بها وفقا لاختياره، وإنما المقصود منحه قدر من الحرية في اختيار المواصفة القياسية المناسبة من بين مختلف المواصفات القياسية (الوطنية أو القطرية أو الإقليمية أو العالمية). ويلاحظ من البند (2) من المادة (16) أن الأخذ بمواصفة قياسية معينة في بعض الحالات وفقا لما قد يقرره مجلس إدارة الهيئة السودانية للمواصفات والمقاييس يعد أمرًا الزاميًا.

من جانب آخر اهتم قانون المواصفات والمقاييس لسنة 2008م بمسألة الشفافية في تعامل المنتج أو البائع أو مقدم الخدمة مع المستهلك، لاسيما وأن مبدأ الشفافية هو مبدأ أخلاقي يدخل ضمن المفهوم الواسع لمسئولية منشآت الأعمال تجاه المجتمع الذي يتعامل مع منتجاتها من سلع وخدمات، فالمادة (24) من القانون، والخاصة بالتزام المنتج والمستورد تجاه المستهلك، والمادة (29) الخاصة بمطابقة بطاقة البيانات تتضمنان هذا المبدأ، حيث تنص المادة (24) علي الآتي[1]:

يلتزم المنتج ومقدم الخدمة بتزويد المستهلك بكافة المعلومات الإيضاحية التي تمكنه من الاستغلال الأمثل للمنتج أو الخدمة وتفادي أي مخاطر مترتبة على ذلك متي ما طلب منه ذلك.

يكون كل من المنتج والمستورد والمصدر مسئولاً عن سلامة منتجاته وتقديم الخدمات المصاحبة وتنفيذ كافة إجراءات ضمان السلامة والمطابقة اللازمة لذلك.

يكون مقدم الخدمة مسئولاً عن سلامة الخدمات التي يقدمها وتنفيذ قواعد السلامة اللازمة لها.

أما المادة (29) فتنص على الآتي[2]:

تلتزم كل مؤسسة إنتاجية بوضع بطاقة بيان على عبوات السلع التي تريد إنتاجها تحتوي على المعلومات التي توضح ماهية تلك السلعة ومكوناتها وطريقة استعمالها وتخزينها وتداولها وادراج الشعار أو الماركة الخاصة بها.

على الجهات صاحبة السلع تقديم نموذج يحتوي على كافة المعلومات المدرجة على بطاقة البيان ليتم مراجعتها بواسطة الهيئة وإصدار الموافقة عليها.

إن المخالفات والعقوبات التي حددها قانون المواصفات والمقاييس لسنة 2008م في المادة

1 المرجع السابق، ص 16

2 المرجع السابق، ص 18

(31) منه تؤكد سعي المشرع السوداني لضمان التزام منشآت الأعمال بمبدأ المسئولية الاجتماعية فيما يتعلق بإنتاج وعرض وبيع منتجاتها التي تقدمها لجمهور المستهلكين، حيث تنص تلك المادة على الآتي[1]:

يعاقب بالغرامة التي تحددها المحكمة أو بالحبس لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر، أو بالعقوبتين معا كل من يرتكب الافعال الآتية:

أ- طرح أو عرض مواد غير مطابقة للمواصفات القياسية أو القواعد الفنية في الأسواق أو المحلات التجارية.

ب- التلاعب بالمعلومات الواردة في بطاقة البيان، والقيام بطباعة عبوات أو بطاقات بيان مقلدة أو مزورة.

ج- تدوين اي عبارة على بطاقة البيان توحي بأنها مطابقة للمواصفات أو القواعد الفنية دون الحصول على موافقة كتابية من الهيئة أو الجهة ذات الصلة.

د- خداع المستهلك أو غشه من خلال الاعلان المضلل عن المنتجات أو المواد التي ينتجها أو يستوردها أو يعرضها للبيع.

إن أبرز ما يلاحظ على هذه المخالفات أنها تركز على التلاعب في جودة المنتجات من سلع وخدمات وتضليل المستهلكين وخداعهم وغشهم مما يعد أخلالاً بمبدأ المسئولية الاجتماعية باعتبارها التزامًا اخلاقيًا في الاساس. غير أن العقوبات المترتبة عليها تبدو غير رادعة بشكل كاف بالنظر لحجم الأضرار التي قد تلحق بجمهور المستهلكين جراء تلك المخالفات، لاسيما وأنها اضرار مركبة (صحية ومالية).

من جهة أخرى وفي ذات السياق المتعلق بالغش التجاري كممارسة تتعارض مع المسئولية الاجتماعية باعتبارها التزام اخلاقي فإن المادة (20) من قانون القياس والمعايرة لسنة 2008 والخاصة بالغش في الوزن والقياس، تعتبر كل شخص يبيع سلعة بالوزن أو القياس أو العدد مرتكبًا لجريمة إذا كانت السلعة المباعة أقل من الوزن أو القياس أو العدد الذي يجب أن يتم البيع

1 المرجع السابق، ص 18، 19

بمقتضاه، كما تعتبر أي شخص يعرض أو يتداول بضاعة أو سلعة للبيع بالوزن أو القياس أو العدد مرتكبًا لجريمة إذا كانت البضاعة أو السلعة المعروضة للبيع أقل من الوزن أو القياس أو العدد الذي يجب أن تعرض به البضاعة[1].

-2قانون تنظيم التجارة وحماية المستهلك بولاية الخرطوم لسنة 2012م: هو قانون ولائي صادر من المجلس التشريعي لولاية الخرطوم. وقد حددت المادة (4) منه أهدافه في الآتي: (2).

أ-تنظيم العمل التجاري بالولاية.

ب-تأمين شفافية المعاملات التجارية.

ج تقديم المعلومات والإرشادات والاعلان الصحيح عن كل ما يقدم للمستهلك من منتجات وخدمات.

د-التقيد بمبدأ العرض والطلب والمنافسة الشريفة.

هـ - حماية المستهلك في احتياجاته من المنتجات الاستهلاكية.

و-ضمان سلامة المستهلك عند استعمال المنتج أو تلقي الخدمة.

ز-ضمان ممارسة المستهلك لحقه والاختيار الأنسب للمنتج أو الخدمة.

ح - حظر الاحتكار.

يلاحظ على جميع هذه الأهداف أنها تخدم فكرة ممارسة المسئولية الاجتماعية في جانبها المتعلق بحماية المستهلك وكفالة حقه في الحصول على احتياجاته من السلع والخدمات في ظل ظروف مواتية.

ولتحقيق هذه الأهداف فقد تضمن هذا القانون موادا تكفل ذلك، فالمادة (8) تحظر أخفاء السلع أو إعاقة انسيابها بين محليات الولاية أو اسواقها، فيما تحظر المادة (10) بيع السلع الفاسدة أو

1 جمهورية السودان، قانون القياس والمعايرة لسنة 2008م.

2 ولاية الخرطوم – المجلس التشريعي، قانون تنظيم التجارة وحماية المستهلك لسنة 2012م، ص 7

غير المطابقة للمواصفات[1]. أما المادة (13) فتحظر أي اتفاق أو ممارسة أي نشاط يكون من شأنه الاخلال بحقوق المستهلك الأساس، والتي يتمثل أبرزها في[2].

أ-الصحة والسلامة عند استعماله العادي للمنتجات.

ب-الحصول على المعلومات والبيانات الصحيحة على المنتجات التي يشتريها أو يستخدمها أو تقدم إليه.

ج-الاختيار الحر للمنتجات التي تتوفر فيها شروط الجودة المطابقة للمواصفات.

د-الكرامة الشخصية واحترام القيم الدينية والاعراف.. الخ.

وضمانًا لمبدأ الشفافية في المعاملات التجارية وكفالة حق المستهلك في الحصول على المعلومات الخاصة بالسلع والخدمات التي يطلبها فإن المادة (15) من هذا القانون تنص على أنه[3].

على المنتج أو المستورد بحسب الحال أن يضع باللغة العربية على السلع بيان بالمواصفات القياسية التي يوجبها أي قانون آخر أو اللوائح الصادرة بموجب أحكام هذا القانون، وذلك بشكل واضح تسهل قراءته وعلى النحو الذي يتحقق به الغرض من وضع تلك البيانات حسب طبيعة كل منتج وطريقة الإعلان عنه او عرضه او التعاقد عليه.

علي مقدم الخدمة أن يحدد بطريقة واضحة بيانات الخدمة التي يقدمها واسعارها ومميزاتها وخصائصها وفي ذات السياق فإن المادة (13) تفرض على كل تاجر ومعلن إمداد المستهلك بالمعلومات الصحيحة عن طبيعة المنتج وخصائصه، وتجنب ما قد يؤدي إلى انطباع غير حقيقي أو مضلل لدى المستهلك أو وقوعه في غلط أو خطأ.

وفيما يختص بالتبليغ عن العيوب فإن المادة (19) من هذا القانون تلزم التاجر أو المنتج خلال مدة أقصاها سبعة أيام منذ اكتشافه أو علمه بوجود عيب في المنتج أن يبلغ الجهات المختصة بهذا العيب فور اكتشافه أو علمه به وأن يعلن توقفه عن إنتاجه أو التعامل به ويحذر المستهلكين بعدم

1 المرجع السابق، ص 11
2 المرجع السابق، ص 13
3 المرجع السابق، ص 15

استخدام المنتج علي أن يلتزم، وبناء علي طلب المستهلك، باستبدال المنتج أو إصلاح العيب أو إرجاع السلعة مع رد قيمتها دون أي تكلفة إضافية [1].

أما فيما يتعلق بحظر الاحتكار، كممارسة ضارة بالاقتصاد وتترتب عليها آثار غير مرغوب فيها من الناحية الاقتصادية والاجتماعية، فإن المادة (21) من هذا القانون تنص على أنه:

يحظر إبرام إي اتفاق أو عقد أي ترتيبات أو تدابير سواء كانت مكتوبة أو شفهية أو غير ذلك بين أشخاص أو منشآت أو إتيان أي تصرف أو قرار أو مسلك تجاري بغرض الاحتكار فيما يتعلق بالآتي [2]:

أ- رفع أو التحكم في سعر بيع أو شراء السلع والخدمات.

ب-تقييد إنتاج السلع وتصنيعها وتوزيعها أو تسويقها أو الحد من الخدمات أو وضع قيود عليها.

ج- تجزئة أو توزيع أي سوق قائم أو محتمل لسلع وخدمات على أساس جغرافي أو مستهلكين أو موردين أو فترة زمنية محددة بغرض الهيمنة.

د-التنسيق فيما بينهم بتقديم عطاءات في المنافسات والممارسات وسائر عروض طلب أو توريد سلع أو خدمات أو الامتناع عن تقديمها واقتسام ما ينتج عن ذلك من عائد.

هـ- قيام منشأت منافسة أو غير منافسة بالاتفاق بغرض الضغط على المستهلك أو المورد لإجباره علي التصرف بشكل معين.

و-القيام بأي أعمال أو تصرفات تعوق حرية الاشتراك في إنتاج أو تطوير أو توزيع السلع أو الخدمات عن طريق الاتفاق بين المنشآت المتنافسة أو غير المتنافسة.

بالنسبة للعقوبات المترتبة على مخالفة أحكام هذا القانون فإنها، ودون المساس بأي عقوبة أشد في أي قانون آخر، تتمثل في السجن لمدة لا تتجاوز الشهر ولا تقل عن اسبوع، وفي الغرامة التي لا تتجاوز خمسة الف جنيه ولا تقل عن ألف جنيه، أو في العقوبتين معًا وذلك وفقا للمادة (22) من

1 المرجع السابق، ص 17
2 المرجع السابق، ص 19

القانون والتي تجوز للمحكمة المختصة مصادرة السلعة كما تمنحها الحق في ابادة السلعة الفاسدة.

وفي تقديرنا إنه وعلى الرغم من اشتمال هذا القانون علي مواد مهمة تضمن كافة حقوق المستهلكين المتعلقة بحصولهم على احتياجاتهم السلعية والخدمية إلا أن العقوبات المضمنة في القانون غير رادعة، كما هو الحال بالنسبة للعقوبات الواردة في كل من قانون المواصفات والمقاييس وقانون القياس والمعايرة اللذين تطرقنا لهما في سياق هذه الورقة البحثية.

3 -قانون حماية البيئة لسنة 2001م:

وفقا للمادة (3) من هذا القانون، والخاصة بالتفسيرات (1)، يقصد بالبيئة: مجموعة النظم الطبيعية بمكوناتها من العناصر الاساسية، كالماء والهواء والتربة والنبات والحيوان والكائنات، وتشمل أيضا مجموعة النظم الاجتماعية والثقافية التي يعيش فيها الإنسان والكائنات الأخرى ويستمدون منها قوتهم ويؤدون فيها نشاطهم. كما يقصد بحماية البيئة: حفظ التوازن الدقيق للبيئة وعدم المساس بهذا التوازن ومنع تلوثها وتدهورها وترشيد الاستغلال حسب طاقة الموارد وعدم التسبب في إبادة أي من الكائنات الحية. أما التلوث فيقصد به: التغيرات التي يحدثها الإنسان في البيئة وما ينتج عنها من آثار على الإنسان والكائنات الحية من الإزعاج والأضرار أو الأمراض أو الوفاة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة أو افساد العناصر الاساسية للبيئة أو الاخلال بأنظمتها السائدة والمعروفة، ويشمل ذلك تلويث الهواء والماء والتربة والنباتات.

لقد حددت المادة (4) من هذا القانون الأهداف البيئية والتي يتمثل أبرزها في الآتي[2]:

أ - حماية البيئة وطهرها وتوازنها الطبيعي والمحافظة على مكوناتها من العناصر الأساسية ونظمها الاجتماعية والثقافية تحقيقًا للسلامة والتنمية المستدامة لصالح الأجيال.

ب-ترقية البيئة والاستخدام المرشد المستدام للموارد الطبيعية بغرض تنميتها والمحافظة عليها.

ج-الربط بين قضايا البيئة والتنمية... الخ

1 جمهورية السودان، وزارة البيئة والتنمية العمرانية، المجلس الأعلي للبيئة والموارد الطبيعية، قانون حماية البيئة لسنة 2001، ص 5، 6

2 المرجع السابق، ص 7

بهذه المعاني وهذه الأهداف فإن الاهتمام بالبيئة وحمايتها يعتبر أمرًا ضروريًا ولازمًا تقع مسئوليته على الجميع، وفي هذا السياق فإن المادة (17) من هذا القانون تحتم على كل شخص يرغب في الدخول في مشروع أو برنامج من المرجح أن يؤثر سلبًا علي البيئة والموارد الطبيعية أن يتقدم بدراسة جدوي بيئية موقعًا عليها من قبل لجنة التقويم والمتابعة التي ينشأها المجلس الأعلى للبيئة والموارد الطبيعية، ويجب أن توضح تلك الدراسة ما يلي[1].

الأثر المتوقع للمشروع المقترح على البيئة، والآثار السالبة للمشروع التي يمكن تفاديها عند تنفيذ المشروع، والبدائل المتاحة للمشروع المقترح، وإيضاح كاف بأن استغلال الموارد الطبيعية والبيئية على المدى القصير لا يؤثر على عطاء تلك الموارد على المدى البعيد، وإذا ارتبط المشروع باستغلال الموارد الطبيعية غير المتجددة فيجب أن تضمن الدراسة المذكورة استمرار استغلال تلك الموارد، وكذلك التحوطات المتخذة لاحتواء الآثار السالبة للمشروع والحد منها.

إن ما ترمي إليه هذه المادة يدخل ضمن مقتضيات المسئولية الاجتماعية لمنشآت الأعمال الاستثمارية، إذ تدخل دراسة الجدوى البيئية ضمن متطلبات دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروعات كمتطلب أساسي للتصديق على قيام المشروع أو السماح له بالعمل، لاسيما وان اضرارًا قد تلحق بالبيئة جراء قيام بعض المشروعات الاقتصادية ومن ثم يتأثر بها الإنسان والحيوان والنبات بالدرجة التي تتأثر معها نوعية الحياة التي يعيشها افراد المجتمع.

وإمعانا في التأكيد على ضرورة الحفاظ على البيئة وأهمية ذلك بالنسبة لحياة الإنسان والحيوان والنبات فقد حددت المادة (20) من هذا القانون المخالفات التي تستوجب المساءلة والعقوبة في الأفعال التي تؤدي إلى تلويث الهواء، ومصادر المياه، والغذاء والتربة، وتلك التي تؤدي إلى التلويث الوبائي الذي يؤدي إلى الإصابة بالأمراض الوبائية، والتلويث الإشعاعي، والتلويث الصوتي، والتلويث الضوئي، وتلويث الفضاء، والصيد الجائر، والاعتداء على البيئات والمحميات الطبيعية، والإزالة والقطع الجائر للأشجار والتعدي على الغطاء النباتي، وتغيير مسار المجاري الطبيعية للمياه والأنهار والأودية والسيول والتعدي عليها[2].

---

1 المرجع السابق، ص 13

2 المرجع السابق، ص 15، 16

وتحدد المادة (21) من القانون العقوبات المترتبة على تلك المخالفات في السجن لمدة لا تتجاوز الثلاث سنوات أو بالغرامة التي لا تتجاوز مليون دينار سوداني (أي عشرة مليون جنيه سوداني القيمة القديمة أو عشرة ألف جنيه بالقيمة الجديدة للجنيه)، أو بالعقوبتين معًا، كما يجوز مصادرة المواد موضوع المخالفة لصالح السلطة المعنية، ويجوز كذلك للمحكمة المختصة في حالة الإدانة إيقاف المشروع أو المنشأة، أو المكان مصدر المخالفة كليًا أو جزئيًا أو إلغاء الترخيص كليا أو جزئيا، كذلك يجوز مضاعفة العقوبة بالسجن أو الغرامة المشار إليهما آنفا وذلك في حالة تكرار المخالفة، كما يجوز الحكم بالتعويض لجبر الأضرار المادية الناجمة عن المخالفات الواردة في المادة (20) من هذا القانون[1].

ويلاحظ على هذه العقوبات إنها اقوى نسبيا من العقوبات الواردة في قانون المواصفات والمقاييس لسنة 2008 وقانون تنظيم التجارة وحماية المستهلك بولاية الخرطوم لسنة 2012م، إلا أنها ليست رادعة بشكل كاف بالنظر إلي حجم وطبيعة الآثار والاضرار المترتبة على المخالفات التى حددها القانون على حياة الإنسان والحيوان والنبات وما ينجم عنها من تراجع وتدهور في نوعية الحياة التي يعيشها الناس.

4 – **قانون العمل** : ينظم هذا القانون العلاقة بين منشآت الأعمال في السودان والعاملين فيها، ويتضمن حقوقا مختلفة ومتنوعة لصالح العاملين يتحقق من خلالها مبدأ المسئولية الاجتماعية لمنشآت الأعمال تجاه العاملين فيها، وتؤكد ذلك عدة مواد مثل المادة (19) الخاصة بشروط تشغيل النساء، حيث لا يجوز تشغيلهن في الأعمال الخطرة أو الأعمال التي تحتاج لمجهود جسماني كبير أو المضرة بالصحة كحمل الأثقال والأعمال التي تؤدى تحت باطن الارض أو الماء وكذلك الأعمال التي تعرضهن للمواد السامة أو البرودة أو الحرارة التي تتجاوز الحدود المعقولة لتحمل النساء. وهنالك أيضا المادة (20) الخاصة بمواعيد تشغيل النساء، حيث لا يجوز تشغيل النساء في ما بين الساعة العاشرة مساء والساعة السادسة صباحا ما عدا في الأعمال الإدارية والمهنية والفنية أو اي أعمال للخدمات الاجتماعية والصحية، وتستوجب هذه المادة منح النساء راحة يومية أثناء ساعات العمل[2].

---

1 المرجع السابق، ص 17

2 جمهورية السودان، وزارة العدل، قانون العمل لسنة 1997م، ص 12، 13

أما المادة (21) فتحدد شروط استخدام الأحداث (الأطفال) الذين لا تتجاوز أعمارهم سن السادسة عشر، حيث لا يجوز تشغيلهم بصفة عامة في الصناعات والأعمال الخطرة أو المضرة بالصحة أو التي تحتاج إلى جهد جسماني كبير أو المهن التي تضر أخلاقهم، وقد حدد البند (1) من هذه المادة أعمالا بعينها لا يجوز تشغيل الأحداث فيها، بينما نص البند (3) من هذه المادة على عدم جواز تشغيلهم مابين الساعة الثامنة مساء والساعة السادسة صباحا [1]. وتحدد المادة (22) ساعات العمل العادية للأحداث بسبع ساعات تتخللها فترة للراحة مقدارها ساعة مدفوعة الأجر، ولا يجوز تشغيل الحدث لأربع ساعات متصلة[2].

أما فيما يتعلق بالإجازات غير السنوية المعتادة، فقد تضمن القانون عدة مواد خاصة بها مثل المادة (46) الخاصة بإجازة الوضع التي تمنح للمرأة العاملة وكذلك المادة (48) التي تمنحها الحق في الحصول على إجازة عدة عند وفاة الزوج، فيما تمنح المادة (47) العاملين الحق في الحصول على إجازة مرضية وفقا لشروط محددة، أما المادة (49) فتمنح العامل الحق في الحصول على إجازة حج أيضا وفقا لشروط معينة[3].

وفيما يختص بتدريب العمال فإن المادة (95) تنص على إنه يجب على صاحب المصنع ألا يوكل أي عمل لعامل قبل تدريبه عليه تدريبا كافيا أو العمل تحت مراقبة شخص أو أشخاص من ذوي الخبرة في مجال ذلك العمل[4].

5 –قانون الطفل لسنة 2010م:

يهتم هذا القانون بشكل أساسي بمعالجة وتنظيم قضايا حماية ورعاية الأطفال في السودان، وذلك باعتبار الأطفال هم كل المستقبل، الأمر الذي يرتب على كافة مكونات المجتمع مسئولية تجاههم، وفي هذا السياق فإن المحافظة على صحة الأطفال وحقوقهم تدخل ضمن مفهوم المسئولية الاجتماعية لمنشآت الأعمال. وقد تضمن قانون الطفل لسنة 2010م مواد تؤكد هذا المعني، فالمادة (13) فيه تحظر إضافة مواد مخالفة للمواصفات في غذاء الطفل، كما تحظر الإعلان عن الأغذية

1 المرجع السابق، ص 18
2 المرجع السابق، ص 1-13 5
3 المرجع السابق، ص 25، 26
4 المرجع السابق، ص 46

والمستحضرات المخصصة لتغذية الأطفال إلا بعد تسجيلها والحصول على ترخيص بتداولها من الجهات المختصة وخاصة بدائل لبن الأم[1]. اما فيما يختص بعمالة الأطفال فإن المادة (36) البند(1) تحظر عمل من هم دون سن الرابعة عشر من الأطفال ماعدا في مجال الرعي والأعمال الزراعية غير الخطرة أو الضارة بالصحة، فيما تحظر المادة (37) استخدام الأطفال في الأعمال الخطرة والصناعات التي يرجح أن تؤدي بطبيعتها أو بفعل الظروف التي تزاول فيها إلى الإضرار بصحة الأطفال أو سلامتهم أو سلوكهم الأخلاقي[2].

بالنسبة لساعات العمل اليومي فإن المادة (39) حددتها بست ساعات كحد أقصي تتخللها فترات راحة لاتقل في مجموعها عن ساعة واحدة بحيث لا يعمل الطفل أكثر من اربع ساعات متتالية ولايبقي في مكان العمل أكثر من سبع ساعات، كما لا يجوز تشغيل الطفل العامل ساعات عمل إضافية أو تشغيله في ايام الراحة الاسبوعية أو العطلات الرسمية أو ليلا[3].

وتعطي المادة (41) الطفل الحق في الاستفادة من الخدمات الاجتماعية العمالية التي تتلائم مع عمره، كما تلزم صاحب العمل بالتأمين على الطفل العامل في صندوق التأمينات الاجتماعية وبتقديم الرعاية الصحية والطبية وتدريبه على كيفية استخدام وسائل السلامة والصحة المهنية ومراقبة تطبيقها واستفادته من تلك الوسائل[4].

ويلاحظ أن قانون الطفل لسنة 2010م، وفي الجزء الخاص منه بعمالة الأطفال يتوافق في جوهره ومضمونه مع الجزء الخاص بتشغيل الأحداث في قانون العمل لسنة 1997م.

من خلال استعراض القوانين السابقة يلاحظ بوضوح صلتها بفكرة ومبدأ المسئولية الاجتماعية ومدى استيعابها لها من خلال توفيرها الحماية للمجتمع من الممارسات والأفعال التي مصدرها منشآت الأعمال أو الأفراد، والتي من شأنها أن تؤثر سلبًا على الحياة وتؤدي إلى تدهور مستوى الصحة والسلامة أو الاستغلال غير الرشيد لعناصر البيئة، أو التعدي على حقوق العمال وعدم توفير بيئة العمل المناسبة لهم، أو تشغيل الأطفال، وغير ذلك مما يخل بمبدأ المسئولية الاجتماعية كالتزام اخلاقي يقع على منشآت الأعمال وكل من يمارس نشاطًا بقصد الربح أو لغيره.

---

1 جمهورية السودان، المجلس القومي لرعاية الطفولة، قانون الطفل لسنة 2010م ص 14، 15.

2 المرجع السابق، ص 22

3 المرجع السابق، ص 24

4 المرجع السابق، ص 24، 25

توصيات المؤتمر الثالث للمسئولية الاجتماعية الذي انعقد في قاعة الصداقة بالخرطوم في يوليو 2012م توصية مهمة تتعلق بإنشاء مجلس أعلى للمسئولية الاجتماعية، ونرى أنه من الضروري واللازم البدء فورًا في إنفاذ هذه التوصية باعتبارها أولوية يحتمها الظرف الراهن للمجتمع السوداني وواقع الحال الذي يعيشه، ولحسن الحظ وجود اللجنة العليا للمسئولية الاجتماعية المكونة بالقرار رقم (13) الصادر من وزارة الرعاية والضمان الاجتماعي في فبراير 2012م1. حيث يمكن تطوير هذه اللجنة وتحويلها بأهدافها واختصاصاتها إلى المجلس الأعلى الموصي به، على أن يتم ذلك بإصدار قانون خاص ينشأ بموجبه هذا المجلس يحدد أهدافه واختصاصاته وهيكله التنظيمي وآليات عمله ومصادر تمويله وميزانيته ونظامه المحاسبي وغير ذلك من المسائل المتعلقة بكيفية قيامه بمهامه وواجباته، ويمكن الاقتداء في هذا الجانب ببعض القوانين الخاصة المنظمة لعمل المجالس المتماثلة وذلك على غرار قانون حماية البيئة المنظم لعمل ونشاط المجلس الأعلى للبيئة والموارد الطبيعية، وغيره من القوانين المشابهة[2].

خاتمة:

تم تداخل في المفاهيم للمسؤولية المجتمعية والمسؤولية الاجتماعية ولكن تم الضبط بالاختلاف بين المفهومين، المسؤولية الاجتماعية يتم ارتباطها في القطاع الخاص وخاصة الشركات وأحيانا العام لكن بشكل محدود، تستخدم المسؤولية الاجتماعية في تحقيق الكفاية الكفاءة الفعالية التنافسية، الربحية، متطلبات الجودة والتميز وصولا للإبداع.

أن مضمون مفهوم المسئولية الاجتماعية هو عدم الاكتفاء بالسعي لتحقيق الربح كغاية وحيده للمؤسسات والشركات الاقتصادية الخاصة، وكذلك السعي لتحقيق مصلحه المجتمع ككل لغاية أخرى لهذه المؤسسات الاقتصادية، وتنصب على مساهمة الشركات في تحمل مسؤوليتها تجاه أصحاب المصالح المختلفين على عدة أبعاد منها البعد الاقتصادي والقانوني والإنساني والأخلاقي للتصرف على نحو يتسم بالمسؤولية الاجتماعية، ويعد مفهوم المساءلة مكونا رئيسيا من المسؤولية الاجتماعية للقطاع

1 جمهورية السودان، وزارة العدل، قانون العمل لسنة 1997م.

2 –جمهورية السودان، وزارة البيئة والتنمية العمرانية، المجلس الأعلى للبيئة والموارد الطبيعية، قانون حماية البيئة لسنة 2001م.

الخاص على وضع خطة استراتيجية من شأنها تطبيق المسؤولية الاجتماعية وتحديد نمط أداءها، إن قيام الشركات بدورها تجاه المسؤولية الاجتماعية يضمن إلى حد ما دعم جميع أفراد المجتمع لأهدافها ورسالتها التنموية والاعتراف بوجودها، والمساهمة في إنجاح أهدافها وفق ما خطط له مسبقًا، علاوة على المساهمة في سدّ احتياجات المجتمع ومتطلباته الحياتية والمعيشية الضرورية، إضافةً إلى خلق فرص عمل جديدة من خلال إقامة مشاريع خيرية واجتماعية ذات طابع تنموي.

المسؤولية الاجتماعية في السودان الشركات و الأعمال، شركة كنانة نموذجا، مصرف الادخار نموذج للصيرفة الاجتماعية اما مفهوم المسؤولية المجتمعية من المستلزمات الضرورية حيث العديد من المؤسسات أصبحت تنشئ أقسامًا خاصة للمسؤولية المجتمعية بدوافع ذاتية أو نتيجة لحاجة المجتمع، ولم يعد تقييم المؤسسات في القطاع الخاص والعام يعتمد على ربحيتها فحسب بل في قدرتها على الإسهام في عملية تنمية المجتمع بشكل عام، بحكم أنها ليست معزولة عن المجتمع الذي تعيش فيه وتنمو وبالتالي فلابد لها أن تتفاعل معه، باعتبار أنها هي شكل من أشكال التنظيم الذاتي الذي تقوم به للعمل بطريقة اقتصادية واجتماعية تهدف إلى تبني المسؤولية عن أعمال المؤسسة وإحداث تنمية اقتصادية مستدامة ، كذلك أصبحت المسؤولية المجتمعية للمؤسسات أحد أهم العوامل المستخدمة لقياس أداء المؤسسات وهو الأمر الذي يسرى على جميع قطاعات الإعمال، وهى تندرج تحت قائمة الواجبات القانونية والطوعية التي يجب على المؤسسات مراعاتها أثناء أداء أعمالها ومعرفة الآثار الناتجة عن أعمالها على البيئة والمجتمع وعليها وضع الاستراتيجية المناسبة التي تساهم في استمرارية التطوير وتحسين التفاعل مع العملاء والمحافظة على القيم الأخلاقية باعتبار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي أساس التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ومفهوم المسؤولية المجتمعية (السودان) نشاط اجتماعي ووطني وإنساني يهدف إلى التنمية والمشاركة في العمل العام، وليس عمليات معزولة عن أهداف المجتمع وتطلعاته لأسباب وطنية واقتصادية أيضا، وتحتاج المجتمعات إلى بناء شراكات واستثمارات ربحية وغير ربحية مع الحكومة والقطاع الخاص في المجالات والخدمات مثل التعليم والصحة والغذاء والبيئة وغيرها و بناء وعي للذات تدرك المجتمعات على أساسه احتياجاتها وأولوياتها وتكون قادرة على تحسين حياتها وخدماتها. المفهوم الوطني للمسؤولية المجتمعية (السودان).

السلوك والمبادرات والمشاريع والبرامج التي يجب على الحكومة القيام بها من أجل تحقيق أهداف

المجتمع بشكل مباشر، حيث المسؤولية المجتمعية هي شراكة قائمة بين مؤسسات القطاع العام والقطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المختلفة لتحقيق التنمية المستدامة في الجوانب التعليمية والصحية والاجتماعية والاقتصادية والبيئية، ومن أجل أن نطور مفهوم المسؤولية المجتمعية يجب الاهتمام بها في مؤسسات المجتمع ومنها الأسرة إذ تعد الأسرة الركن الأول في غرس قيم المسؤولية المجتمعية للنهوض بالمجتمع وازدهاره.

تمت مجموعة من التشريعات وقانون للمسؤولية المجتمعية من عدة جهات ولكن للان لم تتم اجازتها، كذلك تشريعات مجلس المسؤولية المجتمعية بولاية الخرطوم، كذلك توصيات مؤتمرات وندوات المسؤولية المجتمعية في السودان قد تنامي الي حد كبير من الوزارات المتخصصة او شركات الاتصالات او المؤسسات والمصارف، بالمشاركة مع مجلس المسؤولية المجتمعية.

يعتمد البحث في هذه الأطروحة المفهوم المستغرق للمسئولية الاجتماعية للشركات والاعمال الرافد المتناغم للسياسة الاجتماعية القومية بالإضافة الي المفردات والممارسات التي تقوم بها كيانات الدولة الرسمية خارج إطار واجباتها المؤسسية وجهود المجتمع المدني.

أسباب وأنماط النزاعات حول الأنهار الدولية فى أفريقيا

بقلم: د. محمد فؤاد رشوان

باحث فى الدراسات السياسية الأفريقية

تشير أغلب الدراسات البيئية إلى تزايد احتمالات نقص المياه فى كافة أرجاء قارة أفريقيا، وهو ما سيؤدى إلى زيادة التكالب على مصادر المياه الموجودة، ومحاولة كل دولة السيطرة عليها، الأمر الذى يؤدى فى النهاية إلى تهديد الأمن المائى، وبالتالي تهديد الأمن الوطنى لأغلب دول القارة، لذا يتوقع أغلب المراقبين أن تكون الحروب القادمة حروبًا على المياه.

كما تشير تلك الدراسات إلى أن التغيرات المناخية سيكون لها تأثير كبير على توافر الموارد المائية، وهو ما يعنى تأثر جميع الأنشطة التى تؤثر على بقاء الدولة من النواحي الاقتصادية أو السياسية أو الاجتماعية، حيث تعد المياه أحد العناصر الحيوية في عملية التنمية فى أغلب دول القارة الأفريقية، وبالتالى فقد أصبحت الموارد المائية وتوافرها من المصالح الحيوية للدول والتي تضمن بقاء الدولة أو فناءها.

وبناءً على ماسبق سيتم تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاثة مطالب، يتناول المطلب الأول تقسيم أسباب النزاعات حول الأنهار بحسب طبيعتها؛ والتي تنقسم إلى أسباب سياسية، وأسباب اقتصادية واجتماعية، وأسباب قانونية، بينما يتناول المطلب الثاني تقسيم أسباب النزاعات نتيجة ممارسات الدول المتشاطئة؛ والتى تنقسم إلي نزاعات بسبب كمية المياه والإنشاءات، ونزاعات بسبب جودة المياه، فيما يتناول المطلب الثالث تقسيم أسباب النزاعات بحسب نطاق حدوثها؛ والتى تنقسم إلى نزاعات داخلية وأخرى خارجية.

المطلب الأول: أسباب النزاعات حسب طبيعتها

تتعدد أسباب النزاعات بين الدول حول الأنهار الدولية؛ فبعضها ذو طابع سياسي باعتبار المياه أحد المصادر الحيوية لبقاء الدولة، وبسببها تتشكل علاقاتها مع الدول الأخرى المتشاطئة على النهر، لذا فقد دخلت المياه ضمن السياسات العليا للدولة، أو النزاعات لأسباب اقتصادية

واجتماعية، حيث ترتبط المياه بكافة أنشطة الدولة سواء الاقتصادية أو الاجتماعية، وأخيرًا النزاعات لأسباب قانونية؛ فقد تحدث تلك النزاعات بين الدول بسبب الاعتراف بالمعاهدات الدولية القائمة أو تفسيرها، أو استخدام مبادئ القانون الدولى فى تقسيم المياه بين دول النهر.

أولاً: الأسباب السياسية للتنازع حول الأنهار الدولية

تعود معرفة القارة لمفهوم المياه العابرة للحدود إلى الحقبة الاستعمارية فيما بين عامي 1885 و1956[1]، حيث شهدت تلك الفترة استخدام الأنهار لترسيم الحدود بين الدول، إذ قامت كل قوة من القوى الاستعمارية باخضاع العديد من المناطق الفرعية بما تحتويه من أنهار لسيطرتها، ولتسهيل وصولها إلى مناطق نفوذها باعتبار أن الأنهار هي الوسيلة الأسهل للتنقل بين المستعمرات في المناطق المختلفة.

ثم دخلت القوى الاستعمارية في مرحلة إبرام المعاهدات الدولية لتحديد مناطق النفوذ فيما بينها، وبعد انتهاء الاستعمار ورثت القارة الأفريقية نظامًا قانونيًّا فُرِضَ عليها عبر عدد كبير من المعاهدات التي تم توقيع أغلبها في شكل معاهدات ثنائية بين قوتين من القوى الاستعمارية دون التشاور مع سكان المستعمرات مما أدى إلى ترك عدد كبير من الدول المتشاطئة على النهر، الأمر الذى أثر- بشكل كبير- على النزاعات حول الأنهار في القارة الأفريقية[2].

---

1 تجدر الإشارة إلى أنه تم تقسيم القارة الأفريقية بين القوى الاستعمارية خلال مؤتمر برلين 1884 – 1885 والتي ترجع أهميته إلى كون المستعمرات الأوروبية في أفريقيا لم تكن تتجاوز 10 ٪ من القارة الأفريقية، بينما بعد انعقاده بخمسة وعشرين عامًا أصبحت نسبة المستعمرات تتعدى 92٪ من إجمالي أراضي القارة الأفريقية التي كانت مقسمة قبل ذلك إلى مجموعة من الممالك المتباينة في الحجم والقوة والمعتمدة على النظام القبلي أو العشائري، وقد تزامن هذا مع ظهور ألمانيا كقوة إمبريالية، لذا دعا إليه بسمارك في محاولة منه لحل مشكلة الكونغو، وعقد المؤتمر خلال الفترة ما بين 15 نوفمبر 1884 و 26 فبراير 1885، وحضره أربع عشرة دولة منها خمس دول كان لها النصيب الأكبر من الاهتمام بالقارة الأفريقية وهي ألمانيا، بريطانيا، البرتغال، فرنسا، بلجيكا، وقد جاء هذا التقسيم متناقضًا مع الواقع الاجتماعي والإثني للمجتمعات الأفريقية، وأفرز هذا التقسيم الصناعي وضعين شكل كل منهما فيما بعد الأساس لكافة مشاكل القارة الأفريقية فيما تشهده من حروب أهلية ونزاعات وصراعات على الحدود بين دولها، فمن ناحية جمعت الخريطة الاستعمارية بين جماعات داخل الدولة الواحدة لم يسبق لها العيش معًا، ولم يسبق لها التفاعل مع بعضها البعض، وهو ما شكل الأساس الأول للحروب الأهلية في القارة الأفريقية، ومن ناحية أخرى فصلت الحدود السياسية المصطنعة بين الجماعة الإثنية الواحدة التي وجدت نفسها فجأة تابعة لكيانات سياسية مختلفة.... للمزيد انظر المؤتمر الذي مزق أوصال القارة الأفريقية في:

- http://www.eltareekh.com/vb/showthread.php?t=7768

2 - Antony T.Wolf، "Hydro political Vulnerability and Resilience in international River Basins" (Nairobi: UNEP,2005)، PP. 31-32.

ويمكن التمييز بين النزاعات بسبب وضع الأنهار كحدود سياسية إلى نزاعات بين دول المنبع ودول المصب، ونزاعات بين الدول المتشاطئة على النهر حول ترسيم الحدود، ونزاعات مختلطة (لكون النهر يقع بين دول منبع ودول مصب، وكذلك كونه يمثل حدودًا بين دولتين). ووفقًا لدراسة قام بها مركز الموارد الطبيعية والطاقة التابع للأمم المتحدة فإن 9٪ فقط من الأنهار حول العالم واضحة المنابع والمصبات، وأشارت الدراسة إلى أن أكثر الصراعات توجد بين دول المنبع ودول المصب؛ إما بسبب النزاع حول كمية المياه، أو بسبب تلوث المياه والممارسات التي يقوم بها أحد الأطراف وتؤثر على الطرف الآخر.

ويعد هذا الوضع الغامض سببًا لفتح المجال أمام الحروب حول المياه؛ فالبلدان التي تتقاسم الحدود في مناطق من النهر تحدث بينها نزاعات ليس من أجل المياه بصورة مباشرة، وإنما من أجل الحدود السياسية بينها، فمن المعروف أن الأنهار كحدود متغيرة بطبيعتها بسبب الرواسب النهرية، أو بسبب النحر في شاطئ النهر، وهو ما يجعل تلك النزاعات متجددة باستمرار، ويمكن ترسيم الحدود في النهر إما على أساس اتباع أحد ضفتي النهر، أو وفقًا للثالوج Thalweg (منتصف المجرى الملاحي للنهر)، أو منتصف الخط الفاصل بين ضفتي النهر[1].

شكل رقم (1)

يوضح أشكال الأنهار كحدود سياسية

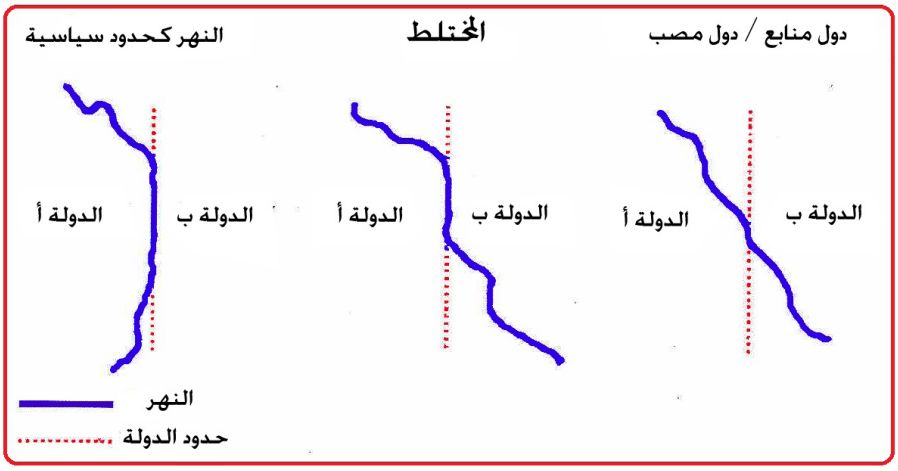

1 Nils Petter Gleditsch، Kathryn Furlong (etal)، "Conflicts Over Shared Rivers: Resource Scarcity Or Fuzzy Boundaries?"، Political Geography (Amsterdam: Elsevier Ltd.، No. 25، 2006)، P. 365.

Source: Nils Petter Gleditsch، Kathryn Furlong (etal)، «Conflicts Over Shared Rivers: Resource Scarcity Or Fuzzy Boundaries?»,Political Geography (Amsterdam: Elsevier Ltd.، No. 25، 2006)، P. 365.

ويوضح الشكل رقم (1) أشكال ووضع الأنهار كحدود سياسية، ففى الشكل الأول يوضح العلاقة بين الدول حيث تكون علاقة بين دول منابع، ودول مصب وهى ما تعرف بالأنهار المتتابعة، أما الشكل الثانى وهو ما يعرف بالعلاقة المختلطة والتى يشكل فيها النهر علاقة بين دول مصب، ودول منابع وفى ذات الوقت يشكل الحدود السياسية بين الدولتين، وفيها يكون النزاع معقدًا حيث يجمع بين النزاعات بين دول المصب والمنابع من ناحية والنزاعات الحدودية من ناحية أخرى، بينما يشير الشكل الاخير الى النهر كحدود سياسية حيث ينبع من دولة ويصب فيها ولكنه يشكل الحدود الدولية بين الدولتين فى مرحلة من مراحل جريانه.

ويوجد العديد من الأمثلة على نزاعات الأنهار التي شهدتها القارة الأفريقية في كل نوع من الأنواع السابقة؛ فقد شهد نهر السنغال صراعًا داميًا بين الموريتانيين والسنغاليين حول نهر السنغال في منتصف إبريل عام 1989 في أعقاب مقتل فلاحين سنغاليين من قِبَل قوات حرس الحدود الموريتانية في صراع متصاعد بشأن حقوق الرعي بين الدولتين، وتطور الأمر إلي غارات انتقامية وعمليات نهب وسلب وسفك للدماء من الجانبين، بينما نزح أكثر من 250000 شخص إلى مناطق بعيدة عن منطقة الصراع، ويعد هذا الصراع أحد نماذج النزاعات حول الأنهار الدولية التي تتعلق بالسيادة بشكل مباشر أو بشكل غير مباشر بسبب النهر ذاته؛ فموريتانيا لم تكن بحاجة فعلية إلى المياه من نهر السنغال؛ وذلك بسبب وفرة مياهها الجوفية، وكذلك سقوط الأمطار الصيفية عليها بكثافة تبلغ أكثر من 600 ملليمتر في بعض الأحيان[1].

وينطوي الخلاف الحدودي بين السنغال وموريتانيا على فهم قضية الحدود، فالحدود الهندسية التي تتشكل بين الدول عبارة عن خط هندسي يفصل بين الدولتين، ويُعنى بوجود علاقات حدودية ومراقبة الجمارك، وهذا ما لم تفهمه الجماعات الأفريقية، بينما الفهم التقليدي لها هو واقع يعاش بينها يتمثل في وجود مناطق حدودية لممارستهم الزراعة المتنقلة والصيد والرعي على مساحات شاسعة، وكانت موريتانيا قد نجحت في إقناع الجانب السنغالي ببعض مطالبها عند

1 Mauritanian - Senegalese Border War 1989 - 1991 at:
- http://www.onwar.com/aced/data/sierra/senegalmauritania1989.htm

إبرام معاهدة 14 أكتوبر 1959 ليكون للموريتانيين الحق في الصيد بأي مكان في نهر السنغال، وكذلك زراعة بعض المناطق حول ذات النهر[1].

ثانيًا: الأسباب الاقتصادية والاجتماعية للنزاعات حول الأنهار الدولية

ثمة دراسات تشير إلى أن التغيرات المناخية سيكون لها تأثير كبير على توافر الموارد المائية، وعلى نوعية المياه، وكذلك على الطلب عليها؛ حيث تشير إلى موجات من العواصف والاضطرابات في المناطق الاستوائية، وتواتر موجات الجفاف والفيضانات في مناطق معينة، فدورة المياه هي عنصر متكامل وديناميكي في النظام الجيوفيزيائي الذي يؤثر ويتأثر بالظروف المناخية، والتغيرات على سطح الأرض، مثل ارتفاع درجة حرارة الأرض الذي يزيد من عملية التبخر مما يؤثر على خصائص وامتدادات ذوبان الثلوج، الأمر الذي يؤثر على مواعيد سقوط الأمطار، وبالتالي على حجم وتوقيتات الفيضانات مما يؤثر على أنماط الحياة النباتية[2].

كما تدلل الإحصاءات على أنه على مدار القرن الماضي حدث انخفاض بالفعل في معدلات سقوطها في جميع أنحاء منطقة البحر المتوسط وجنوب أفريقيا، ومن ثم يُتوقع انخفاض معدلات سقوطها بنسبة تتراوح ما بين 20 – 25 ٪ بحلول عام 2050. كذلك تشير الإحصاءات إلى ارتفاع معدل درجة حرارة الأرض ما بين 2 – 2.75 درجة مئوية، الأمر الذي يزيد من الآثار المحتملة لتغير المناخ على الأمن الغذائي، وتوافر المياه بشكل عام[3].

وتسعى دول المنبع في الأونة الأخيرة إلى اعتبار المياه سلعة اقتصادية تقدر بثمن، وبذلك يمكنها تسعيرها وبيعها لدول المصب دون التقيد بما نصت عليه قواعد القانون الدولي من الحقوق التاريخية المكتسبة لدول المصب، ومبدأ الاستخدام المنصف والمعقول الذي نصت عليه كل من قواعد هلسنكى واتفاقية الأمم المتحدة بشأن الاستخدامات غير الملاحية للمجارى المائية عام 1997، وفى أفضل

---

1 للمزيد عن الصراع السنغالي الموريتاني انظر:

http://www.moqatel.com/openshare/Behoth/Siasia2/SingalMor/sec01.doc_cvt.htm

2 Marisa Goulden، and others، "Adaptation to Climate Change in International River Basins in Africa: A Review"، Hydrological Sciences Journal (Norwich: University of East Anglia، December، 2008) PP. 4-5.

3 Irna Vander Molen، Antoinette Hildoring ,"Water: Cause for Conflict or Co-operation"، Journal on Science and World Affairs (Rotterdam: University of Twentem Vol.، 1، No.، 2، 2005),P.136

الأحوال ستقوم دول المنبع ببيع ما يزيد عن الحقوق التاريخية المكتسبة لدول المصب مقابل مبالغ مالية قد تفوق ميزانيات تلك الدول، وهو ما سيزيد من تردى الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية لدول المصب، ويشكل سابقه تفتح الباب على المزيد من النزاعات بين دول المنبع والمصب[1].

وبالفعل فقد تحققت فكرة بيع المياه فى واحد من أهم المشروعات التى تمت فى منطقة الجنوب الأفريقي المعروف بمشروع مرتفعات ليسوتو (Lesotho Highlands Water Project LHWP)، والذى يتضمن نقل المياه وتوصيلها من نهر الفال (أحد الروافد الرئيسية لنهر أورانج) إلى منطقة جوتنج الصناعية فى جنوب أفريقيا، على أن تقوم جنوب أفريقيا بتحمل كافة نفقات المشروع التى تقدر بأكثر من 2.5 مليار دولار للمرحلة الأولى بدعم من الاتحاد الأوروبى والبنك الدولي، وفى المقابل تحصل ليسوتو مقابل المياه التى يتم نقلها سنويًّا على مبلغ 1.3 مليار دولار، على أن يتم التفاوض بشأن هذا المبلغ بعد مرور خمسين عامًا من بدء المشروع [2].

أما من الناحية الاجتماعية فيثور النزاع حول مشروع مرتفعات ليسوتو عقب إنشاء المرحلة الأولى من المشروع، والذي تضرر بسببه أكثر من 27000 شخص، بالإضافة إلى نزوح أكثر من 325 أسرة عن قراهم من جماعة (باسوتو)، وهي جماعة تعيش تحت خط الفقر حتى بعد إقامة قرى جديدة لتهجيرهم إليها، حيث تم بناء المنازل فيها على مساحة 150 مترًا مربعًا، فضلاً عن توفير 30 لترًا من المياه يوميًّا للفرد، إلا أن هذا المشروع لم يبدأ تنفيذه، وكذلك لم يوضع ضمن الخطط توصيل الكهرباء إلى تلك القرى على الرغم من أن المشروع يستهدف إنتاج الطاقة الكهربائية، بل وتصديرها إلى المناطق الأخرى في ليسوتو[3].

ومن الناحية الاقتصادية فقد أدى تهجير سكان المنطقة إلى عدم قدرتهم على الوصول إلى الموارد الطبيعية، وفقدانهم لسبل العيش فى أماكن تهجيرهم، وبالتالى فقدان مصادر دخلهم سواء

1 أحمد مصطفى علي، أزمة المياه المصرية، حدة الصراع وأليات المواجهة (القاهرة : الهيئة العامة لقصور الثقافة، 2014)، ص. ص 36-35.

2 - R.TT Mochebelele," Good Governance and the Avoidance of Conflicts: The Lesotho Highlands Water Project Experience" Water for Peace in the Middle East and Southern Africa (Hague: Green Cross international، 2nd world water forum، 20 March ,2000),P.107.

3 Peter G.Glerick، "Water in southern Africa and Middle East"، Paper Prepared for Environmental Threats and National Security Work Shop (California: university of California، 1996)، PP. 196-197.

من خلال عملية الصيد أو الزراعة؛ فمن الأخطار البيئية الناتجة عن المرحلة الأولى من المشروع انقراض العديد من أنواع الأسماك التى تعيش في النهر[1].

ثالثا: الأسباب القانونيه للنزاعات حول الأنهار الدولية

ترجع الطبيعة القانونية للنزاعات حول الأنهار الدولية إلي عدم الاعتراف بالاتفاقيات الدولية القائمة حول أحد الأنهار، أو محاولة إحدى الدول التنصل من التزاماتها تجاه الدول الأخرى نتيجةً لعدم قبولها بالاتفاقيات القائمة حول النهر، خصوصًا إذا لم يجمع الدول المتشاطئة لهذا النهر إطار مؤسسى قانونى واحد يضم كافة الدول الواقعة عليه؛ وذلك لتيسير عملية التعاون، أو تسوية النزاعات بين تلك الدول، بسبب اختلاف الدول المتشاطئة حول تفسير أحد بنود المعاهدة القائمة بينها إذ غالبًا ما تثور النزاعات من أجل إعادة ترسيم الحدود بين الدول حول النهر الدولي.

وفى هذا الإطار يمكن التعرض لأزمة المياه فى حوض النيل على أنها تضم النوعين معًا؛ فهى من جانب تمثل عدم اعتراف دول المنبع بالاتفاقيات الدولية التى وقعت عليها القوى الاستعمارية، ومن ناحية أخرى وجود خلاف حول بعض بنود الاتفاقية الإطارية للتعاون حول حوض النيل (اتفاقية عنتيبى).

فتاريخيًّا تم استخدام مياه النيل كمادة للصراع السياسي وخصوصًا في اتجاه مصر من قبل إثيوبيا بشكل رئيسي، والسودان في بعض الأحيان؛ فهناك أزمة السدود الإثيوبية التي تُطرح بين الحين والآخر، ومطالبه إثيوبيا بسحب امتيازات الحقوق التاريخية التي تتمتع بها مصر، ومحاولات الإيحاء بالقدرة على التأثير في حصتها من المياه. كما تسعى إلى التبرؤ من الاتفاقيات الدولية الموقعة[2] لتنظيم حقوق دول حوض النيل، الأمر الذى يخالف قواعد القانون الدولي المعترف بها

1 Lesley Wentworth، Lesotho Highlands: Water Woes or Win–Wins?(Maastricht: The European Centre for Development policy management، Perisa series: infrastructure ,No.4، August 2013)، P.3.

2 هناك العديد من الاتفاقيات الدولية الموقعة حول نهر النيل نورد منها :

- البروتوكول المبرم فى 1891/ 4/ 15: وينص هذا البروتوكول الذى أُبرم بن بريطانيا وإيطاليا والخاص بتحديد مناطق النفوذ لكل منهما فى أفريقيا الشرقية على أن تتعهد الحكومة الإيطالية بعدم إقامة أي مشروعات للرى على نهر عطبرة يمكن أن تغير من إيراد نهر النيل.

- المعاهدات المبرمة في 15 مايو1902: بين بريطنيا وإثيوبيا، وبين إيطاليا وبريطانيا وإثيوبيا بخصوص الحدود مع السودان الإنجليزى المصري وإثيوبيا وإريتريا، وتنص على ان يتعهد الملك مينلك ملك ملوك إثيوبيا أمام الحكومة

حول مبدأ التوارث الدولي للمعاهدات، حيث تشكل هذه الاتفاقيات التزامًا على عاتق الدولة وعلى أقاليمها، ولا يؤدي انتقال السيادة على الإقليم إلى التحلل من الالتزام بهذه الاتفاقيات، وهو ما أكدته اتفاقية فيينا بشأن التوارث الدولى للمعاهدات عام 1978، ويتفق مع نص المادة (62) من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات عام 1969، والتي تنص على أنه لا يجوز الاستناد إلا إلى التغيير الجوهري في الظروف كسبب لإنهاء المعاهدة أو الانسحاب منها اذا كانت من المعاهدات المنشئة للحدود[1].

بيد أن دول المنبع وبخاصة إثيوبيا تستند فى رفضها لهذه الاتفاقيات إلى القول بأنها لم تكن مستقلة عند عقدها، وبالتالى فهى غير ملزمة بها لأن القوى الاستعمارية هى من وقعتها نيابة عنها.

لذا طالبت إثيوبيا بالدخول في مفاوضات لوضع إطار قانونى جديد لمياه النيل، واعتبرت ذلك شرطًا للدخول فى أى ترتيبات للتعاون الجماعى فى حوض النيل، وأصرت على ذلك، وتحقق لها ما أرادت، حيث بدأت المفاوضات حول هذا الإطار القانونى الجديد عام 1997، واستغرقت المفاوضات عشر سنوات من المداولات حتى تم التوصل إلى إطار قانونى جديد (عرف بالاتفاقية الإطارية للتعاون حول حوض النيل، أو ما عُرف إعلاميًّا باسم اتفاقية عنتيبي)، ولكن لم يتم

= البريطانية بعدم إنشاء أو السماح بإنشاء أي أعمال (سدود) على النيل الأزرق أو بحيرة تانا أو نهر السوباط بشكل يؤثر على جريان مياه نهر النيل .

- المذكرات المتبادلة بين بريطانيا وإيطاليا في ديسمبر1925: والتي اعترفت إيطاليا فيها بالحقوق الهيدروليكية التى اكتبستها مصر والسودان سابقًا على مياه النيل الأزرق والأبيض وتعهدت بعدم القيام بتشييد أي سدود على النيل الأرزق أو الأبيض أو بالقرب من روافد الفروع بشكل يؤثر على جريان النهر بشكل كبير.

- المذكرات المتبادلة بين مصر وبريطانيا بوصفها مندوب عن السودان وكينيا وتجانيقا وأوغندا عام 1929: وقد نصت تلك المذكرات على عدم قيام أي سد على النيل أو روافده أو بحيراته التى تشكل منابعه دون موافقة مصر، وكذلك نصت على حق مصر في الإشراف على النيل من مصبه إلى منبعه، والقيام بالأبحاث، وتنفيذ أي مشروع يكون مفيدًا لها.

للمزيد حول اتفاقيات حوض النيل انظر:

- د. أحمد أبو الوفا، "القيمة القانونية لاتفاقات نهر النيل"، آفاق أفريقية (المجلد 11، العدد 39، ديسمبر2013)، ص ص 17- 20

1 د. سمير عبد الملاك منصور، اتفاقيات حوض النيل فى ضوء أحكام القانون الدولى، آفاق أفريقية (المجلد 11، العدد 39، ديسمبر2013)، ص ص 12-11

الاتفاق حول جميع بنودها، وتركز الخلاف بين دول المنبع وفى مقدمتها إثيوبيا من جهة، ودولتى المجرى والمصب (السودان ومصر) من جهة أخرى حول المادة (14) الخاصة بالأمن المائى لدول الحوض، وتحديدًا الفقرة (ب) من هذه المادة[1].

ويتضح مما سبق أن الموقف الإثيوبي المتعنت تجاه دولتى المصب والمجرى (مصر والسوادن) ظهر عند رفض إثيوبيا المعاهدات الدولية الموقعة حول نهر النيل، وكذلك تعنتها الواضح فى رفضها للفقرة (ب) من المادة (14) باتفاقية عنتيبى دون سند قانونى واضح ومحدد وبالمخالفة لمبادئ القانون الدولى المتعارف عليها والمتعلقة بالأنهار الدولية أو الاتفاقيات الدولية.

المطلب الثاني: أسباب النزاعات وفقًا لممارسات الدول

يمكن للممارسات التى تقوم بها الدول المتشاطئة على حوض النهر أن تؤدى إلى النزاعات بينها مثل ما تقوم به دول المنبع من إنشاءات من شأنها التأثير على كمية المياه التى تصل إلى دول المصب، وكذلك ما تقوم به تلك الدول من ممارسات من الممكن أن تؤدى إلى تلوث المياه، وبالتالى التأثير على النظام البيئى للدول الأخرى المشتركة معها فى ذات النهر.

أولاً: النزاعات بسبب كمية المياه والإنشاءات

تعد المياه أهم عنصر حيوى تقوم عليه حياة الإنسان، كما أصبحت عنصرًا من عناصر قوة الدول وازدهارها، وبذات القدر تعد أحد مصادر التوتر، مما أدى إلى تزايد الاحتمالات بأن تكون الحروب القادمة في العالم بأجمعه هي حروب من أجل المياه، ومن ثم يتضح أهمية دور الأنهار الدولية في هذا الشأن باعتبارها أحد أهم مصادر المياه العذبة.

وقد أصبح لندرة المياه العذبة تأثير كبير على بقاء واستمرار تطوير مؤسسات الدول السياسية والاقتصادية، فعندما لا تتوافر المياه تتأثر باقى أنشطة الدولة في المجالات الصناعية والزارعية، الأمر الذى يؤثر- بشكل واضح - على الاستقرار السياسي والأمني والعسكري، وبالتالى تتحول الموارد المائية إلى سياسة عليا للدولة، ومن ثم تلعب دورًا محوريًّا فى تشكيل العلاقات الدولية نتيجة لتزايد الضغوط على استخدامات المياه العذبة[2].

---

1 د. صبحى على قنصوه، المطالب الإثيوبية فى مياه النيل وأثرها على الأمن المائى المصرى، مجلة الشئون الأفريقية (القاهرة، معهد البحوث والدراسات الأفريقية، المجلد3، العدد 9، يناير 2015)، ص ص 22-21.

2 فى عام 1850 بلغ عدد السكان فى العالم مليار نسمة، وهو يعد أقل من سكان الصين وحدها فى هذه الأيام، ويقدر عدد سكان العالم حاليًا بما يقارب 7 مليارات نسمة بزيادة سنوية تقدر ب100 مليون نسمة، ومن المتوقع أن يتراوح حجم السكان فى عام 2050 ما بين 9 الى 10 مليارات نسمة يقطنون نفس الكوكب، الأمر الذي يضاعف من مشكلة نقص الموارد المائية مما يؤدي إلى زيادة الصراعات على المياه، وكذلك تحولها إلى المشكلة الرئيسية التي قد

ونتيجة لشدة التنافس بين الدول على الموارد المائية تسعى كل دولة إلى السيطرة على أكبر قدر من المياه عبر إنشاء السدود والقناطر وغيرها من المشروعات التى تمكنها من السيطرة واستغلال المياة المتاحة بالشكل الأمثل، وبالتالى زادت حدة النزاعات القائمة والمحتملة بين الدول، ولتجنب تلك النزاعات ينبغى العمل فى اطار جماعى بين الدول المتشاطئة على النهر وذلك من أجل إدارة ناجحة للموارد المائية تتمكن من خلالها كل دولة فى تحقيق مصالحها بشكل يمكنها من تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ومن ناحية أخرى تؤدي الزيادة السكانية مع العوامل الاقتصادية مثل التنمية الصناعية والزراعية إلى ندرة المياه نتيجة لزيادة الطلب على الموارد المحدودة، أو تدهورها، فأكثر من مليار شخص حول العالم لا يستطيعون الحصول على المياه الصالحة للشرب، وثلثي سكان العالم سيعيشون في فقر مائي، ومن المتوقع أن يصل عدد الدول الأفريقية التى تعاني من شح المياه، إلى 25 دولة، بحلول عام 2025، الأمر الذي يثير النزاع بين الدول من أجل الحصول على المياه اللازمة لعمليات التنمية، وتوفير الحياة لشعوبها[1].

وفى ذات السياق تعد ندرة المياه أو شح الموارد المائية السبب الرئيسي للنزاعات حول الأنهار الدولية في منطقة الجنوب الأفريقي بسبب الزيادة السكانية، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، واللذين يمكن أن يؤديا إلى زيادة الضغط على مصادر المياه، وبالتالي زيادة ندرتها، فقد شهدت منطقة الجنوب الأفريقي زيادة في المناطق القاحلة، ومع تناقص معدل هطول الأمطار بنسبة ٪10 خلال الفترة ما بين عامي 1931و1960، ثم تناقص هذا المعدل مرة أخرى خلال الفترة ما بين 1968 إلى 1997، ونتيجة للتغيرات المناخية، فإن أجزاء كثيرة من منطقة الجنوب الأفريقي

= يعاني منها العالم بأثره.... للمزيد انظر :

Alex S. Wilner، " Fresh Water Scarcity and Hydro Political Conflict : Between The Science of Fresh water and the Politics of Conflict " Journal of Military and Strategic Studies (Calgary : The Centre for Military and Strategic Studies، Vol. 8، Issue 1، Fall2005) ,PP. 5-7.

1 Lori Pottinger، "Extreme Vulnerability to Climate Change Increases Pressure on Rivers"، World Rivers Review (August 2006) at: www.internationalrivers.org/climate-change/impacts-adaptation/africas-perfect-storm

سوف تواجه على نحو متزايد انخفاض معدلات هطول الأمطار خلال السنوات المقبلة لا سيما في تلك المناطق التي تعاني من الجفاف، وضغوط الزيادة السكانية[1].

وتعتمد منطقة الجنوب الأفريقي على المياه السطحية في الأنهار والبحيرات، وقد أثبتت الدراسات التي أُجريت في كيب تاون أن أي انخفاض- ولو كان طفيفًا- في معدل هطول الأمطار سيؤدي إلى انخفاضٍ حادٍ في تدفقات الأنهار، فمثلاً لو انخفضت معدلات سقوط الأمطار بنسبة ٪10 في جوهانسبرج فإنها ستؤدي إلى انخفاض بنسبة ٪70 في مستوى المياه في نهر أورانج، ولأن أغلب الدول في منطقة الجنوب الأفريقي يعتمد على الأنهار في توليد الطاقة الكهربائية لذلك فإنه عند انخفاض معدلات جريان الأنهار سيؤثر الأمر على قدرات توليد الطاقة الكهربائية مما سيعيق عمليات التنمية في تلك البلدان النامية[2].

وتتفاقم مشكلة ندرة المياه نتيجة الجفاف المنتشر- بشكل كبير- في منطقة الجنوب الأفريقي، فمنذ ستينيات القرن الماضي قلت كمية الأمطار الساقطة على المنطقة، وشهدت جفافًا متكررًا أسفر عن تغيرات كبيرة في أنماط هجرة البشر والماشية، وأدى إلى تزايد الضغط على البيئة شبه القاحلة، ففي منطقة الجنوب الأفريقي لن تواجه دولتان فقط من دول المنطقة شح المياه بحلول عام 2025، ومع نمو اقتصادات تلك الدول سينمو الطلب على الموارد المائية[3].

ومن ناحية أخرى فقد عانت منطقة غرب أفريقيا من موجات عديدة من الجفاف كان أشدها خلال الفترة من 1910 حتى 1914، ثم موجة أخرى أقل شدة خلال الفترة من 1941 - 1942، إلا أن الموجة الأعنف من موجات الجفاف هي تلك التي ضربت المنطقة خلال حقبة السبعينيات والثمانينيات، وأثرت - بشكل واضح- على البيئة الطبيعية في المنطقة، حيث انخفض حجم بحيرة تشاد إلى الثُلث، وعانى نهر السنغال من انخفاض إيراده بشكل لم يشهده إلا خلال عام 1904، الأمر الذى أدى إلى نفوق نحو 90 ٪ من الثروة الحيوانية فى المنطقة، وعانت بعض

---

1 United Nations، UNISDR، Water risk in… OP.CIT، PP.، 28- 29.

2 Balgis Osman Elasha، "Impacts، Vulnerability and Adaptation To Climate Change in Africa"، Paper presented to Workshop on Adaptation Implementation of Decision 1/CP.10 of the UNFCCC Convention،، 21st-23rd September 2006 (Accra: 1/CP.10 of the UNFCCC Convention)، PP. 7-9.

3 Ofori-Amoah، Water Wars and International Conflict ,at:
- http://academic. evergreen.edu/g/grossmaz/oforiaa

الدول التي واجهت صعوبات اقتصادية بالغة السوء نتيجة فقدانها للمحاصيل التجارية مثل الفول السوداني في السنغال، والقطن في مالي، الأمر الذى أدى إلى انخفاض الناتج القومي الإجمالي لدول غرب أفريقيا بقيمة 50٪، وترك آثارًا اقتصادية بالغة جعلت المنطقة من أفقر دول العالم في ذلك الوقت[1]، وهو ما دفع إلى التفكير في إقامة بعض المشروعات التي من شأنها أن تساعد في التحكم في إمدادات المياه في المنطقة، ومنها مشروع سد دياما Diama، ويقع بالقرب من «سانت لويس» بالسنغال عام 1986م، وسَدُّ «ماناتالي» Manantali في مالي على أحد روافد النهر عام 1988م، حيث أتاح هذان السَّدَّان إمكانية التحكم في مياه نهر السنغال بغرض استغلالها في العديد من المشروعات كالزراعة، وتوليد الطاقة الكهربائية، والملاحة، حيث قُدرت المساحة التي سيسمح السدان بزراعتها بنحو 375.000 هكتار يتم توزيعها بين الدول المستفيدة وهي السنغال – مالي – موريتانيا. وقُدِّرَت المساحة القابلة للزراعة التي يتيحها المشروع للسنغال بنحو 240.000 هكتار، في حين قُدرت المساحة بالنسبة لموريتانيا بنحو 110.000 هكتار[2].

وعلى الرغم من أن فكرة إقامة المشروعين كانت تهدف إلى دعم فكرة التعاون إلا أنها أدت إلى تصعيد الخلافات بين كل من السنغال وموريتانيا، حيث اتهمت موريتانيا السنغال بمحاولة السيطرة بالكامل على مياه نهر السنغال، وتحقيق مصالحها دون مصالح باقى دول الحوض.

أما من ناحية النزاعات بسبب الإنشاءات بين الدول المتشاطئة على أحواض الأنهار الدولية، والتى يمكن أن تحدث بين دول المنبع ودول المصب، والتى عادة ما تحدث بينها، فيمكن تقسيمها إلى نوعين من النزاعات هما:

1 – نزاعات قد تحدث نتيجة للأفعال التي تقوم بها دول المصب تجاه دول المنبع، وعلى الرغم من ندرة هذه الحالات إلا أنها قد تحدث في حالة بناء دولة المصب لسد على الحدود بين الدولتين، ومن ثَمَّ يُغْرِقُ هذا السدُّ الأراضي الواقعة في دولة المنبع.

2 – نزاعات قد تحدث نتيجة للإجراءات التي تتخذها دول المنبع (استخدام أو التحكم أو توزيع المياه من النهر بين الدول) وتؤثر على دول المصب بشكل أو بآخر مثل بناء السدود من أجل

1 Hal Sheets، The Desert : Failures of International Relief in the West African Drought (Washington: The Carnegie Endowment for International Peace، 1974),P.11.

2 Andrea Nicolaj، "The Senegal Mauritanian Conflict"، Rivista Trimestrale Di Studie Documentazione (Roma : Istituto italiano per l'Africa e l'Oriente، Anno 45، No. 3، September 1990)، PP 470-471.

تخزين المياه، أو جميع أنشطة التعدين وإزالة الغابات التي من شأنها أن تؤثر على تجريف التربة، وبالتالي درجة امتصاصها للمياه، والتأثير على كمية الأملاح الذائبة فيها مما يؤثر على جودة المحاصيل التي يمكن زراعتها، وكذلك يمكنها أن تؤثر على دول المصب من خلال عملية تحويل المياه إلى المناطق التي تعاني عجزًا مائيًّا بها من خلال القنوات، أو خطوط الأنابيب، أو تخزين المياه عبر الآبار الجوفية، الأمر الذي يؤثر على تلوث المياه الجوفية1.

ثانيًا: النزاعات بسبب جودة المياه

أصبحت نوعية وجودة المياه سببًا رئيسيًّا في نزاعات الأنهار الدولية على الرغم من تجاهلها في كثير من المعاهدات الدولية، فأغلب المعاهدات الدولية المتعلقة بالأنهار تتعامل- على نطاق واسع – مع القضايا المتعلقة بتوزيع المياه والملاحة في الأنهار، ومراقبة التطورات المتعلقة ببناء السدود، ومراقبة توليد الطاقة الكهربائية، ومع ذلك فأغلب التدابير المستحدثة في مكافحة تلوث مياه الأنهار تغيب عن أغلب المعاهدات القديمة.

وعلى الرغم من الجهود المبذولة للسيطرة على تلوث المياه، والحد من تدهور جودتها، واتجاه أغلب الاتفاقيات الدولية الحديثة والآليات المؤسسية للتخفيف من آثار التنمية الاقتصادية على مياه الأنهار، إلا أن هناك العديد من العوامل التي تؤثر على جودة المياه مثل إزالة الغابات، وتآكل التربة، والزراعة الكثيفة[2].

ويشكل انخفاض جودة المياه تهديدًا خطيرًا على صحة الإنسان والحيوان والنبات، ويصبح – في كثير من الأحيان – مصدرًا للنزاع بين أولئك الذين يسببون التلوث والمجموعات الأخرى المتأثرة به، كما يؤثر بشكل متزايد على سُبل العيش الأمر الذي قد يدفع البلاد إلى حرب أهلية[3].

1 N. Sasidhar، Interstate River Water Disputes (IRWD) act (1956) and its legal provisions at:
- http://www.indiawaterportal.org/blog/n.-sasidhar/21244.

2 Deborah F. Shmueli، "Water Quality in International River Basins"، Political Geography (Amsterdam: Elsevier ,No. 18، 1999)، PP.437 -439.

3 أحد الأسباب الرئيسية لانخفاض جودة المياه وتلوثها هو عمليات الصرف التي تتم في أحواض الأنهار لمياه الصرف الصناعية والمنزلية والمبيدات الزراعية، وقد أدى هذا الأمر إلى حدوث حرب أهلية في طاجكستان، حيث أدى الإجهاد البيئي إلى حرب أهلية خلال الفترة من عام 1992 إلى عام 1997 نتيجة تهديد الأمن البشري الناتج عن تدهور المياه، كذلك أدى هذا الأمر إلى تلوث المياه في الهند في حوض نهرPalar نتيجة صناعة دباغة الجلود وتصريفها في مياه النهر، مما جعل مياهه غير صالحة للري والاستهلاك، وأدى إلى حدوث أزمة حادة واحتجاجات

إلى جانب ذلك توجد مشاكل أخرى تتعلق بجودة المياه مثل المستويات المفرطة من الأملاح الذائبة أو المواد الصلبة العالقة فيها، والتي قد تنتج عن تسرب المياه الجوفية المفرطة الملوحة إلى مصبات الأنهار، أو عدم كفاية المياه العذبة المتدفقة إلى تلك المصبات، فعلى سبيل المثال خفضت السدود في جنوب أفريقيا جزءًا من تدفقات المياه العذبة إلى حوض نهر أنكوماتي في موزمبيق، وأدت إلى زيادة مستويات الملوحة فيها مما أثر بالسلب على النظام البيئي، وألحق أضرارًا بالقطاع الزراعي فيها مما قد يؤدي إلى تهديد سُبل العيش لقطاع كبير من السكان، الأمر الذي قد يدفع إلى تدهور العلاقات بين الدولتين، ونشوب نزاع بينهما[1].

كما تؤدى المواد العالقة في المياه بسبب الممارسات الزراعية الخاطئة إلى تآكل المغذيات والمواد الصلبة العالقة مما يشكل تهديدًا على النظم الأيكولوجية للمياه العذبة واستخداماتها من قِبَل دولة المصب نظرًا لترسب الطمي الذي يؤدي بدوره إلى فقدان مناطق الصيد أو الأراضي الصالحة للزراعة، وكذلك إعاقة حركة الملاحة في النهر[2].

وقد أولت الدول المتقدمة ومنها منطقة الاتحاد الأوروبي اهتمامًا متزايدًا بجودة المياه، ووضعت إجراءات شديدة الصرامة3 يجب اتباعها من أجل تحسين نوعية المياه في المنطقة، ووضعت معايير

= من قبل المجتمع المحلي والمنظمات الناشطة في مجال البيئة، وإلى وصول الأمر إلى القضاء بين المزارعين والقائمين على صناعة الدباغة.... للمزيد في ذلك انظر:

- Annika Kramer، Water And Conflict Policy Briefing For USAID (Washington DC: Adelphi Research Center For International Forestry Research، 2004)، P. 5.

1 Idem.

2 Aaron T. Wolf، Along Term View Of Water And Security: International Waters، National Issues، And Regional Tensions، Welt in Wandel: Sicherheitsrisiko Klimawandel (Berlin: 2007) ,PP. 11- 13

3 تعد إجراءات التعامل مع نوعية المياه في نهر الراين من بين الإجراءات الأكثر صرامة في العالم، حيث ينبع ذلك النهر من الأنهار الجليدية في جبال الألب بسويسرا، ويقطع طريقه عبر الغابات وجبال الفوج، ويبلغ طوله 1326 كم، وبه العديد من الموانئ الداخلية أبرزها روتردام، وهو الأكبر في العالم، وكذلك موانئ بازل وستراسبورج ودورتموند، وقد نمت صناعة الصلب حول النهر، وتم تطوير مصافي النفط في المنطقة السفلى من حوضه، وأصبح مهدًا للصناعات الدوائية والبتروكيماويات.

وفي خمسينيات القرن الماضي كان اهتمام الدول المتشاطئة محصورًا في قضايا الملاحة وتوليد الكهرباء، وتم تشكيل لجنة دولية لحماية نهر الراين من التلوث ICPR من أجل دراسة نوعية المياه، ولم يكن هناك أي التزام قانوني لمتابعة =

واسعة النطاق تشمل الاستخدامات الشخصية، ومياه الشرب، والمياه الجوفية، واستخراج المياه المستخدمة لإنتاج الغذاء، حيث يحظر استخدام المياه الصالحة للشرب للاستخدامات الترفيهية، ويتم توجيهها فقط إلى مياه الشرب، وكذلك الحد من إجراءات تلوث المياه الناجم من تسرب النترات المسربة عبر الصرف الزراعي في الأنهار والمياه الجوفية، كما تم التخلص من عمليات تصريف المواد الخطرة تمامًا فى عام 2013، وتمت إعادة معالجة مياه الصرف الصحي وخصوصًا من المصادر الصناعية والمنزلية.

وتهدف كل هذه الإجراءات إلى وضع إطار قانوني لتوفير كميات من المياه ذات النوعية الجيدة في جميع أنحاء أوروبا من أجل تحسين الوضع البيئي والكيميائي في جميع المسطحات المائية (سواء المياه الجوفية أو المياه السطحية)[1].

كذلك تعد الصناعات التعدينية أحد أبرز أسباب تلوث مياه الأنهار، والمياه الجوفية، إذ أدى انهيار أقدم مناجم الفحم في جنوب أفريقيا إلى تلوث المياه الجوفية، وإلى زيادة الأملاح فيها وفي مجاري المياه نتيجة للانهيارات الأرضية التي تحدث في المناجم عقب استخدام الألغام مما يؤدي إلى تسرب نفايات تلك المناجم، وهي ظاهرة مكلفة بيئيًّا واجتماعيًّا واقتصاديًّا، إلا أن جنوب أفريقيا نجحت في تغيير ممارساتها لتتوافق مع الأنظمة والتشريعات البيئية العالمية[2].

توصيات اللجنة، وبالتالي كانت فاعليتها محدودة، وفي عام 1963 قررت الدول الأعضاء تعزيز دور اللجنة عن طريق إعطائها الطابع الرسمي من خلال اتفاقية برن، وتشمل دراسات لبحث حجم التلوث والاقتراحات بشأن التدابير التي يجب اتخاذها للسيطرة على تلوث النهر، وتقديم التقارير السنوية، على أن تتم الموافقة على القرارات بالإجماع، وقد عانى النهر من انخفاض نسبة تشبع المياه بالأكسجين نتيجة صرف المياه غير المعالجة مع صرف مستويات عالية من الفوسفات والنيتروجين، وتم بناء عدد كبير من محطات معالجة مياه الصرف الصحي من قبل ألمانيا، وقد ساهمت فرنسا بتسريب الكلوريدات في المياه إلى حدوث أضرار بالغة على هولندا التي قام المزارعون بها برفع دعوى قضائية ضد فرنسا بسبب هذا الضرر، كما جرى نزاع رئيسي بين فرنسا وهولندا عندما رفض البرلمان الفرنسي التصديق على اتفاقية 1976 بشأن الكلوريدات، ولم يوقع عليها حتى عام 1985، وكان المحور الآخر للاستياء الهولندي من التلوث الذي عانى منه ميناء روتردام من الرواسب التي ولدت نتيجة الترسيبات النهرية الناتجة عن التصريف في مياه النهر، وهددت الحكومة الهولندية برفع دعوى قضائية مطالبة فرنسا بالتعويض عما أصابها من أضرار بالغة.... للمزيد انظر:

- Deborah F.Shmueli.، OP.CIT.، PP. 475 - 746.

1 http://www.environmentlaw.org.uk/rte.asp?id=

2 Suzan Oelofse، "Mine Water Pollution"، Paper prepared for Department Of Environmental Affairs and Tourism (DEAT) (Cape Town:Department Of

كما يعد نهر كافو في منطقة الجنوب الأفريقي من أبرز الأنهار التي تعاني من تدهور البيئة المائية إذ يمر من خلاله العديد من الصناعات الكبرى، والصناعات التعدينية، وأنشطة الزراعة، وبالتالي فهو يحمل مجموعة متنوعة من الملوثات، فعمليات التعدين الكثيفة في مقاطعة كوبريليت Copperbelt ولدت تركيزات مرتفعة من الكوبالت والنحاس في الرواسب النهرية والمياه والأسماك التي يتم اصطيادها من النهر، وقد كشف العديد من الدراسات البحثية عن وجود تركيزات عالية من المعادن الثقيلة في كافو، والتي أثرت بشكل سلبي على أشكال الحياة المائية في النهر، وكذلك وجود مخلفات ناتجة عن مناجم النحاس في كونكولا تضخ قُرابة 400.000 م^3 يوميًّا من الملوثات إلى المياه الجوفية[1].

وكل تلك الملوثات الكيميائية تؤدي إلى تسمم الحياة المائية وتلحق ضررًا بحياة الإنسان والحيوان والنباتات التي يتم زراعتها في حوض النهر، حيث تأثرت زراعة قصب السكر التي كانت قائمة على النهر على مساحة تبلغ 11000 هكتار من الأراضي سنويًّا، كذلك تأثرت الثروة السمكية، الأمر الذي يؤدي إلى ضغوط اقتصادية على شرائح مختلفة من السكان في زامبيا، وهو ما قد يولد احتجاجات واضطرابات داخلية في البلاد نتيجة لتردي الوضع الاقتصادي والصحي للأفراد داخل المجتمع[2].

من ناحية أخرى أدى إنشاء سد دياما فى غرب أفريقيا على حوض نهر السنغال- والذى يعمل على مكافحة زيادة الملوحة فى المياه – إلى تقليل نسبة الملوحة فى مياه نهر السنغال، وهو ما أدى إلى انتشار يرقات البلهارسيا، وهو المرض الذى لم تعرفه منطقة حوض نهر السنغال من قبل، وكذلك انتشار مرض الملاريا الذى أصبح السبب الأول للوفاه فى حوض نهر السنغال ومن ناحية ثالثة فقد أدى بناء السد إلى اختلاف كبير فى الدورة الزراعية السنوية، وإلى انقراض العديد من الأسماك في حوض النهر نظرًا لتأثره باختلاف الطبيعة الهيدرولوجية[3].

Environmental Affairs and Tourism، March 2008(، P.P.، 1 - 3.

1 Michael Sankwe Kambole، "Managing The Water Quality of the Kafue River"، Physics and Chemistry of the Earth (Amsterdam: Elsevier Ltd، No.28، 2003),P.1106.

2 Ibid.، PP. 1107 - 1108.

3 El Hadji Malick N'Diaye، Anne-Laure Bouvier، Jean-Philippe Waaub، "Dam Construction in the Senegal River Valley and the Long-Term Socioeconomic Effects"، Knowledge، Technology & Policy (Rotterdam: Springer، Vol. 19،

المطلب الثالث : أسباب النزاعات حسب نطاق حدوثها

يمكن تقسيم النزاعات حسب نطاق حدوثها إلى نزاعات داخلية تحدث داخل إقليم الدولة، وقد تحدث داخل الجماعة الواحدة نتيجة للتنافس على الموارد المائية، أو تحدث بين الجماعات المختلفة، أو بين السلطة الحاكمة وبين الجماعات الموجودة داخل الدولة، أو نزاعات خارجية تحدث مع دولة من الدول المتشاطئة على النهر.

أولاً: النزاعات الداخلية

يمكن تصنيف النزاعات الداخلية حول الأنهار الدولية إلى نوعين من النزاعات هما[1]:

1 – نزاعات تحدث داخل الجماعة؛ حيث من الممكن أن يحدث النزاع بين أعضاء الجماعة الواحدة.

2 – على المستوى الوطني عندما تتنازع جماعات في نفس البلد حول حقوقها المائية مع الجماعات الأخرى أو السلطات في نفس الدولة حول المياه التي لا تقع في نطاق اقليمهم الجغرافي.

ولعل أبرز صور النزاع على المستوى الوطنى هى تلك التى تظهر جليًّا حال قيام الحكومة بإقامة أحد مشروعات المياه مثل سد أو قناطر، والتى قد ترى الجماعة التى تقيم فى المنطقة المُزمع إقامة المشروع فيها أن الهدف منه هو إبعادها عن أرضها، وسرقة مواردهم خصوصًا مع عدم إدراكها للمصالح التى تعود على الوطن بأكلمه، وتغلب مصالحها الخاصة، وهو ما يؤدى– في كثير من الأحيان– إلى فشل أو تعطيل إقامة تلك المشروعات.

ولعل المثال الأبرز على ذلك ما حدث فى حوض نهر الزامبيزي، والذي يعد أحد أكبر أنظمة الأنهار التي تصب في المحيط الهادي، وتشترك فيه ثماني دول، ويدعم الحياة لأكثر من 20 مليون شخص في تلك البلاد الواقعة على حوض النهر2، فالعديد من المشروعات المقترحة على حوض

No. 4، Winter2007) PP.,47 - 49.

1 Peter J. Ashton، "Disputes and Conflicts Over Water in Africa"، Violent Conflicts، Fragile Peace: Perspectives on Africa's Security (London: Adonis and abbey press ,2007) PP. 5- 6.

2 تنبع الروافد الرئيسية لحوض نهر الزامبيزي من أنجولا ومالاوي وتنزانيا وزامبيا وزيمبابوي، وتقدر مساحة حوض النهر بـ 20000 كم2، يوجد على النهر أكثر من 28 سًّدا بقدرة تخزينية تقدر بحوالي 12 مليون م3 أكبرها هو سد كاريبا، والدول التي توجد بها السدود هي مالاوي (1) وموزمبيق (1) زامبيا (4) زيمبابوي (21)، فضلاً عن كاريبا الذي يربط بين زامبيا وزيمبابوي.

النهر تم تعطيلها في البداية بسبب النزاع الذي نشب بين الحكومة والسكان القاطنين في المنطقة المزمع إنشاء السد عليها، إذ لم تستطع الجماعات التي تعيش في المنطقة تقدير حجم المنافع المتصورة في المستقبل من إنشاء مثل هذا السد، وترى أن الهدف من المشروع هو تهجيرها وتشريدها بعيدًا عن أراضيها، وكذلك رأى سكان المناطق في شمال غرب زامبيا أن الهدف من المشروع هو سرقة مواردهم، الأمر الذي أثار نزاعًا حول المشروع، وقد تمت تسوية النزاع عبر التفاوض مع السكان بعد توفير مساكن أخرى لهم1.

ومن ناحية أخرى قد تحدث النزاعات على المستوى الوطنى بين المواطنين والسطات عند قيام الأخيرة بخصخصة المياه، الأمر الذى يحول دون حصول المواطنين على المياه الصالحة للاستخدامات الخاصة بهم؛ فنتيجة للاتجاه العالمى المتسارع نحو نقل خدمات توزيع وإنتاج المياه من القطاع العام إلى القطاع الخاص أصبحت المياه سلعة قابلة للتداول، ويؤدي سوء تنفيذ هذه السياسات والفساد في الدول النامية إلى حرمان فئات المجتمع المهمشة والفقيرة من حقها في المياه2، وهذه السياسات تتجاهل بالطبع احتياجات الفقراء، ونظرًا لضعف الرقابة في تلك

1 Cecil D. Nundwe and B. C. Mulendema," Mitigration of Conflicts Derived From Water Use Related Problems - Zambia "، Water for Peace in the Middle East and Southern Africa (Hague: Green Cross International، March 2000)، P.P، 133-134.

2 اعتبرت لجنة الأمم المتحدة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أن المياه حق من حقوق الإنسان، ففي نوفمبر 2002 أكدت اللجنة أن الحصول على المياه للاستخدامات الشخصية والمنزلية حق أساسى من حقوق الإنسان، وفى التعليق على المادتين 11 و 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لسنة 1966 اعتبرت اللجنة أن حق الإنسان في المياه لاغنى عنه من أجل التمتع بحياة كريمة، فالماء مطلب أساسي للتمتع بباقى الحقوق الإنسانية الأخرى، وأكدت اللجنة على أنه ينبغي التعامل مع المياه كسلعة اجتماعية وثقافية لا كسلعة اقتصادية بالدرجة الأولى، وينبغي تحقيق استدامة المياه بما يضمن حقوق الأجيال الحاضرة والمقبلة، وكذلك ضرورة عدم التمييز في التمتع بالحق في المياه.

ومن ناحية أخرى أعلنت الجمعية العامة للأمم المتحدة فى يوليو 2010 أن الوصول إلى المياه النظيفة والمرافق الصحية حق أساسي من حقوق الإنسان، داعية الدول والمنظمات الدولية للمساعدة فى توصيل المياه إلى أكثر من 884 مليون شخص فى العالم بدون مياه صالحة للشرب، وأكثر من 2.6 مليار شخص حول العالم بدون المرافق الصحية الأساسية، ولكن نتيجة لضعف الرقابة على الشركات متعددة الجنسيات، والفساد المستشرى فى الدول النامية تحول هذا الهدف عن معناه، وتحول الأمر برمته إلى سيطرة تلك الشركات على مرافق المياه والصرف الصحي، الأمر الذى أصبح يقف عائقًا أمام الحق فى المياه كحق من حقوق الانسان الأساسية..... للمزيد فى ذلك انظر:

د. شكرانى الحسين، " العدالة المائية من منظور القانون الدولي"، رؤى استراتيجية (أبو ظبى، مركز الإمارات

البلدان فقد حدث ارتفاع كبير في أسعار المياه، وسحب المياه للاستخدام الصناعي على حساب الاستخدامات الأخرى، الأمر الذي يؤدي إلى الاضطرابات الاجتماعية العنيفة والنزاع حول موارد المياه[1].

ومع تزايد اعباء الديون على دول القارة الأفريقية وضعت الجهات المانحة شروطًا لتخفيف عبء تلك الديون، والحصول على قروض جديدة منها خصخصة المياه، الأمر الذي سيؤدي بالبلدان الأفريقية النامية والفقيرة للانهيار، فقد عرض البنك الدولي على تنزانيا للحصول على قرض مع تخفيف عبء الدين أن تقوم بخصخصة شركات المياه والصرف الصحي عبر جعل إدارة المياه لشركات خاصة2، مما سيدفع بالبلدان الأفريقية الفقيرة إلى مزيد من الصراعات

للدراسات والبحوث الاستراتيجية، سبتمبر 2013) ص ص. -84 85.

1 المثال الأوضح والأكثر شهرة في الصراع حول خصخصة المياه هو قضية كوتشابامبا في بوليفيا التي تقع في منتصف المنطقة الصحراوية، مما يجعل الوصول للمياه أمرًا مهمًّا وثمينًّا، وفي عام 1999 أوصى البنك الدولي بضرورة خصخصة المياه في منطقة كوتسومبا من أجل تخفيف عبء الديون على بوليفيا التي كانت تقدر ب600 مليون دولار، وقامت الحكومة بالتنازل لشركة بكتل الأمريكية عن حقها في إدارة المياه في المنطقة، والتي يقع مقرها في سان فرانسسكو، وأقر البرلمان البوليفي هذه الإجراءات وألغى الدعم على المياه في المنطقة استجابة لتوصية البنك الدولي، لتصل فاتورة المياه إلى 20 دولارًا شهريًّا مع العلم بأن الحد الأدنى للأجور أقل من 100 دولار، مما اضطر الأهالي إلى المفاضلة بين الماء أو الغذاء، وفي عام 2000 قامت ثورة شعبية في بوليفيا خرج فيها الملايين من الشعب من أجل المطالبة بإلغاء خصخصة المياه، وعودة الدعم عليها مرة أخرى، ونتيجة لذلك اضطرت الحكومة البوليفية إلى إلغاء عقود شركات المياه، وفي عام 2001 رفعت شركة بكتيل دعوى تعويض على الحكومة البوليفية لعدم إتمام التعاقد، وعرض النزاع على الهيئة الدولية لتسوية نزاعات الاستثمار (ICSID)... انظر بهذا الصدد:

- Mohammed H.K. Al-Essawi، Elijah M. Ntuli، "Accentuating River Border Conflicts and Water Privatization: The Southern African Development Community"، Journal of Applied Sciences (Hubei: Asian Network for Scientific Information، Vol. 7، Issue 4، 2007)، PP.536-538.

وانظر أيضًا:

- Dustin Van Overbeke، Water Privatization Conflicts، at:
- http://academic.evergreen.edu/g/grossmaz/VANOVEDR

2 والمثال الآخر على خصخصة المياه في أفريقيا هو خصخصة المياه في غانا التى أدت إلى زيادة رسوم المياه في العاصمة الغانية أكرا بنسبة 95 ٪ من سعرها، ومن المتوقع أن تزيد بنسبة ٪300، وهو ما سيؤدي إلى عدم إمكانية حصول ٪35 من سكان غانا على المياه النظيفة، هذا وقد مرت عملية الخصخصة في غانا بعدة مراحل منها إنشاء لجنة استشارية عام 1996، ثم إعادة هيكلة الأمانة العامة لقطاع المياه في عام 1997 للإشراف على عملية الخصخصة، وتم عمل الدراسات الخاصة، والتنسيق مع الشركات الراغبة في الاستثمار في مجال المياه في غانا عام 2000،

والحروب الأهلية، بالإضافة إلى النزاع على موارد المياه مع الدول المجاورة، وبالتالي تدخل في حلقة مفرغة من الصراعات والحروب تحول دون تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية1.

وحتى تسعينيات القرن الماضى لم تكن قارة أفريقيا تعرف خصخصة المياه، فلم يكن يوجد سوى عدد محدود من شركات المياه الخاصة في أفريقيا، إلا أن الأمر تطور- بشكل كبير جدًا- في العقدين الماضيين، وأصبح العديد من الشركات متعددة الجنسيات يسيطر على إمدادات المياه في جنوب أفريقيا، الأمر الذي أدى إلى ظهور العديد من الأمراض والأوبئة نتيجة نقص إمدادات المياه الصالحة للشرب، وأصبح السبب الثاني من أسباب الوفيات بين الأطفال هو الأمراض التي تنقلها المياه، حيث عانت دولة جنوب أفريقيا عام 2000 من أكبر وباء تفشى في البلاد وهو مرض الكوليرا نتيجة لعدم وجود المياه الصالحة للشرب، وقد بدأت الاحتجاجات في جوهانسبرج ضد الحكومة لعدم توفير المياه الصالحة للشرب وراح ضحية تلك الاحتجاجات أربعة أشخاص نتيجة ارتفاع أسعار المياه بنسبة 15٪، مع توالي الزيادة، الأمر الذي يصعب معه وصول المياه إلى الفقراء في جنوب أفريقيا2.

ثانيا: النزاعات الخارجية

تحدث تلك النزاعات على المستوى الدولي حين تتنافس الدول على الحقوق المائية مع

وبحلول عام 2003 تم توقيع عقد الخصخصة مع الشركة مع إعطائها كافة الامتيازات التي تمكنها من إتمام = عملها، ومنها إلغاء التعريفة الجمركية على المواد اللازمة لمشروع المياه، وقد خصصت الحكومة البريطانية مبلغ 10 ملايين يورو (15.7 مليون دولار) كدعم لخصخصة المياه في غانا... للمزيد في ذلك انظر:

- Henry Wonder Doe," Assessing the Challenges of Water Supply in Urban Ghana: The case of North Teshie"، MA. Thesis (Stockholm: Royal Institute of Technology (KTH)، 2007),PP.، 33-34.

وأيضًا :

- Barry Mason and Chris Talbot، What water privatization means for Africa، 7 September 2002 at:
- www.wsws.org/articles/2002/sep2002/wate-s07.shtml

1 Hydropolitics and Geopolitics: Transforming Conflict and Reshaping Cooperation in Africa، in Africa Notes، November/December 2004 PP.، 5-6.

2 Barry Mason and Chris Talbot، What water.. OP.CIT.

- http://www.wsws.org/articles/2002/sep2002/wate-s07.shtml

دول الجوار حول استخدامات المياه من النظام المائي الذي يتشاركون فيه، والمثال على ذلك هو حقوق الدول المتشاطئة على الأنهار التي تقع ضمن الحدود الدولية، وكذلك الموقف عندما يعبر النهر الحدود الدولية، وهو أحد الأسباب القوية لنشوب النزاعات بين دول المنبع ودول المصب.

وقد شهدت القارة الأفريقية العديد من النزاعات حول الأنهار الدولية، ومنها النزاع بين ناميبيا وبوتسوانا الذي يعد نموذجًا للنزاعات النهرية في منطقة الجنوب الأفريقي؛ حيث مَثَّلَ أَوَّلَ النزاعات حول الأنهار الدولية التي عُرِضَتْ على محكمة العدل الدولية في بداية التسعينيات حول تحديد الحدود بين الدولتين، وكذلك تحديد الوضع القانوني لجزيرة (كاسيكيلي/ سيدودو) Kasikil /Sedudu، والتي تبلغ مساحتها قرابة 3.5 كم مربع، وتقع في نهر تشوبي، وتفصل قطاع كابريفي Caprivi الناميبي في الشمال عن تشوبي في الجنوب، وقد حاولت الدولتان تسوية النزاع سلميًّا عبر الاتفاق على تعيين لجنة من الخبراء لتحديد الحدود بينهما، وأصدرت اللجنة تقريرها النهائي بالفشل في التوصل إلى حل متفق عليه بشأن الحدود المشتركة، ووافق قادة الدولتين بوساطة من زيمبابوي على عرض النزاع على محكمة العدل الدولية بموجب الاتفاق الخاص بذلك، والموقع في 15 فبراير 1996.

وقد أصدرت المحكمة حكمها في عام 1999 مستندًا إلى تفسير المحكمة لمعاهدة 1890 الموقعة بين بريطانيا وألمانيا حول مجال نفوذهما في أفريقيا، وخلصت المحكمة إلى أن القناة الرئيسية للنهر هي القناة الشمالية الغربية، وبالتالي تقع الجزيرة الموجودة في نهر تشوبي ضمن اختصاص دولة بوتسوانا[1].

1 Peter Ashton، "Southern African Water Conflicts، Are They Inevitable or are they Preventable?"، Water for Peace in the Middle East and Southern Africa (Huge : Green Cross international ,March,2000)، PP.96,97.

الحركة الفكرية في غرب أفريقيا حتى نهاية القرن السادس عشر ميلادي

The intellectual movement in West Africa until the end of the sixteenth century

بقلم: الباحثة/ زينب التومي
المركز الجامعي تمنراست (الجزائر)

Abstract:

This study attempts an presentation the history of the ancient kingdoms in the Western Sudan، The period prior to Islamic contact with this region، is largely unknown though archaeological remains indicate to existence of inhabitants thousands of years ago، the result of which the study of ancient History of Western Sudan begins from the Medieval Age. influence of Islam and by Impact of Islamic Civilization، the Intellectual and the cultural movement flourished. The monograph is divided into two parts. Part One follows The Kingdoms of West Africa، the second part follows the fields of intellectual and cultural movement of Western Sudan، had been prospering، Until the sixteenth century.

الملخص:

لا شك أن للإسلام دورا بارزا في ازدهار الحياة الفكرية والثقافية في قارة أفريقيا حيث شهد الجزء الغربي منها قيام ممالك وطنية، وعرفت حضارات تضرب في أعماق التاريخ حاولت الدراسة الكشف عن أهم مظاهر الحركة الفكرية والثقافية في ممالك غرب أفريقيا إلى

غاية القرن السادس عشر ميلادي حيث ازدهرت الحياة العلمية في ممالك غرب أفريقيا نتيجة انتشار الحضارة الإسلامية، وبعد أن اتخذت تلك الممالك من النظم العربية الإسلامية نموذجا في الحكم تناولت الدراسة محورين يتحدث المحور الأول عن أهم الممالك الوطنية التي قامت في غرب أفريقيا، والمحور الثاني يتناول ميادين مظاهر الحركة الفكرية والثقافية.

نشأت بغربي أفريقيا عدد من الممالك الإسلامية وقد كان الإسلام عمادها الروحي واللغة العربية أداتها في الإدارة والثقافة والتجارة. قبل الحديث عن الحركة العلمية والثقافية في غرب أفريقيا يجدر بنا أن نحدد بعض المفاهيم الجغرافية التي تتعرض لها الدراسة ومن هذه المفاهيم غرب أفريقيا وبلاد السودان الغربي.

بلاد السودان الغربي: مصطلحا أطلقه العرب على كل البلاد الواقعة جنوب الصحراء الكبرى في المنطقة الغربية لأفريقيا المحاذية للمحيط الأطلسي [1]، أما أصل هذه التسمية فقد استوحوا فيه لون البشرة عند سكان تلك المنطقة[2].

واعتبر الرحالة العرب القدامى الصحراء «بحرا رمليا» فقد أطلقوا على الشريط العريض المصاحب لهذه المنطقة الصحراوية اسم «الساحل»[3] فعرفها العرب ورحالتهم على أنها البلاد التي يحدها بحر الظلمات» المحيط الأطلسي «، من الغرب وحدود بلاد الحبشة الغربية من الشرق، ويمتد السودان الغربي حسب هذا المفهوم من ساحل السنغال حتى حدود نيجيريا الشمالية، ونقطة ارتكازه هي حوض السنغال، فالتعريف السياسي لغربي أفريقيا الأجزاء الواقعة بين حافة الصحراء الكبرى في الشمال وحدود تشاد في الشرق ومحور جبال الكاميرون في الجنوب الشرقي بينما يحيطها المحيط الأطلسي من الجهتين الجنوبية والغربية[4].

أكدت البحوث والكشوف الأثرية الحديثة عن حضارات وطنية قديمة وجدت في بعض

---

1 د.الهادي المبروك الدالي، التاريخ السياسي والاقتصادي لأفريقيا فيما وراء الصحراء من نهاية القرن الخامس عشر إلى بداية القرن الثامن عشر، ط1، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، 1999، ص17.

2 عبد القادر زبادية، الحضارة العربية والتأثير الأوروبي في أفريقيا الغربية جنوب الصحراء، دراسات ونصوص، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب1989، ص11.

3 نقولا زيادة، أفريقيات دراسات في الغرب العربي والسودان الغربي، ط1، لندن، رياض الريس للكتب والنشر، 1991،، ص316.

4 عبدالله عبدالرزاق ابرهيم، وشوقي عطاء الله الجمل، دراسات في غرب أفريقيا الحديث والمعاصر، القاهرة، 1998، ص5.

أجزاء هذه المنطقة وأن حوض النيجر كان مركز نشاط ومدنية منذ أقدم العصور وهناك اعتقاد بأن أقدم الصناعات الأوربية التي ترد إلى العصر الباليوليتي – العصر الحجري القديم جاءت من أفريقيا عن طريق البر ويقول بعض كتاب العصر الحديث إن صناعة الحديد قديمة في غربي أفريقيا [1].

إن العصر الذهبي في تاريخ أفريقيا الغربية هو العصر الوسيط حيث برزت الخصائص المميزة للحضارة الإفريقية الوطنية في تلك البلاد، وقامت حكومة ونظم إدارية متقدمة والإسلام هو الذي أمد هذه البلاد بالمعارف المختلفة من آداب وفنون، كما أمدها بوسائل المعرفة من علماء ومدارس وجامعات.

ظهرت خلال تلك الفترة ممالك في غرب أفريقيا وعاصرت بعضها بعضا، غير أن الشهرة والعظمة والسيادة العامة فضلا عن القوة وسعة النفوذ، تولدت بين هذه الممالك واحدة بعد الأخرى لقد وجدت هذه الدول كلها في عصر واحد تقريبا وأول هذه الدول وأقدمها دولة غانا[2].

لقد ساد الاعتقاد لفترة طويلة بأن المرابطين هم الذين أول من أدخل الإسلام إلى بلاد السودان الغربي أي أن دخول الإسلام إلى هذه المناطق يرجع إلى القرن الحادي عشر الميلادي ولكن هذا الاعتقاد لا يستند إلى أي أساس خاصة وأن عددا من المؤرخين كتبوا عن هذه المناطق، ولقد كتب أحمد بابا أن مدينة غانا كانت تضم اثنا عشر مسجدا في القرن السابع الميلادي، كما أن سلطنات إسلامية قامت منذ القرن التاسع الميلادي بدور كبير في نشر الإسلام في ربوع السودان الغربي [3].

من الثابت تاريخيا أن منطقة السودان عرفت حياة اجتماعية واقتصادية وسياسية وثقافية منظمة تمثلت في وجود ممالك قوية ونظمت التجارة وعقدت الاتصالات مع الدول الواقعة

---

1 أ.د السر سيد أحمد العراقي، "بلاد غربي أفريقيا عبر التاريخ الدور الحضاري والثقافي"، جمعية الدعوة الإسلامية العالمية، الكتاب الثامن، أوراق المؤتمر، ص32.

2 يعيد الباحث مهدي ميغا أسباب تأخر سنغاي نشأة وتطورا ويرجع ذلك لعدة وجوه منها تجاهل تاريخ ما قبل الإسلام لعدة أغراض كثيرة وتجاهل التاريخ الإسلامي قبل القرن الرابع الهجري وبسبب عدم الدقة العلمية إما بالخلط في تاريخ أفريقيا بين قبول الناس أفرادا للإسلام وبين اعتناق الملوك أو لنقص استقصاء المعلومات من مصادر عدة وموازنتها.ينظر:د.هارون المهدي ميغا، "إمبراطورية سنغاي دراسة تحليلية في الترتيب التاريخي للإمبراطورية الإسلامية". مجلس علماء وكتاب شمال أفريقيا تاريخ النشر يوم الخميس 11جوان2015.

3 يحي جلال، تاريخ أفريقيا الحديث والمعاصر، القاهرة المكتب الجامعي الحديث، ص27.

جنوبها والواقعة شمالها وأهم هاته الممالك التي قامت في السودان الغربي واعتنقت الإسلام وهي غانا ومالي وسنغاي وكانم وبرنو.

أولا: غانا: وقد قد ذكر اسم «غانا أرض الذهب» لأول مرة من قبل الجغرافي العربي الفزاري حوالي القرن الثامن[1] اسم غانا في الأصل لقب ملوكهم ثم أطلق على كل المملكة[2] غانا أقامها شعب السوننك، غانا القديمة كانت تشمل جنوب موريتانيا وشرقي السنغال وجزءً من مالي وربما غينيا أيضا فهي غير غانا الحالية وهذه الحدود بلغتها في أوج عزتها وقوتها أما قبل ذلك أنها كانت في النقطة الممتدة شمالي منحنى النيجر الأعلى ومنابع نهر السنغال أما في أيام ضعفها في الأخير فقد بقيت حدودها هي الحدود القديمة أيضا[3]، وتعد من الممالك التي كسبت الصيت والثراء، وقد كان لموقعها على الطريق التجاري الذي يصل الشمال الإفريقي بمصادر الذهب أثر في ثرائها وقوتها وفرض ملوكها حوالي سنة 800م، سلطانهم على رقعة واسعة من الأرض شمالا واتخذت غانا وعاصمتها «كومبي صالح من أوداغشت مركزا تجاريا كبيرا[4]، وتتضارب الآراء حول تاريخ هذه المملكة إذ يذهب البعض إلى أنه القرن الثاني الميلادي والأخر القرن السابع ويرجح أن مملكة غانا قامت في القرن الثالث ميلادي وامتد عمرها حتى القرن الثالث عشر، وترجع قوتها وتوسعها إلى استعمالها الحديد قبل غيرها قبل غيرها من القبائل السودانية، وتنظيمها للتجارة خاصة تجارة الذهب والملح وفرض الضرائب على القوافل التجارية، ما وفر لها مداخيل مالية هامة، وقد ذكر البكري :»أن لملكهم على حمار الملح دينار ذهب في إدخاله البلاد ودينارن في إخراجه[5].

ووصف البكري العاصمة التي كانت مدينتان تبعد إحداهما عن الأخرى ستة أميال وكانت إحداهما مخصصة للسكان المسلمين و بها مساجد يتجمع فيها الفقهاء البارزون بينما الأخرى تسمى بالغابة مخصصة للوثنين وبها بلاط الملك وبها مسجد يصلي فيه من يفيد عليه من المسلمين على مقربة من مجلس حكم الملك[6]، فكانت تقع في قلعة يحيط بها غابة كثيفة وبعد

1 NEHEMIA LEVTZION، ANCIENT GHANA AND MALI، NEW YORK Holmes & Meier Publishers,1973,p3.

2 أبو عبيد الله البكري، المغرب في ذكر بلاد أفريقيا والمغرب، بغداد، مكتبة المثنى، ص174.

3 زبادية، مرجع سابق، ص12.

4 نقولا زيادة مرجع سابق، ص318.

5 البكري المغرب في ذكر بلاد أفريقيا والمغرب، مصدر سبق ذكره، ص176.

6 نفسه، ص178.

أبحاث أثرية استمرت نصف قرن تقريبا، استطاع العالمان توماسي وموني سنة 1949، أن يحدد كمبي صالح على بعد 205 كلم إلى الشمال من مدينة بامكو الحالية، وقد وجد المنقبون بقايا من الفخار و عدد من الحجر المزين بالألوان وكان على ثلاث وخمسين منها آيات من القرءان كتب بالحروف العربية وهذا ما دفع موني إلى القول أن حضارة غانا كانت قد بلغت مستوى رفيعا في الناحتين الزراعية والصناعية [1]، وإلى جانب الازدهار المادي ذكر الشريف الإدريسي أن ملك غانا كان من: «أعدل الناس فيما يحكى عنه ومن سيرته في قربه من الناس وعدله فيهم أن له جملة قواد يركبون إلي قصره كل صباح، فإذا أجتمع إليه جمع قواده ركب وسار يقدمهم ويمشي في أزقة المدينة سائر البلد فمن كانت له مظلمة أو نابه أمر تصدى له فلا يزال حاضر بين يديه حتى يقضي مظلمته ثم يرجع إلى قصره»[2]. ويتضح أن ملوك غانا إنما توصلوا لإقامة دعائم دولتهم والتمكين لاستمرارها بعدد من الأمور منها: تنظيم مداخيل الخزينة - اعتمادهم على جيش دائم وآخر احتياطي سهرهم على اقتصاد البلاد عدلهم بين الرعية[3].

ويذكر السعدي عدد من حكام مملكة غانا أربعة وأربعون اثنان وعشرون قبل بعثة الرسول صلى عليه وسلم واثنان وعشرون بعد البعثة[4]، فالواضح أن المملكة شهدت فترة حكمها أسرتين حاكمتين وقد ثارت الأسرة الثانية على الأولى وتولت حكم الإمبراطورية.

منسا فاكولي: ملك من ملوك الأسرة الأولى قبل البعثة قد سافر إلى مكة منذ العصر الجاهلي وبعد عودته من هذا السفر بني بيتا على غرار الكعبة المشرفة على الحدود بين مالي وغينيا، ووضع به أصناما بنفس عدد أصنام التي كانت موجودة في الكعبة آنذاك وسماهم بنفس تسمياتهم ثم أطلق على هذا البيت الكعبة بلو، في عصره الكعبة بلو قبلة سكان غانا[5]

كيا ميغا: وهي كلمة سنوكية مركبة من جزأين هما»كيا» ومغا» ومعنى الأولى في اللغة السنوكية صاحب الثانية الذهب وكان أصل إطلاق هذا الاسم على الإمبراطور برمندان أول

---

1 زبادية، مرجع سابق، ص ص14-13.

2 الشريف الإدريسي، وصف أفريقيا الشمالية والصحراوية مأخوذ من كتاب نزهة المشتاق في اختراق الأفاق صححه ونشره، هنري بيريس، الجزائر، 1957، ص8.

3 زبادية، مرجع سابق14.

4 عبدالرحمان بن عبدالله السعدي، تاريخ السودان طبعه هوداس، باريس، 1981، ص9.

5 كوروماكان سيدو التصوف الإسلامي في مالي نشأته وتطوره قسم الفلسفة الإسلامية جامعة القاهرة مذكرة ماجستير، سنة2012، ص6.

ملك أدخل المرابطين الإسلام في عهده ويتحدث أبن خلدون عن غانا، »ثم إن أهل غانية ضعف ملكهم وتلاشى أمرهم واستفحل أمر الملثمين المجاورين لهم جانب الشمال...وعبروا على السودان واستباحوا حماهم وبلادهم واقتضوا منهم الإتاوات والجزي، وحملوا كثيرا منهم على الإسلام فدانوا به ثم اضمحل ملك أصحاب غانية وتغلب عليهم أهل صوصو المجاورون لهم من أمم السودان....يذكرون أن أول من أسلم منهم ملك اسمه برمندان»[1]، كما قال ابن خلدون أول من أسلم من ملوك غانا برمندان، وكان أول ملك في غانا أدخل المرابطون الإسلام في عهده، ولا تزال أبحاث المؤرخين لم تصل بعد إلى معرفة الأسباب الحقيقية لضعف مملكة غانا في أخر أيامها سوى هجوم المرابطين الذين هاجموا المملكة سنة 1054م، واستولوا على مدينة أوغديشت 1055م، ثاني مدينة هامة في غانا أما العاصمة كمبي صالح لم يستولوا عليها إلا في سنة 1067م[2]، وقد دل التاريخ بالكاربون 14، على أن المدينة ظلت عامرة حتى بعد غزو المرابطين لهذه المناطق 469هـ – 1076م، وأن إهمال المدينة والتخلي عنها لم يقع إلا في القرن السابع في عهد أسرة صوصو المالية[3]، وقد نتج عن الفتح المرابطي انتشار الإسلام في غانا وبعد هذه النتيجة انسحب المرابطون تاريكين الحكم بيد الملوك القدماء غير أن عظمة غانا لم تدم مدة طويلة بعد ذلك استقلت عنها الأقاليم ثم سقطت العاصمة كمبي صالح في يد حكام قبائل السوشو 1240.

ثانيا: امبرطورية مالي: شكل إمبراطورية مالي شعب الماندينغو وامتد حكمها على جمهورية مالي الحالية وعلى السنغال الشرقي[4] وشمالي غينيا وشمال كل من بوركينا فاسو»فولتا العليا» والبينين «الداهومي»سابقا والجنوب الأقصى من موريتانيا[5]، لذلك قدر بعض المؤرخين العرب طولها بمسيرة أربعة أشهر من الغرب إلى الشرق وعرضها بمسيرة ثلاثة أشهر من الجنوب إلى الشمال[6]، فيذكر العمري: «حدثني السلطان منسى موسى أن طول مملكته نحو

1 عبدالرحمان ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر زمن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، بيروت، دار الفكر، 2000، ج6، ص266.

2 زبادية، مرجع سابق، ص15.

3 إسماعيل العربي، الصجراء وشواطئها، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1983، ص 289.

4 يعرف أهل مصر المملكة باسم التكرور والتي تعني شرق السنغال، بينما يفضل ملك مالي أن يعرف بصاحب مالي لأنه الإقليم الأكبر وإقليم تكرور إحدى أقاليم المملكة ينظر: العمري شهاب الدين أحمد بن فضل، مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، تحقيق: حمزة أحمد عباس، أبو ظبي المجمع الثقافي، السفر الرابع، 2002م، ص105.

5 زبادية مرجع سابق، ص16.

6 نفسه، إشارة إلى العمري وأبو الفداء، ص16.

سنة.....وهو أنها أربعة أشهر طولا في مثلها عرضا»[1]. ظهرت مملكة مالي أو الماندينج في القرن الثالث عشر، عقب سقوط إمبراطورية غانا حيث قامت على أكتاف رؤساء القبائل الإفريقية في المنطقة[2]، وكان شعب الماندينغو من أوائل الشعوب في غرب أفريقيا، التي اعتنقت الإسلام وكان في البداية يدين بالولاء لمملكة غانا وعندما انهارت غانا أمام هجمات السوشو الوثنين تصدى شعب الماندينغو بقيادة زعمائه للوقوف في وجوههم، فتمكن من الانتصار عليهم بقيادة الزعيم سونديانا كيتا[3]، في معركة كيرينا حوالي عام 1235م، ولا يعتبر هذا تاريخ بداية مملكة مالي ولكنه يعتبر بداية انتشار سلطانها على كل أفريقيا الغربية وبداية نشوء الإمبراطورية المالية[4]، وعاصمة مالي نياني وصفها ابن فضل الله العمري: «أعلم أن هذه المملكة في جنوب نهاية الغرب متصلة بالبحر المحيط.....وهذه المملكة شديدة الحر قشة المعيشة قليلة أنواع الأقوات وأهلها طوال في غاية السواد»[5]، و بأنها مدينة تمتد في مساحة شاسعة وأن سقوف بيوتها مخروطية الشكل ومبنية بالخشب والقصب أما قصور الملك فتقع في مكان واحد وتحيط بها أسوار، ويذكر أبن خلدون أن المدينة واسعة وتجري فيها مياه ولها أسواق مقصودة وكانت محطة للقوافل القادمة من المغرب الأقصى وأفريقيا ومصر[6].

ومرت إمبراطورية مالي بثلاثة أدوار هامة وهي:

1 – **دور التأسيس**: يمتد بين 1225م، و1455م، وفي هذا الدور امتد حكم مالي على كل مملكة غانا القديمة التي ألحقت بمالي 1240م، كما بدأت في التوسع باتجاه الشرق وفي هذا العهد اتخذ أمراء الماندينغو لقب منسا أي السلطان، وقسمت الإمبراطورية إلى مقاطعات ولى عليها أفراد من العائلة الملكية وجعل حكمها وراثيا فيهم وقد اتبع ملوك مالي سياسة الصداقة والمصاهرة مع زعماء القبائل في إمبراطوريتهم[7]، أما في ميدان التنظيم الاقتصادي فقد شجع حكام

1 العمري مصدر سابق، ص126.

2 إسماعيل العربي مرجع سابق، ص297.

3 يرجع تأسيس مالي بحسب رواية ابن خلدون إلى سنديانا أو ماري جاطة 1230 ـ 1255، حيث يقول «كان ملكهم الأعظم الذي تغلب على شعب الصوصو وافتتح بلادهم وانتزع الملك من أيديهم اسمه ماري جاطة [بمعنى الأمير الأسد]». ينظر: عبد الرحمن ابن خلدون مصدر سايق، ج6، ص266.

4 زبادية، مرجع سابق، ص16.

5 العمري مصدر سابق، ص105.

6 إسماعيل العربي، مرجع سابق، ص299.

7 زبادية، مرجع سابق، ص17.

الزراعة ونظموا جباية الضرائب على الصادرات والواردات على غرار ما كان في مملكة غانا ولكن أسلوبهم كان أكثر إحكاما[1].

دور الازدهار والقوة: وقد استمر طيلة القرن الرابع عشر تقريبا، أصبح جيش مالي في هذه الفترة أقوى جيش في أفريقيا الغربية كلها بعد أن فتح مناطق واسعة في الغرب حتى الأطلسي ثم توسع شرقا[2].

وكان هذا في عهد سلطان مالي المشهور منسا موسى أو كنكان موسى كما يسميه البعض الذي ذهب إلى الديار المقدسة سنة 724هـ/ 1324م «في قوة عظيمة وجماعة كثيرة من الجند منهم ستون ألفا رجالا ويسعى بين يديه إذا ركب خمسمائة عبد بيد كل واحد منهم عصا من ذهب في كل منها خمسمائة مثقال ذهب» كما ذكر السعدي[3]. والظاهر أن رحلة منسا موسى قد أظهرت غنى دولته بما حمله من ذهب أغرق به أسواق القاهرة حتى أن قيمته انخفضت يقول العمري: «ولقد كان مرتفع السعر بمصر إلى أن جاءوا إليها في تلك السنة كان المثقال لا ينزل عن خمسة وعشرين درهما وما زاد عليها فمن يومئذ نزلت قيمته ورخص سعره واستمر على الرخص»[4] نظرا للهدايا والهبات وشراء السلع بأثمان مرتفعة.

وعند رجوع منسا موسى من الحج سنة 1325م صحب معه شاعرا أندلسيا كان يعيش بالمغرب يسمى أبا إسحاق إبراهيم الساحلي المعروف بالطويجن وهو مهندس معماري بني لمنسا موسى عدة مساجد في كاغ و تنبكت، ونياني عاصمة مالي، وبني دار السلطنة وقد دفع له منسا موسى مقابل ذلك اثني عشر ألف مثقال من الذهب. وعرفت البلاد في عهده نهضة علمية كان مركزها تنبكت وجامعتها مسجد سنكوري حيث درس به علماء صنهاجة. وبعد موته سنة 737هـ / 1337م اضطربت أحوال مالي إلى أن قبض على زمام الأمور خلفه منسا سليمان وفي عهده زار السودان الرحالة المغربي ابن بطوطة مرسولا من قبل السلطان أبي عنان المريني سنة 753هـ/ 135م.

وقد ترك لنا ابن بطوطة صورة عن مملكة مالي فذكر بأن ملكها «منسا سليمان ومنسى معناه السلطان...وهو ملك بخيل لا يرجى منه كبير عطاء...وله قبة مرتفعة...لها من جهة المشور

1 نفسه، ص17.
2 نفسه، ص18.
3 تاريخ السودان مصدر سابق، ص. 7.
4 العمري مصدر سابق، 125.

طيقان ثلاثة من الخشب مغشاة بصفائح الفضة، وتحتها ثلاثة مغشاة بصفائح الذهب»[1]. كما وصف إيولاتن أو ولاته وهي أول مدينة من أعمال مالي في الشمال بعد أن وصلها في غرة شهر ربيع الأول بعد شهرين من سجلماسة وذكر بأن بها بيوتا ومساجدا «والمسافر بهذه البلاد لا يحمل زادا ولا أداما ولا دينارا ولا درهما إنما يحمل قطع الملح وحلي الزجاج الذي يسميه الناس النظم وبعض السلع العطرية وأكثر ما يعجبهم منها القرنفل.....»[2].

وقد عاين ابن بطوطة وجود عادات غريبة بالنسبة لسكان شمالي الصحراء إذ يقول: «والنساء هناك لهم أصدقاء والأصحاب من الرجال الأجانب وكذلك للرجال صواحب من النساء الأجنبيات ويدخل أحدهم داره فيجد امرأته ومعها صاحبها فلا ينكر ذلك».3ولاحظ ابن بطوطة هذه الظاهرة حتى بين علية القوم والمثقفين ويقول بصدد ذلك : «دخلت يوما على القاضي بإوالاتن بعد إذنه في الدخول فوجدته عنده امرأة صغيرة السن بديعة الحسن فلما رأيتها ارتبكت وأردت الرجوع فضحكت مني ولم يدركها الخجل وقال لي القاضي لم ترجع إنها صاحبتي، فعجبت من شأنها فإنه من الفقهاء والحجاج، أخبرت أنه استأذن السلطان في الحج في ذلك العام مع صاحبته لا أدري أهي هذه أم لا فلم يأذن له»[4].

دانت مملكة سنغاي بالولاء سنة 1325م، عندما قدمها «سلمان دير « هدية للمنسا موسى[5]، عند عودته من الحج وترك علي بير كرهينة الذي سيثور على مالي فيما بعد ويعتق سنغاي من حكمها وفي هذه الفترة أيضا ربت مالي علاقات دبلوماسية نشيطة مع بلدان المغرب ومصر[6].

---

1 رحلة أبن بطوطة تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار تقديم وتحقيق: الشيخ محمد عبدالمنعم العريان، بيروت، دار إحياء العلوم، ج1، ص.695.أيضا:العمري،

2 تحفة الأنظار، مصدر سابق، ص.692.

3 نفس المصدر، ص691.

4 نفس المصدر، ص691.

5 منسا موسى:707ه_733ه/ 1307م – 1332م، صاحب رحلة حج مشهورة، وقد اتسعت البلاد في عهده إذ استطاع ضم جاو تنبكت، ووصلت الدولة في عهده من التكرور غربا حتى دندي شرقا ومن ولاته شمالا إلى مرتفعات فوتاجالون جنوبا ينظر: محمود كعت التنبكتي، تقديم وتعليق: عبدالنعيم ضيفي عثمان، المختار من تاريخ الفتاش في أخبار البلدان والجيوش وأكابر الناس، القاهرة، دار العلوم للنشر، ط1، 2005، ص43.

6 ابن خلدون، مصدر سابق، ج5، ص144.

دور الضعف: دخلت مملكة مالي في طور الضعف منذ بداية القرن الخامس عشر واستمرت الاضطرابات والتنافس على العرش بين أفراد الأسرة الحاكمة ومع بداية القرن السادس عشر اقتطعت منها مناطق شاسعة في الشرق والشمال والجنوب وأصبحت مملكة صغيرة بين ممالك ناشئة وفي النصف الثاني من القرن السادس عشر تمكنت مملكة سنغاي وهي أحد الممالك الناشئة من أن تبسط نفوذها نهائيا على أرض الإمبراطورية الشاسعة جميعها وتقيم على أنقاضها إمبراطورية جديدة.

مملكة سنغاي: تأسست في القرن السابع الميلادي ونمت على الضفة الشمالية لنهر النيجر، وبلغت أقصى اتساعها في زمن أحد ملوكها وهو سني علي[1]، الذي أخذ لقب أمير المؤمنين[2]، واستمرت تقوي وتتوسع حتى القرن السادس عشر حيث دخلت في طور الضعف نتيجة انهماك الحكام المتأخرين في المنازعات العائلية ومن أبرز مظاهر الضعف التي نخرت جسم المملكة النزاع المستمر بين الأساقي فكان لكل واحد منهم أنصار وإتباع بين أهل سنغاي فنشأت عوامل التصدع في الرأي، وكانت عاصمتها كوكيا وفي القرن الحادي عشر 1009م، أصبحت غاو هي العاصمة[3]، وقد حكمت سنغاي عائلة ضياء التي يظن أنها قدمت من منطقة طرابيس سنة 1335م، وأعقبتها أسرة سني التي حكمت مابين 1335م، 1493م، وهي فرع من عائلة ضياء الأمازيغية الطرابلسية، وقد تولت الحكم عندما استقل بسنغاي عل كلن أو علي بير في عام 1335م، وفصلها عن مالي، إذ أن إمبراطورية مالي في أيام توسعها كان ت سلطتها قد شمل بلاد سنغاي منذ سنة 1325م، فلما كانت 1335استقل علي كولن هذا بسنغاي عن مالي تحت اسم سني علي، وكان قبل ذلك يعيش في قصر إمبراطورية مالي حيث أنه كان قد اخذ كرهينة وسني علي هذا جاء بآل سني علي إلى الحكم.

ومنذ عهد علي الكبير بير الذي حكم البلاد ما بين 1465م1492-، دخلت في طور الإمبراطورية حيث وسع الملك حدود على حساب القبائل المجاورة ثم اتسعت إمبراطورية سنغاي أكثر خلال عهد الاسقيا الحاج محمد الكبير[4] الذي أنهى حكم آل سني بثورة عقب

---

1 سني علي:1492-1464م، استولى على مدينة تنبكت 1486م، ثم استولى على جنى1473م.

2 تاريخ السودان، ص72.

3 زبادية، ص20.

4 اسكيا محمد 936-899ه، / 1493م، 1529م، من أشهر أعماله تنظيم شؤون البلاد الإدارية وقام برحلة إلى الحج في عام 900ه/ 1495م، وقام بنشر الإسلام بين القبائل الوثنية مثل الماندينغو والفولاني.ينظر: تاريخ السودان، ص8.

وفاة سني علي سنة1493م، ويعتبر تسلم الاسقيا محمد عرش السنغاي بداية عهد انتظام المملكة وبداية حكم التكروريين [1] .

فقد حرص ملوك سنغاي على تمكين شعبهم من الإسلام والثقافة العربية الإسلامية وأصبحت البلاد في عهدهم ذات ارتباط وثيق بالعالم الإسلامي وخاصة بلدان المغرب ومصر والحجاز،، أما العلاقات بين مملكة سنغي ومصر فكانت علاقات ثقافية حيث وجد طلاب من سنغي يدرسون في الأزهر الشريف كما وجدت مراسلات بين علماء الأزهر مثل السيوطي وحاكم سنغي اسكيا محمد[2]، وفي سنة1591م، غزاها سلطان المغرب أحمد الذهبي، فبدأ حكم العسكريين المغاربة ثم ما لبث أن اندمجوا في السكان وكادت تنقطع الصلة الرسمية للحكم المغربي، وقد خلفتهم في القرن السابع عشر أسرة السوشو، التي امتد حكمها على تلك البلدان وتعتبر نهاية حكم آل سنغي بداية الانحطاط في كل بلدان الساحل، وكان في عهدهم عاصمتان، عاصمة إدارية هي غاو وعاصمة علمية هي تمبكتو التي كان لها دور كبير في نشر الإسلام والثقافة العربية في السودان.

وفي الوقت نفسه قامت دولة إسلامية عظيمة هي دولة كانم والبرنو الإسلامية التي نمت وتطورت حول بحيرة تشاد وقسم من جمهورية نيجيريا وصل الإسلام إلى هذه المنطقة في وقت مبكر وفي القرن العاشر الميلادي كانت هذه المملكة قد أسلمت كليا وينسب ملوك برونو إلى سيف بن يزن اليمني، وأن أول من نشر فيهم الإسلام ادعى أنه من نسل عثمان بن عفان فملكها وصارت من بعده لليزنيين[3] واشتهر عن ملوك برنو حماسهم للدعوة الإسلامية بين القبائل الوثنية ومن أشهر دعاة الإسلام في كانم محمد بن هاني القرن الحادي عشر[4]، وكذلك أقام الهوسا أكثر من دولة إسلامية اشتهرت في التاريخ باسم دول الهوسا السبع وذلك ما يعرف بنيجيريا وشهد أغلب هذه الدول حركة الكشوف الجغرافيا وحركة الاستعمار الأوربي التي طوت صفحة التاريخ القومي لتلك البلاد.

تطور الحركة الفكرية في غرب أفريقيا حتى نهاية القرن السادس عشر الميلادي:

نتيجة انتشار الحضارة العربية الإسلامية في الممالك غرب أفريقيا وبعد أن اتخذت هذه

---

1 التكرور أطلقت على السنغال الشرقية حاليا، ثم عم إطلاقها على السودان الغربي كله..

2 المختار في تاريخ الفتاش، مصدر سابق، ص7.

3 الشيخ أبي العباس أحمد القلقشندي، صبح الأعشى، القاهرة، المطبعة الأميرية، 1915، ج5، ص281.

4 أ.د السر سيد أحمد العراقي، "بلاد غربي أفريقيا عبر التاريخ الدور الحضاري والثقافي"، مرجع سابق، ص35.

الممالك من النظم العربية الإسلامية نموذجا في الحكم ازدهرت الحياة العلمية من ثم كان التبادل العلمي والثقافي بين غرب أفريقيا والعالم الإسلامي الأمر الذي ساعد على انبثاق حضارة واضحة المعالم في هذا الجزء من القارة، وقد ظهرت الحركة الفكرية وتطورت في ثلاثة ميادين هي الآداب وعلوم الشريعة واللغة والتاريخ.

أولاً- الآداب: كانت لأفريقيا الوثنية آدابها الخاصة غير المكتوبة وكانت هذه الآداب تنتقل عبر الطبول، وقد تطورت لغة الطبول عند الإفريقيين بصورة مذهلة في العهود القديمة أغنتهم عن الحروف الهجائية، فكان في أرض يكثر فيها الغابات والتلال الوديان والمياه ما يعوق الانتقال، فكانت الطبول أسرع الوسائل لتبادل المعلومات وسرد القصص والحكايات والأساطير وإبلاغها إلى عدد أكبر من الناس وكان قارع الطبل ذا مركز هام في المجتمع الإفريقي، وبعد وصول الاستعمار إلى المنطقة عمل على القضاء على الوسيلة الوحيدة في رواية التاريخ الوطني والأقاصيص رغبة في القضاء على التراث الفكري الإفريقي[1].

ويقول شاعر لبيريا المعاصر «كاري توماس في هذا الصدد: «لم تعد الطبول تدق لم يعد هذا الإرسال اللاسلكي يعبر التلال اليوم أصبح من الصعب أن يسمع الشعب الأغنيات القديمة في مديح الأسلاف[2].

وكان قبل مجيء الإسلام إلى أفريقيا حكاية يتناقلونها بالمشافهة أصاغر عن أكابر وهي تروي بطولات الأجداد وأصول القبائل وحروب الملوك والرؤساء وكذا الصراع مع الطبيعة[3].

ولما جاء الإسلام اعتنقه الإفريقيين، ووقف الإنسان الإفريقي المسلم على الثقافة العربية الإسلامية والكتابة العربية سرعان ما تأثر بها وأتقنها، وقرأ أشعار فحول الشعراء العرب ولم يلبث أن وضع أشعارا ومنظومات بالعربية أمثال: أحمد بابا التمبكتي والأديب أبي اسحاق إبراهيم الكانمي كان في السودان الغربي قبل القرن الثامن عشر أشعار قليلة، ومتأثرة بأشعار العرب.

فنجد إبراهيم بن يعقوب أبو إسحاق الأسود الكانمي، وكانم بليدة قرب غانا بلاد السودان كان عالما بالآداب، وقرأ المقامات يحفظ الجمل في النحو ولا يعرف من أرضه شاعر سواه، يقول الصفدي كانت العجمة في لسانه غير أنه جيد النظم[4].

---

1 نعيم قداح، حضارة الإسلام وحضارة أوربا في أفريقيا الغربية، الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، ط2، ص75.

2 نفسه، ص75.

3 زبادية، مرجع سابق، ص78.

4 الصفدي، صلاح الدين: الوافي بالوفيات دار إحياء التراث، بيروت، ط2000م، ج6، ص109.

ولد الكانمي في قرية (كانم) من قرى السودان أما المقريزي فأورد نسبه كما يأتي: إبراهيم بن محمد بن فارس بن شاكلة بن عمرو بن عبد الله السلمي الذكواني، من أهل (كانم) مما يلي صعيد مصر يكنى أبا إسحاق: «كان عالما بالأدب شاعرا مفلقا، ... ويقول كان اسود اللون» ويذكر المقريزي تاريخ وفاته 608هـ، وله أشعار نادرة[1]، ذكره ياقوت الحموي في معجم البلدان بقوله: وفي زماننا شاعر بمراكش المغرب يقال له: الكانمي، مشهود له بالإجادة، ولم أسمع شيئا من شعره ولا عرفت اسمه[2].

قدم الكانمي إلى المغرب قبل سنة ستمائة من الهجرة النبوية بيسير، وسكن مراكش ودخل الأندلس و نظم أبيات في البحر الطويل، والبسيط :أفي الموت شك يا أخي وهو برهان * ففيم هجوع الخلق والموت يقظان، البيت من البحر الطويل، وله نظم في البحر البسيط: إني وإن ألبستني العجم حلتها * فقد نماني في ذكوانها مُضرُ[3].

ويشبه ما نظمه السعدي مقامات الهمذاني فشبه تمبكتو في روعتها وجمالها ما كان قد شبه به الهمذاني البصرة : «البلدة الطاهرة الزكية، الفاخرة ذات البركة، ونجعة وحركة التي هي مسقط راسي، وبغية نفسي، ما دنستها عبادة الأوثان وما سجد اديمها قط غير الرحمان، مأوي العلماء والعابدين، وما لف الأولياء والزاهدين»[4]، كما يدخل كتاب السعدي ضمن أدب الرحلات إذ يضم الكتاب بابا في الرحلات وهو الباب الثاني والثلاثين و يتمثل في الرحلة ما بين تمبكتو وبلد ماسنة[5]، وكذلك يضم كتاب السعدي أبوب في أدب التراجم فقد ضم الباب الأول تراجم ملوك سنغاي[6]، والباب الرابع في تراجم ملوك مالي[7]، والباب السادس علماء مدينة جنى[8]، والباب التاسع علماء مدينة تمبكتو[9].

---

1 المقريزي، أحمد: «المقفى الكبير، ج1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1991م، ص317.
2 الحموي، ياقوت، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ط2 أ1995م، ج4، ص432.
3 الصفدي، نفس المصدر، ج6، ص109.
4 السعدي مصدر سابق، ص ص21-20.
5 نفسه، ص230.
6 نفسه، ص2.
7 نفسه، ص9.
8 نفسه، ص16.
9 نفسه، ص27.

أما أحمد بابا التنبكتي في كتابه ونيل الابتهاج يتميز بمتانة الأسلوب وتمكنه من اللغة وعباراته شديدة الدلالة ويعد كتابه من كتب التراجم للعلماء في الفقه المالكي.

أسلوب السعدي ومحمود كعت بعيدين عن المتانة وجزالة الأسلوب وكثيرا ما يتخللها الحشو ولديهما تعابير مأخوذة من الدارجة وربما يعود الفرق في أسلوبهما عن أحمد بابا، إلى أن هذا الأخير عاش وكتب في أيام ازدهار الثقافة العربية في غرب السودان في كتب السعدي وكعت بعد تلك الفترة حينما بدأت تضعف مكانة اللغة العربية بالبلاد[1].

ومن أهم الكتابات التي وجدت باللغة العربية في فترة الأسيقيين، الأسئلة السبعة التي كان قد بعث بها الحاج محمد الأول إلى الإمام المغيلي حوالي 1502م، عبارتها شديدة القوة التماسك، لكن غير مؤكد من كتبها سوداني مع وجود كتاب مغاربة في بلاط الأسقيا في ذلك الوقت ومن المعروف الحضارة الإسلامية أن كتاب الملوك كانوا يسمون ب كتاب الإنشاء أو كتاب الرسائل وكان يتم اختيارهم من أبرع الكتاب واللغويين [2].

وعثر على قصيدة في أدب المنفى لأحمد بابا كتبها حينما كان منفيا في مراكش حنينا لوطنه وهي ثمانية أبيات جاءت في مصنف اليفراني في نزهة الحادي وهي مخطوط في مدرسة اللغات الشرقية في باريس[3] جاء فيها:

أيا قاصد كاغو فعج نحو بلدتي وزمزم لهم باسمي وبلغ أحبتي

سلاما عطرا من غريب وشائق إلى وطن الأحباب رهطي جيرتي

ثانيا: علوم الشريعة واللغة:

كانت علوم الشريعة واللغة المادة الأساسية في الحركة الفكرية السودانية فقد تحدث السعدي عن علماء وفقهاء تولوا مناصب قضائية، وقد زاد عدد من ذكر على المائتين أثنى على كل واحد منهم لتمكنه من العلوم وبذله الجهود في تحصيلها وإشاعتها[4].

---

1 القرن 17، 16م، هناك من يذهب إلى أن تاريخ الفتاش وتاريخ السودان أكملا من طرف أحفاد المؤلفين. ينظر: محمود كعت التنبكتي، تحرير وتقديم: د.حماه الله ولد سالم، تاريخ الفتاش في أخبار البلدان والجيوش وأكابر الناس وتكملته تذكرة النسيان في أخبار ملوك السودان لابن المختار حفيد محمود كعت، بيروت دار الكتب العلمية، ص5، أيضا:زبادية، ص81.

2 زبادية، ص81.

3 زبادية، ص81.

4 السعدي، مصدر سابق، ص ص63-27.

وفي جميع القوائم التي ذكرها السعدي عن العلماء يوجد سوى اثنين في علم الفقه والتفسير، قال عنهما كانا عالمان في الفقه والتفسير، فضلا عن اطلاعهم الواسع على فنون الأدب العربي وشعره وهما أبو العباس الفقيه أحمد اندغمد بن محمود بن الفقيه اندغمحمد الكبير، قال عنه: «عالم بفنون العلم من الفقه والنحو والشعر «[1]، والفقيه أحمد بن الحاج عمر بن محمد آقيت ذكر عنه: «البارع في علم الفقه والحديث»[2]، ويعرفه صاحب كتاب فتح الشكور ويقول: «الحاج أحمد بن عمر بن محمد آقيت بن عمر بن يحي أكدالة الصنهاجي التنبكتي جد سيدي أحمد بابا، .. فقيها، نحويا، لغويا، عروضيا، محصلا»[3]، فكان من بين الذين أتقنوا علم النحو والصرف فضلا عن الفرائض والتفسير، ونجد منهم أيضا أبو محمد عبد الله بن الفقيه أحمد بري بن أحمد بن الفقيه اندغمحمد الكبير، قال عنه السعدي: «مفتيا في زمنه نحويا لغويا»[4]، كذلك أبو بكر بن أحمد بن عمر بن محمد بن آقيت كان بارعا في النحو «[5].

وبرز في المنطق كما، ذكر السعدي:» محمد بن محمود بن عمر بن محمد آقيت...قاضي تنبكت كان فقيها فهاما دراكا ثاقب الذهن من عقلا الناس و دهاتهم ولى القضاء....شرح رجز المغيلي في المنطق «[6]، وايضا أحمد بن أحمد بن عمر بن محمد آقيت يصفه السعدي:»....محدثا أصوليا بيانيا منطقيا»[7].

وحينما نتتبع عبارات السعدي، نجد أن جميع أولئك العلماء كانوا أولياء الله وقد ثبت لكل واحد منهم بناء على رأي السعدي معجزات وخوارق شهد له بها الناس في زمانه وقدروه لأجلها وكانوا يتبركون به فنجده يقول: «أما الحاج احمد فهو من عباد الله الصالحين والعلماء العاملين، وأما محمود فهو صاحب كرامات و بركات كثيرات وكم نودي في موانى الغيبة لتفريج الشدائد والملمات فحضر وأنقذ»[8].

---

1 تاريخ السودان، ص30

2 نفسه، ص33.

3 أبي عبدالله الطالب محمد بن أبي بكر الصديق البرتلي الولاتي، فتح الشكور في معرفة أعيان علماء التكرور، تحقيق: محمد إبراهيم الكتاني ومحمد حجي، بيروت دار الغرب الإسلامي، ط1، 1981، ص27.

4 تاريخ السودان، ص30.

5 نفسه، ص41.

6 نفسه، ص.40.

7 نفسه، ص42.

8 نفسه، ص31.

ويعود ذلك إلى اختلاط الشعوذة بأفكار الناس، ولم يختلف في ذلك الفقهاء والمفسرين عن غيرهم، كما يفسر هذا بأن أولئك العلماء وإن اتقنوا أحكام الفرائض وحفظوا الأحاديث، إلا أن فهمهم لأغراض الشريعة ظل سطحيا. وما يؤكد هذه الحقيقة أن الأسقيا محمد الكبير قد أظهر في أسئلتة التي استفتى فيها المغيلي تألمه الشديد من أن علماء بلاده لا يفقهون من الدين الإسلامي إلا بعض الأحكام البسيطة، ومع ذلك يتباهون على الناس بغزير علمهم ويجدون من بين العامة من يتبعهم ويصدق كل ما يقولون[1].

فنجد في أجوبة المغيلي على الأسقيا: «إن كثيرا من علماء هذه الأمة وعبادها يأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله، وبسبب هؤلاء العلماء والعباد شاع الفساد في جميع البلاد، فالجهاد وفيهم وفي أنصارهم أفضل من كل جهاد ثم يذكره بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، إنه من غير الدجال أخوف عليكم من الدجال، فقيل من يا رسول الله؟ قال علماء السوء[2].

وعلى الرغم من التقدم الواضح لعلماء السودان في علوم الشريعة واللغة حتى نهاية عهد الأسقيين، لم تكن لهم مصنفات ومؤلفات في مجالات الفقه والتفسير واللغة وكل ما كتبوه في ذلك على كثرته لا يعدو أن يكون حاشية لشرح أو شرحا لتصنيف ما أو نظما في قالب رجز لمصنف من المصنفات التي كتبها المشارقة والمغاربة.

ثالثا: التاريخ:

ويعد التاريخ أهم ميدان أنتج فيه علماء السودان إنتاجا مستقلا، فكان كل ما كتبه أحمد بابا في تراجم الفقهاء والمفسرين فكان موضوعه أميل إلى الفقه وأما محمود كعت وعبد الرحمان السعدي فقد أنتجا في ميدان التاريخ إنتاجا سودانيا قائما بحد ذاته.

وعن التاريخ قبل كعت والسعدي وأحمد بابا وعلى ما يبدو من خلال ما جاء به السعدي في مقدمة كتابه «تاريخ السودان، أن التاريخ قبله وقبل كعت وأحمد بابا لم يكن سوى قصص تُروى في المجالس، تُروي فيها ذكر الصحابة والصالحين رضي الله عنهم ورحمهم، ثم ذكر أشياخ بلادهم وملوكهم وسيرهم وقصصهم و أبنائهم ووفياتهم، وهو أحلى ما يروون

1 زبادية، ص83.

2 محمد بن عبد الكريم المغيلي، تقديم وتحقيق عبد القادر زبادية، أسئلة الأسقيا وأجوبة المغيلي، الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، 1974. ص27.

وأشهى ما يتذاكرون، لكن انقرض ذلك الجيل واندثر ولم تعد للأجيال اللاحقة الاعتناء به وانشغلت في نقل التباغض والتحاسد والتدابر، والانشغال بما لا يعني من القيل والقال والخوض في عيوب الناس والافتراء عليهم وذلك من أسباب خاتمة السوء»[1].

والأمر الذي لا ريب فيه هو أن فن التاريخ مستقلا أو مشوبا بأدب الرحلات والتراجم لم تعرفه حواضر السودان الغربي إلا منذ أواخر القرن السادس عشر وقد ظهر على التوالي محمود كعت وعبد الرحمان السعدي ومؤرخ مجهول «تذكرة النسيان»[2].

1 - محمود كعت:

هو القاضي محمود كعت ابن الحاج المتوكل اختلفت الكتابات التاريخية في تاريخ ميلاده حيث نجد 1548م[3]، وحسب تاريخ السودان للسعدي أنه ولد سنة1468م، بإقليم كورمينا الواقع جنوبي عاصمة سنغاي غاو[4]، وابتدأ كتابة مؤلفه وهو في سن الخمسين[5]. وتوفي سنة1002هـ، / 1593م، وله من العمر مائة وخمسة وعشرون بتمبكتو[6].

يذكر أنه شهد مجيء المغاربة إلى السودان وما سبق ذلك من أزمات سياسية بين البلدين وكان يصور تلك الأحداث وهو مقيم في البلاط السوداني ويروي كل ما سمعه من الاسكيا ورجال دولته[7]، وكان صديقا مقربا للاسكيا الحاج محمد صحبه إلى الحج[8]، يحتوي الكتاب على حوادث تجتاز عمره بست سنوات ما يثبت أن من أتم تأليف الكتاب بعض أحفاده[9].

سكن تمبكتو وتلقى العلم على يد فقهائها وبرع في الأدب والفقه وتقلد منصب القضاء[10]، ألف كتابه في التاريخ واسماه «تاريخ الفتاش في أخبار البلدان والجيوش وأكابر الناس وذكر

1 السعدي، ص2-1.
2 د.مجمد غربي، إشراف د. نقولا زيادة، بداية الحكم المغربي في السودان الغربي الحكم المغربي في السودان الغربي نشأته وأثاره، ج1، الكويت مؤسسة الخليج للباعة والنشر، 1982م، ص531.
3 نفسه، ص531.
4 المختار في تاريخ الفتاش، ص29.
5 زبادية، ص84.
6 الفتاش، ص 1.أيضا السعدي، ص211.
7 محمد غربي مرجع سابق، ص531،
8 المختار في تاريخ الفتاش، ص24.
9 زبادية، ص84، أيضا: محمد غربي مرجع سابق، ص531
10 محمد غربي مرجع سابق، ص531.

وقائع تكرور وعظائم الأمور وتقريب أنساب العبيد من الأحرار كتبه خلال القرن السادس عشر ميلادي[1].

وبدأ كعت كتابه بالحديث عن الاسكيا الحاج محمد وأثنى عليه ووصفه بالعدل والصلاح حيث قال: «إمام العادل والسلطان الفاضل اسكيا الحاج محمد» [2]، كما ذكر أخبار عن دولة مالي وتحدث عن منسا موسى ووصفه بالصلاح والتقوى وقال: من علامة صلاحه أنه كان يعتق كل يوم نفسا وحج بيت الله الحرام وتحدث عن رحلة منسا موسى إلى الحج وقال: خرج كنك موسى بقوة عظيمة ومال جسيم وجيش عرمرم[3]، وتحدث عن عطايا منسا موسى وتحدث عن ملوك وعلماء السنغاي كما ذكر بأنه كان يحضر مجلس الاسكيا مع عدد من القادة.

وختم حديثه عن تمبكتو حين غزاها المغاربة وأرجع كعت مجيء المغاربة وأسباب النكبات التي حلت بسنغاي إلى فساد أخلاق السكان واستهتار المتأخرين من ملوك الاساقي، وتأثر أن أمر مولاي أحمد المنصور بإجلاء العلماء المثقفين عن تمبكتو وحملهم إلى مراكش وأصبحت المدينة بدون مثقفين فكان ما قاله «ولما أجلاهم القوم وارتحلوا صارت تنبكت جسما بلا روح وانعكس أمورها وتغير حالها وتبدل عوائدها ورجع أسفلها أعلاها وأعلاها أسفلها وساد أرذالها على عظمائها، وباعوا الدين بالدنيا واشتروا الضلالة بالهدى»[4].

لا يحتوي كتاب كعت على أبوب وفصول هو مكتوب دفعة ولا توجد فقرات. تتبع كعت في كتابه التطور الحضاري والثقافي والاقتصادي لكن لا يشتمل على تسجيل الأحداث الهامة كلها في دولة السنغاي، ولغته أسلم من السعدي.

2 – عبد الرحمان السعدي:

هو الشيخ عبد الرحمان بن عبد الله بن عمران بن عامر السعدي ولد حوالي 1596م، أي بعد وفات كعت بثلاث سنوات، عاصر الحكم المغربي[5].

---

1 زبادية، 83.

2 المختار في تاريخ الفتاش، ص23.

3 نفسه، ص ص46-45.

4 محمود كعت التنبكتي، تعليق أحمد بمبا، تاريخ الفتاش في أخبار البلدان والجيوش وأكابر الناس وذكر وقائع تكرور وعظائم الأمور وتقريب أنساب العبيد من الأحرار، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة، ص291

5 زبادية، ص84. ينظر ايضا: محمد غربي، ص533.

كتب السعدي حوادث العهد المغربي مفصلة وجاءت حوادث الفترة السابقة مختصرة. يرى السبب في ذلك انه كان يعيش فترة لا يسمح بالإطناب في الحديث عن ملوك ودول السودان[1].

وقد درس في تمبكتو وبدا عليه الاهتمام بالتاريخ منذ شبابه[2]. وألف كتابا في تاريخ عهد الأسقيين بسنغاي والفترة المغربية بالسودان وسماه «تاريخ السودان»، وقد ذكر في المقدمة دوافع تأليفه ويقول: «ولما رأيت انقراض العلم يقصد التاريخ ودروسه وذهاب ديناره وفلوسه وأنه كبير الفوائد لما فيه من معرفة المرء بأخبار وطنه وأسلافه وطبقاتهم وتواريخهم ووفياتهم، فاستعنت بالله سبحانه في كتب مارويت من ذكر ملوك السودان أهل سنغي وقصصهم وأخبار هم وسيرهم وغزواتهم وذكر تنبكت ونشأتها ومن ملكها من ملوك، وذكر بعض العلماء والصالحين الذين توطنوا فيها وغير ذلك إلى آخر الدولة الأحمدية»[3].

يتضمن كتاب السعدي تاريخ السودان ثمانية وثلاثين بابا تناول في البداية ملوك سنغي ثم انتقل إلى الحديث عن سني علي كما ذكر أخبار دولة مالي فيقول: «أما مالي فإقليم كبير واسع جدا في المغرب الأقصى إلى جهة البحر المحيط»[4]، يتحدث على موقع مالي على أساس أنها جزء من المغرب الأقصى، ويصف سني علي في البداية الظالم الأكبر الخارجي، ثم يعود يتحدث عنه في الباب الثاني عشر بعد ما يشير إلى ذلك: «وسياتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى وهو آخر ملكهم إلا ابنه أبوبكر داع تولى بعد موته فعن قليل نزع الملك منه اسكيا الحاج محمد»[5]، ثم يعود في الباب الثاني عشر ويصف سني علي بالظالم والفاجر «أما الظالم الأكبر والفاجر الأشهر سنى علي ويستطرد ويستشهد بما ذكره أحمد بابا فإنه كان ذا قوة عظيمة ومتينة جسيمة ظالما فاسقا متعديا متسلطا سفاكا لدماء قتل من الخلق ما لا يحصيه إلا الله تعالى وتسلط على العلماء والصالحين بالقتل و الإهانة والإذلال ثم يستشهد بما قاله العلامة العلقمي رحمه الله في شرح الجامع للسيوطي عند ذكر حوادث القرن التاسع أن رجلا ظهر بالتكرور ويقال له سُنّ علي أهلك العباد والبلاد»[6].

1 زبادية، ص84. ينظر ايضا: محمد غربي، ص533.
2 محمد غربي، ص533.
3 السعدي، ص2.
4 نفسه، ص9.
5 نفسه، ص6.
6 نفسه، ص64.

وذكر السعدي في الباب الخامس مدينة جنى وأخبارها وفي الباب السادس العلماء الذين سكنوا مدينة جنى[1]، ثم يتناول في الباب السابع والتاسع مدينة تنبكتو وعلمائها[2]، ويعرف التوارق في الباب الثامن[3]، ويتناول في الباب الثالث عشر حتى الباب العشرين أخبار أساقي سنغاي حتى نهاية دولتهم وبداية الغزو السعدي للسودان الغربي [4]، ومن الباب الحادي والعشرين حتى الخامس والثلاثين خصص فيه ذكر أخبار البشوات المغاربة في سنغاي[5]، ثم تحدث في الباب الربع والثلاثون والباب السادس والثلاثون عن وفيات السودان الفترة1042ه/ 1064ه1612-م/ 1654م،[6]، أما الباب الثامن والثلاثون والأخير خصصه لتاريخ السودان 1064هـ/ 1065هـ[7].

خلاصة القول إن أبواب الكتاب تضمنت عدة أغراض فكان الغرض الأول في نطاق السير والتراجم، كذلك أدب الرحلات و يتضح في الباب الثاني والثلاثين عبارة عن رحلة متميزة قام بها هو نفسه إلى بلاد مسينا برفقة أحد الباشوات[8].

ويعتبر كتاب السعدي من أهم المصادر في تاريخ السودان في تلك الفترة، ويتضح من خلال أسلوبه المفكك وعبارته الغير مستقيمة غالبا أن حركة الفكر في البلاد آلت إلى الضعف في آخر أيام الأساقي.

3 - مجهول:

لا يعرف اسم هذا المؤلف ولا أية معلومة عن حياته والثابت أنه كان يعيش في تنمبكو وأنه تعلم هناك، وكلفه الباشا أبوبكر بوضع كتاب في تاريخ السودان يكمل عمل السعدي ألفه كتابه وأسماه «تذكرة النسيان في أخبار ملوك السودان، وقد فرغ من تأليفه في عام 1751م، فهو من كتاب القرن الثامن عشر»[9].

1 السعدي، ص ص16-11
2 نفسه، ص ص27-20.
3 نفسه، ص25.
4 نفسه، ص ص125-71.
5 تاريخ السودان، ص ص 247-137.
6 نفسه، ص ص294-237.
7 نفسه، ص315.
8 نفسه، ص230.
9 د.محمد غربي، مرجع سابق، ص536.

يتناول كتاب تذكرة النسيان باشوات السودان وأعمالهم وحروبهم وصراعاتهم مع القادة المغاربة أو مع رجال القبائل اعتبارا من 1591م، إلى 1750م[1]، واتبع المجهول في تاريخ أخباره عن الباشوات الترتيب الهجائي من حرف الألف حتى الياء لكن ابتدأه بحرف الجيم باسم جؤزر لأنه أول من وصل من الباشوات إلى بلاد السودان فيقول صاحب التذكرة في مقدمة كتابه بعد الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله والصحابة «...فقد رسمنا...على حروف الهجاء والتي أولها الألف وأخرها الياء ولكن لم يتفق منها إلا احدى عشر حرفا على ترتيب السماء أولها حرف الجيم لأجل جؤزر ومن بعد حرف الميم أجل محمود[2].

خاتمة:

تطورت الحركة الفكرية والثقافية في بلاد السودان الغربي فترة حكم الأسيقيين إلى غاية القرن السادس عشر، حيث عرفت نشاط في علوم الشريعة واللغة وتركت مجلدات لكن لا تشكل في مضمونها إنتاج مستقل، أما في الأدب فوجودها يكاد لا يذكر، بينما في ميدان التاريخ فقد سجلت حضور مميز لاسيما كعت و السعدي فقدما إنتاج مستقل ومميز يبرز أصالة في مجالهما، و إنتاج سوداني خالص.

المصادر والمراجع:

المصادر:

أبو عبيد الله البكري، المغرب في ذكر بلاد أفريقيا والمغرب، بغداد، مكتبة المثنى.

أبي عبدالله الطالب محمد بن أبي بكر الصديق البرتلي الولاتي، فتح الشكور في معرفة أعيان علماء التكرور، تحقيق: محمد إبراهيم الكتاني ومحمد حجي، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1981

رحلة أبن بطوطة، تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار، تقديم وتحقيق: الشيخ محمد عبد المنعم العريان، بيروت، دار إحياء العلوم، ج1.

الصفدي، صلاح الدين: الوافي بالوفيات، دار إحياء التراث، بيروت، ط2000م ج6.

الحموي، ياقوت: معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ط2 أ1995م، ج4.

1 الغربي، مرجع سابق، ص536.

2 مجهول، تذكرة النسيان، ص1.

الشريف الإدريسي، وصف أفريقيا الشمالية والصحراوية، مأخوذ من كتاب نزهة المشتاق في اختراق الأفاق، صححه ونشره، هنري بيريس، الجزائر، 1957.

الشيخ أبي العباس أحمد القلقشندي، صبح الأعشى، القاهرة، المطبعة الأميرية، 1915، ج5.

عبدالرحمان بن عبدالله السعدي، تاريخ السودان، طبعه هوداس، باريس، 1981

عبدالرحمان ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر زمن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، بيروت، دار الفكر، 2000، ج6وج5.

العمري شهاب الدين أحمد بن فضل، مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، تحقيق:حمزة أحمد عباس، أبو ظبي المجمع الثقافي السفر الرابع، 2002م.

محمود كعت التنبكتي، تقديم وتعليق:عبدالنعيم ضيفي عثمان المختار من تاريخ الفتاش في أخبار البلدان والجيوش وأكابر الناس، القاهرة، دار العلوم للنشر، ط1، 2005.

محمود كعت التنبكتي، تعليق أحمد بمبا، تاريخ الفتاش في أخبار البلدان والجيوش وأكابر الناس وذكر وقائع تكرور وعظائم الأمور وتقريب أنساب العبيد من الأحرار، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة

المقريزي، أحمد:»المقفى الكبيرلج1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1991م.

محمد بن عبد الكريم المغيلي، تقديم وتحقيق عبد القادر زبادية، أسئلة الأسقيا وأجوبة المغيلي، الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، 1974.

مجهول، تذكرة النسيان.

المراجع:

إسماعيل العربي، الصجراء وشواطئها، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1983،

عبد القادر زبادية، الحضارة العربية والتأثير الأوروبي في أفريقيا الغربية جنوب الصحراء، دراسات ونصوص، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب1989.

عبدالله عبدالرزاق ابرهيم، وشوقي عطاء الله الجمل، دراسات في غرب أفريقيا الحديث والمعاصر، القاهرة، 1998.

أ.د السر سيد أحمد العراقي، «بلاد غربي أفريقيا عبر التاريخ الدور الحضاري والثقافي»، جمعية الدعوة الإسلامية العالمية، الكتاب الثامن، أوراق المؤتمر.

د.الهادي المبروك الدالي، التاريخ السياسي والاقتصادي لأفريقيا فيما وراء الصحراء من نهاية القرن الخامس عشر إلى بداية القرن الثامن عشر، ط1، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، 1999.

د.محمد غربي، إشراف د. نقولا زيادة، بداية الحكم المغربي في السودان الغربي الحكم المغربي في السودان الغربي نشأته وأثاره، ج1، الكويت مؤسسة الخليج للباعة والنشر، 1982م.

نقولا زيادة، أفريقيات دراسات في الغرب العربي والسودان الغربي، ط1، لندن، رياض الريس للكتب والنشر، 1982.

نعيم قداح، حضارة الإسلام وحضارة أوربا في أفريقيا الغربية، الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، ط2.

د.هارون المهدي ميغا، »إمبراطورية سنغاي دراسة تحليلية في الترتيب التاريخي للإمبراطورية الإسلامية».

المراجع الأجنبية:

NEHEMIA LEVTZION، ANCIENT GHANA AND MALI، NEW YORK Holmes & Meier Publishers,1973

الرسائل العلمية:

كوروماكان سيدو التصوف الإسلامي في مالي نشأته وتطوره قسم الفلسفة الإسلامية جامعة القاهرة مذكرة ماجستير، سنة2012

العلاقات التونسية مع الاتحاد الأوروبي
منذ انتهاء الحرب الباردة

بقلم: د. جمال علي سالم التونسي

مقدمة

تركز معظم الدراسات التقليدية والحديثة في العلاقات الدولية علي أن هناك علاقة بين الموقع الجغرافي والسياسي. ومن هذا المنطلق فإن أهمية تونس الاستراتيجية والأمنية والاقتصادية تمكن في المحاور المتعددة والمتقاطعة التي تشارك فيها تونس علي مستويات إقليمية فتونس دولة عربية تتوسط المغرب العربي، وتشكل بذلك محور أتصال بين قطبيه الشرقي والغربي.

من جهة أخرى تنتمي تونس إلي دول حوض البحر الأبيض المتوسط حيث جعل منها التاريخ، كما جعلت منها الجغرافيا، رافدا من روافد الحضارة المتوسطية. وأصبحت محورًا مهمًا للتبادل والتعاون مع القارة الأوروبية والاعتماد عليها في الأسواق الأوروبية كما أن اهتمام دول الاتحاد الأوروبي بدول المغرب العربي قديم قدم التاريخ، ويكفي أن نشير إلي الماضي الاستعماري للقوي الأوروبية التقليدية في المنطقة وقد زاد اهتمام أوروبا بالمنطقة بصفة خاصة بعد نهاية الحرب الباردة، في إطار سعي أوروبا الموحد نحو امتلاك مكانة ونفوذ علي مستوي الساحة الدولية، وأن تكون طرفًا فاعلاً ومؤثرًا في العلاقات السياسية الدولية، سواء كان المشروع في منطقة المغرب العربي من منطقة مواجهة للنفوذ الأمريكي المتزايد في المنطقة، أو من أجل تكريس نمط خاص من العلاقات الأورو – مغاربية، فإن الأكيد أن هذا الاهتمام ينبع من الأهمية الجيو – استراتيجية لمنطقة المغرب العربي في الاستراتيجيات الدولية خاصة بالنسبة للحسابات الاستراتيجية الأوروبية.

لا شك في أن كل حقب التاريخ، قديمها وحديثها التي كانت شاهدًا علي مسارات العلاقات العربية – الأوروبية أكدت أن الوطن العربي كان الشريان الحيوي الذي يمد أوروبا بالحياة ما دفع البعض إلي التأكيد أن استراتيجية الحوار العربي – الأوروبي تتبع وتنطلق أساسياتها من عوامل جغرافية وتاريخية واستراتيجية وضرورات اقتصادية وتقاليد حضارية[1]. شكلت العلاقات

1 د. ناظم الجاسور، تأثير الخلافات الأمريكية - الأوروبية علي قضايا الأمة العربية حقبة ما بعد الحرب الباردة ط 1 =

التونسية الأوروبية والسبل الكفيلة بدعمها في إطار منطقة التبادل الحر التي تشمل جميع المجالات في الاطار الاقتصادي مع مختلف الدول بالاتحاد الأوروبي وأصبحت تونس شريكًا متميزًا للاتحاد الأوروبي بمقتضي الاتفاق الذي تم خلال الدورة التاسعة لمجلس الشراكة الأوروبي التونسي في بروكسل 1995 وأصبحت تونس بحكم موقعها الجغرافي المتميز من ربط علاقات اقتصادية مباشرة بدول الاتحاد الأوروبي.

واتسمت بذلك علاقة تونس مع محيطها الخارجي بالمرونة والحركة باعتبارها همزة وصل في ميدان المبادلات التجارية وفرص الاستثمار التي أتاحتها الحكومة التونسية في توفر الأمن والاستقرار لدول الاتحاد الأوروبي داخل تونس.

وثمة أسباب تاريخية وحضارية مشتركة وجيو – استراتيجية تدفع إلي الاهتمام بمسار علاقات دول الاتحاد الأوروبي بتونس، خاصة في فترة ما بعد الحرب الباردة، وازدياد التنافس الدولي بين الاتحاد والولايات المتحدة الأمريكية والقوى الدولية الصاعدة علي مناطق النفوذ الدولية في المنطقة التي تشكل امتدادًا جغرافيا لدول الاتحاد الأوروبي، فالروابط الاقتصادية والسياسية والثقافية، سواء المبنية منها علي علاقة التبعية أو المبنية علي الاعتماد المتبادل بين الطرفين تشكل في مجموعها عوامل محفزة بناء علاقات التعاون الأوروبي – التونسي.

كما أن خصوصية العلاقات الأوروبية – التونسية استندت إلي المعطيات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية، إضافة إلي عدد من المعايير المتداخلة التي يمكن أن تشكل في مجموعها بعدًا واحدًا لاستراتيجية وسياسة دول الاتحاد الأوروبي في تونس.

والتغير في الهيكل الدولي وطبيعة التفاعلات الدولية ومحدداتها، أدي إلي تعارض المصالح الإستراتيجية بين القوى الرئيسية في هذا النظام ترجع في مجملها إلي صيغة المصالح المختلفة في هذه المنطقة[1].

ثانيًا: أهمية موضوع الدراسة:

تتبع أهمية الدراسة من أعتبارات عدة أهمها:

(بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية 3007).ص76

1 أبان لير، "دور المغرب العربي والبحر الأبيض المتوسط ومكانتهما في استراتيجية الولايات المتحدة الأمريكية "مجلة انتقالية واستكشاف (بيروت: دار الحكمة،2001)ص48.

1 – تهتم الدراسة بتسليط الضوء علي طبيعة العلاقات التونسية مع دول الاتحاد الأوروبي، والتميز التي تتسم بها العلاقات بين تونس ودول الاتحاد الأوروبي.

2 – تسعي الدراسة إلي توضيح الأهداف والمصالح الأوروبية التي تسعي إلي تحقيقها من وراء علاقاتها تجاه تونس وما مدي تأثير المتغيرات الدولية والاقليمية علي العلاقة الثنائية بين الطرفين.

3 – أن الدراسة ستتناول أهمية تونس كأحد الدول الفرانكفونية أساسًا التي توليها دول الاتحاد الأوروبي أهمية خاصة في ظل علاقاتها مع دول المغرب العربي بشكل عام وتونس بشكل خاص.

4 – من خلال التناول لموضوع الدراسة يبدو أنه من الأهمية التركيز علي مجموعة من المحددات التي تحدد سير العلاقات الثنائية بين الطرفين داخليًا وخارجيًا وخاصة بعد الحرب الباردة والثورة في تونس>

5 – في اطار التناول لموضوع الدراسة يبدو من الأهمية التركيز علي العلاقات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بين الطرفين.

6 – تحاول الدراسة القيام بتقييم علاقات تونس مع الاتحاد الأوروبي وتقديم رؤية مستقبلية والعوامل المؤثرة في هذه العلاقات الثنائية.

المطلب الأول: البعد التاريخي والجغرافي

أولاً: البعد التاريخي: تعتبر الجذور التاريخية في العلاقات الثنائية بين الدول من العوامل الرئيسية التي تزيد في الترابط بين الدول، وتمثل المحرك الرئيسي في تحقيق أي علاقة تعاونية أو تنافسية بين الدول .. ويتضح دور الجذور التاريخية جليًا عند الدول التي ترتبط بعلاقات الجوار الجغرافي. وقد درجت جل الدراسات الأكاديمية حول موضوع العلاقات الثنائية بين الدول على بحث في الجذور التاريخية لهذه العلاقات وذلك لأهميتها في دراسة أي علاقة بين دولتين.

كما ان للإرث التاريخي دلالة مهمة لتفسيرسياسة الاتحاد الاوروبي الحالية،فدول الاتحاد المتوسطية أهم ملامح خبرتها التاريخية في التفاعل مع الدول والمجتمعات العربية هي موجات المد والجزر بين التعاون والصراع التي امتدت أيام الحروب الصلبية، فقد شهدت منطقة البحر

المتوسط تفاعلاً مكثفًا بين الشمال والجنوب ويؤشر تاريخ العلاقة بين الطرفين لحالة من التشابك والترابط على مستويات مختلفة، مما أنتج ثراثًا تاريخيًا مركبًا ومعقدًا لا زال يتير لدى الطرفين حالة من التوجس المتبادل[1]. ان حركة الاستعمار الاوروبى الحديث فى اقليم المغرب العربى شكلت منعطفا تاريخيا مهما فى اطار العلاقات المغاربية الاوروبية فقد ظهر تغير فى علاقة القوي الموجودة في حوض البحر المتوسط فعندما كان المغاربة ينشرون الحضارة من الاندلس في أوروبا، شهدت الفترة التالية هجمات منظمة يشنها الأوربيون على المغاربة، مما جعل الدول المغاربية بالتوجه إلى الدولة العثمانية طلبًا للمساعدة حيث تمكنت الدول المغاربية وبمساندة الدولة العثمانية من تغير لصالحها، ومع بداية القرن التاسع عشر استطاعت الدول الأوروبية من فرض سيطرتها وهيمنتها على منطقة المغرب العربي[2].

بدأ الاستعمار الفرنسي لتونس 12 مايو 1881 عندما تذرعت فرنسا بالهجوم على بعض القبائل علي الحدود مع الجزائر لتتدخل عسكريًا في تونس وتحاصر قصر الباي بباردور يوم 12 مايو 1881 والتي فرضت بمقتضاها الحماية على تونس[3].

خضعت تونس لهذا التغلغل الفرنسي، منذ القرن 19 (وبعد الثورة الصناعية) أخذت المطامع الاستعمارية تتجه نحو أقطار المغرب العربي، حيث فرضت فرنسا على «الباي» ميثاقًا جديدًا عرف «بعهد الأمان» الذي أصبح الفرنسيون يمارسون الحماية على تونس بما فيهم الأوربيون، بعد مؤتمر برلين، تنازل بريطانيا والمانيا عن تونس لصالح فرنسا، ومن ثم تحولت تونس إلى مستعمرة فرنسية، ودخلت الجيوش الفرنسية إلى تونس بقيادة» جول متيرى» بتاريخ 12 مايو 1881م، وتم التوقيع على معاهدة الحماية، وأصبحت بموجبها تونس تحت السيطرة المباشرة لفرنسا إلى غاية منتصف القرن العشرين(1955 – 1956م)[4]

---

1 – د.سليم محمد موسي، سياسة الاتحاد الأوروبي: تجاه الحركات الإسلامية في المنطقة العربية (دراسة حركة المقاومة الإسلامية حماس 2001 – 2007م، رسالة ماجستير غير منشورة (القاهرة: قسم العلوم السياسية، كلية الاقتصاد، جامعة القاهرة، 2011) ص82.

2 – د. جلال يحي، تاريخ المغرب الكبير العصور الحديثة وهجوم الأستعمار (بيروت: دار النهضة العربية، 1998) ص2

3 – د. راغب السرجاني، قصة تونس من البداية إلى ثورة 2011 (القاهرة: دار أقلام للنشر والتوزيع، ط2، 2011) ص 21.

4 – د.عمر على عبد الجواد، السياسة الخارجية التونسية في عهد بورقيبة - 1956 - 1986م، رسالة دكتوراة غير منشورة (القاهرة: قسم التاريخ، معهد البحوث والدراسات الأفريقية، جامعة القاهرة،2009)ص55.

ولقد اختارت فرنسا نظام الحماية حتي لا تثير احتجاج الدول الأوربية نتيجة تغير الأوضاع الدولية في ذلك الاقليم، وبعد الحرب العالمية الثانية أستطاع الحبيب بورقيبة إيجاد طريق توفيقي بين فرنسا والحركة الوطنية وشهد عام 1954م بدء تحريك القضية التونسية نحو الحل السلمي على منح تونس الحكم الذاتي وفي عام 1955م ثم التوقيع على اعطاء تونس استقلالاً داخليًا، وفي 20 مارس 1956م حصلت تونس على سيادتها[1]

منذ بداية سنوات الاستقلال كانت تونس تولي أهمية كبيرة للعلاقات الدبلوماسية وحاولت تونس أن تكون موقع التقاء بين الدول الأوروبية والعالم العربي، وتحاول تونس الاستفادة من السوق الأوروبي وقامت بخطوات تجاه هذا العمل[2] بعد أن أعترفت فرنسا بأستقلال تونس الداخلي تألفت وزارة وطنية للمفاوضة وقد حاول المفاوضون الفرنسيون مرات عديدة أن يعرقلوا سير هذه المفاوضات[3]

ولقد كان من المتوقع أن يسير بورقيبة في الحكم على نهج السياسة التي طالما دعا إليها أثناء الكفاح الاستعمارالفرنسي، والتي كانت تميل إلى توثيق الروابط بين تونس وفرنسا بعد الاستقلال، وبعد أن زالت العقبات أصبح فكر بورقيبة من فكرة المتعاون مع فرنسا إلى فكرة التعاون مع أوربا بشكل عام[4] فبدايةالسبعينات أصدرت الدول الاوروبية في 4 مارس 1974م قرار ببدء حوار مع الدول العربية وتشكيل لجان خبراء مشتركة من الجانبين لبحث شؤن تطور العلاقات الاوروبية العربية ورحبت الدول العربية في أجتماع تونس 28 مارس 1974م ببدء الحوار[5]

من خلال ما سبق ثمة أسباب تاريخية وحضارية مشتركة وجيو أستراتيجية تدفع إلى الاهتمام بمسار علاقات دول الاتحاد الاوروبي بدول الاتحاد المغاربى عامة، وتونس بصفة خاصة في فترة

---

1 أ. يوسف العربي خترش، الشراكة الأوروبية المغاربية، رسالة ماجستر غير منشورة (طرابلس: قسم الدراسات الأقليمية، أكاديمية الدراسات العليا طرابلس،2008)ص70.

2 - Abdel Jawed، Zouar "European capitalist penetration of Tunisia، 1860 - 1881: Acase study of the Regencys debt crisis and the establishment of the International Finan cial Commission، M.D ,(Washington: university of Washington,1998) P.26.

3 د. إحسان حقي، تونس العربية (بيروت: دار الثقافة، 1975م) ص180.

4 أ. أحمد محمد أمين، السياسة الخارجية منذ الاستقلال، رسالة ماجستير غير منشورة(كلية التجارة، جامعة القاهرة، 1967م) ص83.

5 د. عبد الرحمن صبري، "الحوار العربي الأوروبي والدور الجماعي لدول أوروبا العشر"، مجلة شئون عربية (القاهرة: الامانة العامة لجامعة الدول العربية، العدد 27 مايو، 1983م) ص87.

ما بعد الحرب الباردة وازدياد التنافس الدولى بين الولايات المتحدة والقوى الدولية الصاعدة على مناطق النفوذ.

ثانيًا: البعد الجغرافي: لم يعد الموقع الجغرافي للدولة مجرد أبعاد فلكية بين دوائر العرض وخطوط الطول وكذلك لم يعد مجرد قدر يفرض على الدولة مناخ معين، بل أصبح الموقع وسيلة لجذب الاستثمار. وهكذا يصبح الموقع له أبعاده اقتصادية أخرى[1]إن مايميز الدولة التونسية في موقعها الجغرافي المتميز المطل على البحر الأبيض المتوسط هو قربها من القارة الاوروبية فلا يفصلها سوى 140كم وهو ما جعلها حلقة وصل بين الشرق والغرب. ساهم هذا الموقع في إثراء الموروث التاريخي للبلاد التونسية حيث شهدت على مر السنين مرور العديد من الحضارات مما ساعد تطور الشخصية التونسية على أعتبار ان تونس همزه وصل بين دول أفريقيا وأوروبا[2]

أدى موقع تونس الجغرافي المتميز دورًا مهمًا في تاريخها الطويل، فقد ساعد اتصالها بالبحر على تأثرها بالمؤثرات الأجنبية منذ فترة طويلة هذا الموقع المتميز جعل الأوروبيين يطلقون عليه اسم « عتبة السلام»[3]

وقد مثلث دول المغرب العربي الدول الأهم في علاقات دول غرب أوروبا من بين جميع المناطق الجغرافية، التي تتمثل في الانتماء إلى ثقافة البحر الأبيض المتوسط، فقد أفرز العامل الجغرافي روابط تاريخية لم تقتصر على التفاعل الحضاري والثقافي بل قاد إلى التمازج الاجتماعي أحيانًا[4] .

1 د. حسام الدين جاد الرب، الجغرافيا السياسية، (القاهرة: الدار المصرية اللبنانية ط1، 2009م)ص140.

2 مجموعة باحثين، التحكيم في تونس الواقع والرهانات، سلسلة دراسات برلمانية (تونس: مكتبة مجلس النواب العدد 7، مارس 2006م) ص88.

3 د. الهادي بشير المغيربي، "المغرب العربي والسيطرة الأوروبية"، مجلة كلية الأداب (الزاوية: جامعة السابع من أبريل، العدد 9، السنة الخامسة، 2002م) ص216.

4 د. إبراهيم أبوخزام، العرب وتوازن القوى في الحادي والعشرين (طرابلس: مكتبة طرابلس العلمية، ط1، 1995)ص338.

الخريطة رقم (1) توضح موقع المغرب العربي من الدول الأوروبية

خريطة القارة الإفريقية

Source:: www.googel.com

وفي يونيو 1992م بدأ التغير في سياسة الاتحاد الاوروبي تجاه المتوسط ففي قمة لشبونة تم التأكيدعلى أن منطقتي شرقي وجنوبي المتوسط هي مناطق جغرافية مهمة للاتحاد الاوروبي من أجل الامن والاستقرار الجماعي[1]

من خلال ما تقدم نستطيع أن نقول إنّ تونس مثلث عبر التاريخ الطويل منطقة حساسة لأوروبا حيث أرتبطت معها بعلاقات سياسية وإقتصادية واجتماعية وثقافية وأن هذه العلاقات بتاريخها الطويل، تأرجحت بين أنماط مثباينه من التحولات وبطبيعة الحال كان لتلك التحولات بصمات واضحة في تاريخ وثقافة الشعوب المغاربية والأوربية القاطنة على ضفتي المتوسط ويبدو أن هذا التقلب يعود لمجموعة من الأهداف والمصالح بين الطرفين.

1 – د. محمد سالمان، "السياسة المتوسطية للأتحاد الأوروبي"، السياسية الدولية، (القاهرة، مركز الأهرام للدراسات السياسية، السنة الخامسة والثلاثون، العدد 138، أكتوبر 1999) ص244.

المطلب الثاني: البعد الثقافي

في الحقيقة كان الفتح الإسلامي لشمال أفريقيا، مؤشرًا ثقافيًا غير مسبوق في تاريخ المنطقة، حيث ظلت آثاره عنصرًا مهمًا في تشكيل الشخصية الثقافية والاجتماعية لسكان المنطقة، حيث شكل الإسلام عاملا روحيًا، دعم صمود عرب شمال أفريقيا في مواجهة الاستعمار الاوروبي الحديث[1] ويمثل المغرب العربي فضاء ثقافيًا لا يعيب قدراته ذلك التنوع بل العكس يكسبه دفعًا إبداعيًا وشكل وحدة نوعية تعطيه ديناميكية وقوة منفردة ذات حيوية انطلاق من مصدرها الثقافة العربية الاسلامية التي تمكنت من تشكيل تاريخ ثقافي وتراث فريد يحمل في تناياه سمات الثقافة القادمة والقادرة من أن تجعل مجتمعات المنطقة وحدة كيانية متماسكة ومتكاملة المعطيات التاريخية والثقافية والاجتماعية وحتي السياسية[2]

عمل الغرب على تحطيم البنية الاجتماعية والثقافية للوطن العربي وتزييف الهوية الثقافية، لقد عمل الغرب منذ بداية القرن التاسع عشر على إدماج الوطن العربي في النظام الاوروبي العالمي. وفي القرن العشرين تحول الاقتصاد العربي إلى تابع للاقتصاد الغربي لقد كان التأثير الاوروبي على التعليم في العالم العربي بتحويله إلى تابع[3] إن حالة الاغتراب التي نشرها المستعمر الاوروبي عامة والفرنسي خاصة بين التونسيين ولغتهم الوطنية، وجدت ظروفًا مناسبة داخل المجتمع التونسي من موقف السلطة السياسية من الارث اللغوي الاستعماري الفرنسي، التي كانت تنادى ببقاء هذا الارث، رغم أن القيادة البورقيبة نادت بالتحرر من الاحتلال الفرنسي والسياسي والعسكري وأصبح الاستعمار يسيطر على الارث الثقافي[4].

ودون أن تتعرض إلى تأثير حركات سياسية عديدة مثل «الجامعة الاشتراكية « نود أن نشير إلى ان السياسة الثقافية في تونس رغم تميزها مرجعيًا وفكريًا فهي وريثة لتراث فكري متقدم للفكر

---

1 – د. حسن إبراهيم حسن، أنتشار الإسلام في القارة الأفريقية(القاهرة، مكتبة النهضة العربية، ط1984،3) ص54.

2 – د. عبد السلام محمد شلوف، "المفهوم التاريخي لإنجاح تجمع دول الساحل والصحراء"، مجلة الثقافة العربية (طرابلس: العدد الأول، السنة 27، يناير، 1999م) ص31.

3 – محمد الدعمي، الثقافة العربية وجدل الغزو الثقافي، شئون عربية (القاهرة: العدد 80، ديسمبر، 1994م) ص165.

4 – د. محمود الذوادي، "اللغة الفرنسية في المغرب العربي"، المستقبل العربي(بيرت: مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 368، السنة الثانية والثلاثون، 2009م) ص80.

السياسي الليبرالي الفرنسي[1]. ولدي هذه الحركة اعتزاز كبير بثقافتها الفرنسية بدليل مشاركتها في المؤتمرات الفرنسية، وحرصهم على الاطلاع المستمر على الحضارة العربية، واهتمامها بقضايا الاصلاح الاجتماعي والثقافي، وأصدرت جريدة باللغة الفرنسية 1907م[2].

مما سبق نستطيع أن نقول إن الإرث اللغوي الثقافي الاستعماري مايزال يمثل واقعًا رئيسيًا متجدرًا في ثقافة الحياة اليومية للتونسيين وذلك بعد أكثر من نصف قرن من الاستقلال، وبعبارة أخرى فإن ذلك الإرث اللغوي الثقافي الاستعماري الفرنسي أصبح عنصرًا أساسيًا في تشكيل الشخصية القاعدية التونسية.أنها سياسة تبقي استقلال المجتمع التونسي منقوصًا وهو التحرر الاستقلال اللغوي الثقافي.

إن البعد الثقافي والحضارى للعلاقات الاوروبية العربية أعم وأشمل من البعدين السياسي و الاقتصادي، فضلاً عن أنه يتم بالحركة والتنوع والاستمرار، وهويهدف إلى تنمية العلاقات بين الشعوب، لتكون مسانده للعلاقات بين الحكومات، وقد أعطت الحضارة العربية الاسلامية كثيرًا للحضارة الاوروبية الحديثة في مجالات العلوم والادب والفنون[3]، ولذا فإن الاتحاد الاوروبي قد تحرك على صعيدين متوازيين لدعم البعد الثقافي:-

أولاً: دعم المبادرات من أجل الحوار بين الثقافات والحضارات والأديان على مستوى النخب والحكومات، وهو الدعم الذي وصل إلى تكوين المؤسسة الاوروبية – المتوسطية لحوار الثقافات.

ثانيًا: مشروعات مشتركة للتعاون الثقافي مثل مشروع ميد كامبس med campuc ومشروع ميدميديا Med. Media وتمبيس Tempus[4]

يعد البعد الثقافي من الأبعاد المهمة في خلق التواصل والاندماج بين الشعوب والأمم، وليس غريبا أن تكون الثقافة العنصر الأساسي في بناء العلاقات الاجتماعية والحضارية في المجتمعات فالثقافة تعني في مفهومها الواسع ذلك الجزء من التباين الانساني للعقل الإنساني ونتاجه وفي ذلك

---

1 – أ.المنصف وناسي، الدولة والمسألة الثقافية في تونس (تونس: دار الميثاق للطباعة،ط1، 1988م)ص40.

2 – المرجع السابق ص 41،42.

3 – أ.صلاح المبروك ارحومة .السياسة الخارجية للاتحاد الاوروبي تجاه القضية الفلسطينية 1993–2005، رسالة ماجستير غير منشورة (طرابلس :اكاديمية الدراسات العليا، 2009) ص48

4 – د.نادية محمود مصطفى، البعد التقافى للشراكة الاوروبية - المتوسطية" .فى نادية محمود مصطفى، اوربا وحوارالتقافات الاوروومتوسطية نحو رؤية عربية"(القاهرة :جامعة القاهرة"كلية الاقتصاد،2007) ص52

الكل المركب فى المعرفة – اللغة – العقيدة – الاخلاق – العرف – القانون وغيرها من القدرات التي تعلمها الانسان في المجتمع[1].ولقد بينت الخبرات التاريخية أنه كان للمتغير الثقافي – الديني تأثيره المباشر على المتغيرات السياسية و الاقتصادية، ومن واقع الانماط المتكررة في التاريخ تستطع أن نقول أن التفاعل الثقافي لا تقتصر على أوقات السلم فقط[2].

المطلب الثالث: النظام السياسي التونسي

تعتبر تونس من الدول العربية الأولي التي عرفت دستورًا حيث كان ميلاد دستور تونس في 1959م بعد الحصول على استقلالها وبدأ العمل به حتي قيام الثورة التونسية 2011[3]، منذ إعلان الجمهورية في 25 يونيو 1957، عبّر المجلس التأسيسي بوضوح تام على توجهه نحو إقامة نظام ديمقراطي، فقد جاء في قرار المجلس القومي التأسيس في إعلان الجمهورية أن إلغاء النظام الملكي وإعلان الجمهورية يندرج في تدعيم استقلال الدولة وسيادة الشعب[4].قام الرئيس بورقيبة في أبريل 1981بانطلاق الإصلاح السياسي في تونس وأعلن عدم اعتراضه على وجود أحزاب سياسية معارضة للنظام على أن تكون بعيدة عن العنف والتعصب الديني وعدم وجود أجندات خارجية(5). عندما تولي بن علي السلطة في تونس دخلت أزمة النظام السياسي في مرحلة جديدة، وهي المرحلة التي بدأت تستحكم في منتصف السبعينات نتيجة لعجز النظام المتفاقم عن القيام بوظائفه الاساسية ومن ثم تقلص حجم الأنشطة السياسية التي سيطر عليها بحيث أصبحت تشكل تهديدًا بدلاً من أن تكون موردًا أساسيًا للنظام[6].

وقد كان شكل النظام السياسي منذ صدور الدستور 1959م نظامًا جمهوريًا، إذا تعتبر الجمهورية

---

1 –1 د.محمد عبد السلام زغوان، المجتمع الأفريقي لدول الساحل والصحراء، مجلة الجديد للعلوم الإنسانية (طرابلس: العدد 5، 1980م) ص192.

2 – د.ناديه محمود مصطفى، مرجع سبق ذكره ص 62.

3 – أ.اميرة عبدالرازق خليل "النظام السياسى التونسى بين التوجه العلمانى وحركات الاسلام السياسى" رسالة ماجستير غير منشورة "(قسم السياسة والاقتصاد "معهد البحوث والدراسات الافريقية "جامعه القاهرة "2013) ص5.

4 –4 أ.رافع بن عاشور، المؤسسات والنظام السياسي بتونس (تونس: مركز النشر الجامعي 2000)، ص 101.

5 – د.ناجى عبدالنور"الحركات الاحتجاجية فى تونس"فى عبدالاله بلقزيز محرر الربيع العربى الى اين (بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية"ط3، 2012) ص149

6 –6 د.عز الدين شكري، التغيير السياسي في تونس وأزمة النظام، السياسة الدولية (القاهرة: مركزالأهرام للدراسات الاستراتيجية، العدد 92، أبريل 1988) ص 208

ذات نظام رئاسي يقوم على ثلاث سلطات سياسية وهي كالآتي:

السلطة التشريعية: تتمثل في المجلس الوطني المنتخب لمدة 5 سنوات ويحتوي على أربع لجان هي لجنة الشؤون السياسية – لجنة الشؤون المالية، لجنة الشؤون الاجتماعية – ولجنة التشريعات العامة.

السلطة التنفيذية: تمارس من قبل رئيس الجمهورية الذي ينتخب بالموازة مع أنتخاب رئيس المجلس الوطني أنتخابًا حرًا مباشرًا، أما الحكومة فهي مستقلة عن رئيس الجمهورية.

السلطة القضائية: ومهمتها أعداد القانون ومراقبة تطبيقه من الجهات والمؤسسات القضائية المستقلة.

ففي تونس مثلاً نجد أن نسبة ضئيلة جدًا من منظمات المجتمع المدني تستطيع أن تلعب دورها بشكل مستقل، ومن المنظمات التي تعرضت كثيرًا لحالات القمع

والملاحقة المنظمة التونسية للمرأة التي تأست في عام 1989م والرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الأنسان التي أنشئت عام 1977م أن تاريخ علاقات منظمات المجتمع المدني بالنظام توضح مدي المصائب التي تعرضت لها قيادتها قبيل الثورة[1]. وقد أوضح الدستور التونسي في توطئة عزم السلطة السياسية على إقامة ديمقراطية أساسها سيادة الشعب، وأعلن في فصوله أن الشعب التونسي هو صاحب السيادة وأقر مبدا الانتخابات العام الحر والمباشر والسري[2].تشترك كل الأنظمة السياسية في العالم في وجود السلطات الثلاثة، التشريعية، والتنفيذية، والقضائية، لكنها تختلف في توزيعها، ويعتمد الدستور في تونس نظام التفريق بين السلطات، أن النظام في تونس أخذ بعض خاصيات النظام البرلماني بداية من سنة 1976م، ثم تواصلت التعديلات 1997 – 2002، دون أن يفقد طابعه الرئاسي الأصلي[3].

في فترة التسعينات وبصورة منهجية أعيدت القبضة المركزية على السلطة بعد سحق حركات الاسلاميين التي كانت تستهدف المعارضة العلمانية ومنظمات المجتمع المدني التي أعلنوا معارضتهم للسلطة وسياستها، وشملت المعارضة الناشطين في مجال حقوق الانسان وإتحاد العمال في نفس

1 -Shelley Deane," Trans Forming Tunisia the Role of Civil Society in Tunisias Transition"، (London : International Altert2013) p13,

2 – أ.زهيرالمظفر،النظام الأنتخابي في تونس (تونس: المطبعة الرسميةللجمهورية التونسية 2005)ص23.

3 – د.الصادق شعبان، النظام السياسي ا لتونسي (تونس: الدارالعربية للكتاب، 2006) ص96.

الوقت أستمرت عمليات الأصلاح والتجديد في الجوانب الاقتصادية والاجتماعية[1].في اللحظة التي كان بن على يعزز قاعدة قوية في تونس، كانت سلسلة من الأحداث الخطيرة تعيد تشكيل مستقبل السياسات الاوروبية في المنطقة، وعملية الترويج الديمقراطي في السياسات المدنية للأتحاد الاوروبي في تونس، بالإضافة لتحليل كيفية طبيعة الاتحاد الاوروبي كطوق عالمي من الممكن أن تؤثر على خيارات سياساته الخارجية[2] .

إن المتتبع للمشهد السياسي والاقتصادي والاجتماعي في تونس يلاحظ الهوة بين الخطاب الحداثي والممارسة السياسية على مستوي الواقع، والفجوة بين الأطر والهياكل الدستورية والمؤسسة الرسمية من ناحية والواقع السياسى والاجتماعى من ناحية اخرى فالنخب الموجودة فى المشهد تقوم بإدخال إصلاح ليبرالي محدود وهذا ما يضعف أسس الحياة السياسية[3].بعد خروج بن على من السلطة دخلت البلاد التونسية مرحلة انتقالية جديدة يتطلع إليها الشعب التونسي بتحقيق العدالة والحرية، في حيت تطلع القوى السياسية من احتلال مكانة بالنظام السياسي في تونس[4]. عاشت تونس بعد الثورة حالة من الصراع السياسي بين ما يمكن تسميته بالنخب القديمة مثل الحزب الدستوري الديمقراطي الحاكم في تونس (حزب بن علي سابقا) ومن يدور في فلكه والتيارات والقوي العلمانية وحركة الدايمقراطيين الاشتراكيين والتجمع الديمقراطي التقدمي وحزب الوحدة الشعبية والنخب الجديدة حيث دار الصراع بين القوى السياسية المحسوبة على بن على والقوى الجديدة التي أفرزتها الثورة، المتمثله في حركة النهضة التونسية الإسلامية (المحظورة سابقًا)، فئة الطلبة، قوي المجتمع المدني، حزب المؤتمر من أجل الجمهورية، بالإضافة إلي الاتحاد العام التونسي للشغل الذى كان معارضًا لسياسة النظام السابق[5] . أما بالنسبة القوى التقليدية التي مارست العمل السياسي من اليساريين والليبراليين

---

1 - Steffen Erde " Industrial policing Tunisia" Discussion paper Deutsches Institute Entwiekinn gspolitik (Berlin : Jan 2011،) p. 13

أنظر للموقع http://www.die.gdi.de

2 - Bowel، BT " Fromdemocracy to stability : European Union democracy Promotion in Tunisia 1995 - 2007 M.D (United Kingdom university of Exeter ,2008) p.88

3 – د. عبد الاله بلقزيز، الربيع العربي إلى أين أفق جديده للتغيير الديموقراطي، مرجع سبق ذكره ص 149.

4 – أ.اميرة عبد الرزاق خليل، مرجع سبق ذكره، ص 130.

5 – د.أمجد مالكي وآخرون، ثورة تونس الأسباب والسياقات والتحديات، 1ط (بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، فبراير 2012) ص 51.

وكانت لهم أدوار معارضة للنظام السابق[1]. ولم تشهد تونس تطورات مؤسسية في عام 2012م لكن في الربع الأول من عام 2013م ومع تواجد حدة التجاذب السياسي بين القوى الاسلامية والقوى الأخرى خصوصًا بعد اغتيال المعارض اليساري شكري بلعيد، أقترح حمادي الجبالي تشكيل حكومة تكنوقراط ولكن حركة النهضة رفضت هذا العرض مما أضطر حمادي الجبالي للاستقالة، واختير على العريض لتشكيل الحكومة الجديدة، ووافق عليها المجلس التأسيسي[2].

يتضح مما سبق أن الخريطة السياسية التونسية في طريقها إلى تغير جوهري سواء على مستوي الائتلاف الحاكم أو على مستوي المعارضة، كما أن جدلية العلاقة بين ما هو ديني وما هو مدني في تونس ستظل مرشحة للتصاعد خلال الفترة القادمة خاصة في ظل غياب التوافق بين الفرقاء السياسيين الذي كان سمه المشهد السياسي التونسي في المرحلة التي أعقبت الانتخابات التشريعية التأسيسية بعد أن حل محله تباين كبير في نوعية وحجم المصالح – وبروز الاختلافات الايديولوجية[3]. فرضت الثورة التونسية تحولات سياسية جديدة على مستوى الخارطة الوطنية وذلك بدخول تيارات سياسية وظهور أحزاب عرفت سابقًا بمعارضتها لنظام بن علي ورغم تعدد الأحزاب إلا أن حزب نداء تونس وحركة النهضة هي الأحزاب المسيطرة على المشهد السياسي التونسي الآن رغم تواجد مجموعة من الأحزاب الأخرى في المشهد التونسي.

المطلب الرابع: طبيعة الاقتصاد التونسي

قامت تونس مبكرًا بإعادة هيكلة في المؤسسات العمومية منذ سنة 1986 ففي السابع من نوفمبر 1986م قامت تونس بالتحرر التدريجي للاقتصاد وأمام الواقع الذي عاشه الاقتصاد التونسي ما بين 1985 – 1995م سجل الدخل الوطني نموًا يقدر بـ 1.8 ٪. وحرصت تونس على التحكم في الديون الخارجية[4]، ويعتمد اقتصاد تونس على السياحة والخدمات بحصة ٪49.0 والصناعة بحصة ٪31.9 والصناعات الميكانيكية، كانت تعتمد على الصادرات من زيت الزيتون المصدر إلى اسبانيا وإيطاليا، و التمور الذي يساهم بحصة 18..٪ ويعتبر الاقتصاد

1 – د.عماد جاد، التقرير الاستراتيجي العربي2012، (القاهرة: مركز الدراسات الاستراتيجية الأهرام2013) ص108.

2 – د. احمد يوسف احمد، د. نيفين مسعد، حالة الأمة العربية 2012 - 2013، (بيروت مركز دراسات الوحدة العربية ط، 2013) ص 155.

3 – د.عماد جاد، مرجع سبق ذكره ص 111.

4 – د.التهامي الهاني، تونس والعرب بين ضرورة المستقبل وواقعية المسار(تونس: الأطلسية للنشر، 2008) ص136–135.

التونسي الاكثر نموًا وتنافسية في دول المغرب العربي[1].

عندما تسلم بن على السلطة كانت تونس على حافة الافلاس، وتمكن بعد توليه الحكم بفترة وجيزة من تحقيق نسبة نمو سنوي له لا تقل عن ٪5 كما تمكن من تحقيق إصلاحات اقتصادية، والصعود في وجه المتغيرات الاقتصادية الدولية التي عصفت باقتصاديات دول، كانت تفوق مئات المرات من تونس في قدراتها ومواردها[2]، كما حافظت تونس على معدلات النمو التي حققتها لاقتصادها في مختلف مراحل الاصلاح الاقتصادي وقد حققت نموًا قويًا بلغ ٪7.5 في 1996م عندما كان ٪2.5 في عام 1995م. ومن ناحية أخرى تشير التقديرات صندوق النقد الدولي أن معدل التضخم في تونس أنخفض إلى ٪4.5 في 1997م مقارنة ٪5 في سنة 1996م و٪6.3 في سنة 1995م[3].

ومع تقدم عملية أعادة هيكلة الاقتصاد التونسي وتفعيل سياسات حفزالاستثمارات فيه وتشجيع الأجانب على الاستثمار، وخصوصًا بعد أن وقعت تونس الشراكة مع دول الاتحاد الاوروبي الدى يحفز تدفقات الاستثمارات الاوروبية إليها(4).فان تونس تحتاج إلى أقصي حد أن يبقي الاتحاد الاوروبي مستويات مشابهة من الدعم الاوروبي مشروط بالإصلاح السياسي والاقتصادي[5].

إن الاقتصاد التونسي يعتمد بقوة على الاتحاد الاوروبي وهذا يستوعب ٪78 من صادرات البلاد ويوفر ٪65 من الواردات كما يولد ٪83 من مداخيل السياحة ويوفر ٪73 من الأستثمارات المباشرة الأجنبية، وإن ثلثي الناتج المحلي الاجمالي التونسي يعتمد مباشرة على أوروبا[6].

هناك مجموعة من الأصلاحات التي قام بها النظام كالسياسة التجارية وسياسة العملة

1 د.نعيمة البالي،الخيارات التنموية في دول المغرب العربي من تكامل أم تعارض ورقة مقدمة في ندوة - المغرب العربي والتحولات الأقليمية الراهنة (الدوحة: 18 فبراير 2013) ص3.

2 – أ.عامر محمد الجبو، أثر القيادة على التحول الديمقراطي في تونس 1987 - 2003م،رسالة ماجستير غير منشورة(القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية، 2006م) ص243.

3 – د. وحيد عبدالمجيد، التقرير الاستراتيجي العربي 1997م (القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية، 1998م) ص142.

4 – المرجع السابق، ص 143.

5 - Powel، BT. .. OP... Cit.p.147

6 – باتريس إيبو، حمزة حدب، محمد حمدي، تونس بعد الـ 14 من يناير / كانون الثاني وأقتصادها السياسي والاجتماعي ط1(كوبنهايجن : الشبكة الأورومتوسطية لحقوق الانسان، 2011) ص 54 .

وعمليات التحويل في القطاع الخاص بالأضافة إلى الأصلاحات المتعلقة بالأستثمار ولقد تمكنت هذه الأصلاحات من تغيير ملامح الأقتصاد وتحقيق نتائج أنعكست بشكل مباشر على مؤشرات أدائه فبالنسبة لنمو الاقتصاد معبرًا عليه بمعدل نمو الناتج الداخلي(1)

كما تميزت سنة 1992م بأعلي معدل وصل ٪7.8 في حين عرف معدلات متبانية في السنوات اللاحقة بين الأرتفاع والانخفاض ليسجل معدل ٪5.52 و ٪6.3 سنة 2007-2006 على التوالي ويتراجع خلال السنوات الأخيرة ليسجل ٪4.58 سنة 2008 و ٪3.9 في 2009 ويشهد أرتفاعًا طفيفًا خلال 2010(٪3.69)[2]

1 - International monetary fund، world Economic. Outlook Database,April (2011) online)
Htts://www.imf.org/external/ pubs/ft/weorept 2011/01/weorept.aspx?pr.x= 69x>

2 - I dim

والجدول التالي رقم (1) يوضح تطور الاقتصاد التونسي من سنة 1999 إلى 2012

	الوحدة	1999	2000	2001	2002	2003	حسب توقعات صندوق النقد الدولي 2004	2005	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٩	٢٠١٠	2011	2012	2013
السكان	مليون نسمة	9.456	9.564	9.651	9.749	9.840	9.932	10.029	١٠,١٢٨	١٠,٢٢٥	١٠,٣٢٧	١٠,٤٣٥	١٠,٥٤٤	10.655	10.766	10.879
الناتج الداخلي الخام	مليار دولار	22.943	21.474	22.066	23.142	27.454	31.184	32.272	34.377	38.923	44.878	43.523	44.290	46.623	49.040	52.523
نصيب الفرد من GDP	دولار	2389.9	22213.9	22254.9	2346.9	2761.9	3112.8	31194.5	3371.7	3778.1	43310.0	4129.6	4140.1	4256.9	4137.5	4199.0
معدل نمو GDP	%	6.018	4.300	4.850	1.700	5.471	5.959	4.000	5.654	6.259	4.521	3.097	3.693	1.289	5.558	5.615
معدل البطالة	%	15.982	15.691	15.126	15.263	14.514	14.237	12.800	12.500	12.400	12.600	13.300	13.000	14.700	14.400	14.000
نسبة التضخم	%	2.768	2.927	1.934	2.790	2.714	3.594	2.041	4.150	3.447	4.858	3.532	4.444	4.000	3.300	3.100
المديونية العامة	% من GDP	64.965	65.944	67.602	67.376	66.376	53.718	52.482	48.791	45.925	43.342	42.863	40.434	42.798	42.778	41.585

المصدر : إعداد الطالب بالاعتماد على المراجع التالية:

1 - International Monetary fund، world economic outlook database April 2011

2 - United nation، world economic situation and prospeets 2011، New York، 2010 (Online)

3 - www.tradingeconomics.com.

4 - The world Bank.

5 - National institute of statistics

6 – غول حمزة البعد المتوسطي في سياسة تونس الخارجية، رسالة ماجستير،(الجزائر: قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والسياسة والاعلام– جامعة الجزائر 2012،.

من خلال ما تناوله هذا المطلب نستطيع أن نقول بأن تونس أتجهت نحو سياسة تشجيع الاستثمارات والتجارة الخارجية، من أجل جذب الأجنبي إلى تونس وعملت الحكومة التونسية على إمتيازات وتسهيلات في القروض لتحفيز مشاركة الأجنبي بالاستثمارات في مختلف القطاعات والتنمية منذ الحصول على استقلالها وساعدها ذلك الموقع الجغرافي وقربها من دول الاتحاد الاوروبي والإرث اللغوي والثقافي مع أوروبا، ثم تقيم التغيرات المتعلقة بالأنتعاش الاقتصادي الناجم عن إزالة القيود على التجارة، كما ثم الأحتفاظ بالهيكلية التجارية الحالية مع الاتحاد الاوروبي[1].

وخلال السنوات الماضية من 2014 إلي 2017 تراجع الاقتصاد التونسي في ظل الأزمات الداخلية والأقليمية من حيث بعض المؤشرات التي ظهرت مثل العجز في الميزانية وانهيار سعر الدينار أمام اليورو .

جدول رقم (2) يوضح الاقتصاد التونسي من 2014 إلي 2017

الناتج المحلي الإجمالي	٢٠١٤	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٧	وحدة القياس
نصيب الفرد من GDP	٤٢٦٥,١	٤٢٦٤,٥	٤٢٦٥,٤	٤٢٥٢,١	دولار أمريكي سنويا
معدل البطالة	١٣,٩	١٥,٢	١٥,٦	١٥,٣	٪
نسبة الدين الخارجي من الناتج الداخلي	٥١,٦	٥٧,٢	٦٠,٦	٦٩,٢	٪

Source:

1 - www.tradingeconomics.com

2 - the world Bank.

3 - National institute of statistics.

4 - Central Bank of Tunisia.

1 -Abdel Jawed، Zouari ... op cit، p.26.

كما وصلت نسبة التضخم 4.20 سنة 2016وفي سنة 2017 كانت 6.30 أما المديونيه فكانت 61.90 ٪ في سنة 2016 و69.90 في السنة التي تليها وهذا يدل على ضعف التبادل التجاري وطبيعة المعاملات الاقتصادية التي تحدث بين الجانب التونسي مع الاتحاد الأوروبي[1].

خاتمة

إن دراسة العلاقات الثنائية بين الدول خلال فترة زمنية محددة تتداخل فيها مجموعة من العوامل والمتغيرات تحكم نسق الدراسة ومساراتها، ولذا أعتمد الباحث على تحليل الجوانب المهمة التي جاءت بها الدراسات المتعلقة بموضوع الدراسة، حيث ثم تتبع مسارات التحليل ووسائل من حيث أهداف العلاقات بين الجانبين، ضمن فترة زمنية قد تبدو مليئة بالأحداث التي رافقت مسيرة تطور النظام الأقليمي والدولي، بالرغم من الصعوبات المتعلقة بهذه المرحلة. حيث تعتبر واقع العلاقات الدولية خلال فترة الدراسة وماآلت إليه المنظومة الدولية بتسارع الأحداث على الصعيد الدولي بإنهيار الكتلة الشرقية وبروز معالم جديدة للنظام الدولي قد فتح المجال أمام كثير من الآراء والتنبؤات حول مستقبل الخارطة الدولية والسياسة الدولية. وفي ظل هذه الوضعية للسياسة الدولية عمل الباحث على توضيح العلاقات الثنائية بين تونس والاتحاد الأوروبي رغم أن العلاقات بينهما هي بطبيعة الحال علاقات جيدة تتخللها العديد من طرق وآليات متعددة في مجالات التعاون السياسي والاقتصادي والاجتماعي والتعاون الأمني.

وقد اتسمت العلاقات التونسية – الأوروبية، بالخصوصية وتداخلت فيها العديد من الأبعاد المهمة كالسياسية والاقتصادية والأمنية التى يسعى الطرفان إلى تحقيقها من خلال التعاون وفتح آليات الحوار والشراكة من خلال الأتفاقيات المبرمة مع بعض.

أتاحت مرحلة التغيير في تونس الفرصة لتونس أن تعيد ترتيب وضعها داخل المنظومة الأقليمية، وطرح مشروع الأتنماء المتوسطي من خلال توجهاتها نحو دول المنطقة، والأستفادة من الأمتداد الجغرافي الذي يربطها بالدول الأوروبية لسهولة التبادل التجاري بين الجانبين وهذا التفاعل بين الطرفين أتاح الفرصة أمام إحلال مشاريع تكاميلية تخدم الدول على حد سواء، ففي ظل المعطيات الجديدة وتنامي الدور الأمريكي في العلاقات بين الدول، سارت العلاقات التونسية الأوروبية على حد سواء في جعل هذا العامل كأحد القنوات للتفاعل، وذلك بتحسين الروابط بينهما من خلال الأستثمارات والمشاريع المشتركة، وجعل المصالح بينهما متشابكة خصوصًا رغبة

1 – البنك المركزي - معهد الاحصاء التونسي 2018 https://www.attayarnews.net

الطرفين في تعميق وتوثيق العلاقات الثنائية. تواجه سياسة الأتحاد الأوروبي في تونس تنافسًا من قوي دولية أخري خاصة خلال الفترة بعد الحرب الباردة، فالنفوذ الامريكي يحاول السيطرة على مناطق شمال أفريقيا، لذلك يسعي الأتحاد الاوروبي لوقف التغلغل الأمريكي في تونس والحد من الاتفاقيات والمنح التي تقدمها الولايات المتحدة الأمريكية لدول المنطقة. وبهذا يمكن أن نصل إلى مجموعة من التنائج والتي تتمحور كالاتي:

1 – كان للعوامل التاريخية والجغرافية والثقافية دور هام وبارز في تشكيل مسيرة التطوير للعلاقات التونسية – الأوروبية، فقد ساهم التاريخ والموقع الجغرافي في تنشيط حركة الأنتقال والتجارة بين الدول عبرمراحل تاريخية مختلفة وهذا ما يؤكد صحة الفرضية مفادها أن التاريخ والعامل الثقافي يزيد من أهتمام أوروبا بتونس.

2 – إن أوروبا عادت إلى تفعيل دورها السياسي على الساحة الدولية من خلال البحث عن مناطق نفوذها في أفريقيا وخاصة في المناطق المجاورة لها في ظل متجددات دولية جديدة بعد أنتهاء الحرب الباردة، وبروز ما يعرف بالقطب الواحد وسعي الولايات المتحدة الأمريكية إلى فرض سياساتها على جميع المناطق العالم.

3 – حرص الاتحاد الأوروبي على المحافظة على آمن وأستقرار أوروبا وذلك بتعزيز علاقاته مع تونس وذلك في أطار التعاون والتواصل لمحاربة ومواجهة الهجرة غير الشرعية والأرهاب.

وتونس بموقعها الجغرافي وقربها من الدول الأوروبية أصبحت مهمة للأمن الأوروبي وذلك من أجل ردع هذه القضايا الأمنية مما يتطلب على أوروبا تعميق والتنسيق في مواجهة ووضع حلول لهذه الأشكاليات التي تعرقل مسيرة العلاقات بين الدول.

4 – أكدت الدراسات على أن السمة التي غلبت على أهتمامات الدول الأوروبية نحو تونس هي طغيان الأعتبارات الاقتصادية على الأعتبارات السياسية، وتبين ذلك من خلال عملية برشلونه والاتحاد من أجل المتوسط الذي هدفت أوروبا من ورائه إلى تأمين مصالحها الاقتصادية.

5 – تولي السياسة الأوروبية أهتماما خاصًا بمناطق النفوذ التقليدية لأوروبا، والتي يتركز فيها مجموعة المصالح الأوروبية مثل منطقة تونس، سبب الخوف الأوروبي من تمدد النفوذ الأمريكي إلى هذه المناطق من ناحية، والخشية من إنعاسكات عدم الاستقرار في هذه المناطق على الأمن والاستقرار في أوروبا.

الحماية الشرعية والقانونية لحجاج بيت الله الحرام بالاراضي المقدسة في القانونين السوداني والسعودي والمواثيق الدولية

بقلم: د.محمدالتجاني محمدالشريف
أستاذ مساعد بكلية الشريعة والقانون جامعة الزعيم الازهري
عميد كلية تنمية المجتمع، جامعة الزعيم الازهري
الايميل: Altijanilow @gmail.com

مستخلص الدراسة

تناولت الدراسة الحماية الشرعية والقانونية لحجاج بيت الله الحرام بالاراضي المقدسة،حيث يتمتع هؤلاء الحجاج بحماية القانون الدولي الانساني طبقاً لما اوردته قواعده من نصوص متعلقة بحماية المدنيين إذ يتوجب علي الدولة المضيفة حمايتهم،سواء ما تعلق منها بحمايتهم في شخصهم أوبحماية الأماكن التي يتواجدون بها أو المنشأة التي انشأت خصيصا من أجلهم، تمثلت مشكلة الدراسه فى ان هناك قصور في بيان وتطبيق الحماية القانونية لحجاج بيت الله الحرام في التشريعات الوطنية، وكذلك هنالك قصور في بيان الوضع القانوني لوجود حجاج بيت الله الحرام بالمملكة العربية السعودية،تتبلورأهمية الدراسة في تعرضها لواحده من اهم القضايا الدولية المعاصرة لان الواقع الذي نعيشة يشهد الكثير من الصراعات السياسية في الوطن العربي، وفي الخليج العربي علي وجه الخصوص وتفشي جرائم الارهاب في العالم التي اصبحت تستهدف دور العبادة والشعائرالدينية بالاضافة لجرائم الاختطاف وجرائم الاتجار بالبشر وجرائم الاحتيال ،هدفت الدراسة الى معرفة مدي إسهام دساتير الدول في عملية تطبيق الحماية القانونية وتعريف القارئ بمبادئ الحماية القانونية لحجاج بيت الله الحرام في القانون السعودي والمواثيق والاتفاقيات الدولية لان ثقافة المجتمع العامة تحتاج إلي تبصيرهم وتوعيتهم بهذا النوع من الحقوق المهمة وتفعيل تلك الحماية، اتبعت الدراسة المنهج التاريخى والمنهج التحليلي والمنهج الاستقرائي للوصول لغاية هذه الدراسة وتحقيق النتائج المرجوة،توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج اهمها ان الدول ملزمة

باحترام حقوق الانسان وحرياته الاساسية واولها حرية الدين او المعتقد،وان استهداف دور العبادة يعتبر صورة من صور جريمة الابادة الجماعية المنصوص عليها في نظام روما الاساسي لسنة 1998م والانظمة الوطنية، كما القانون السعودي قد اقر الحماية القانونية لحجاج بيت الله الحرام واعطاها القدرالاكبر من بين الحقوق المحمية دولياً،وتوصلت الدراسه الى عدد من التوصيات اهمها انه لابد من التبصير باوجه الحماية القانونية لحجاج بيت الله الحرام،وان تكون حكومات العالم اليوم اكثر اقراراً لتلك الحماية من حكومات الامس وحكومات الغد حتي نطمئن علي اداء هذه الفريضة بافضل السبل

Abstract

The study addressed the legitimate and the legal protection of the pilgrims of the holy house of Allah. These pilgrims enjoyed the protection of the international humanitarian law according to the provisions related to the protection of the civilians. The host states were obligated to protect them, personally or the places they dwelled, or buildings that constructed specially for them. The problem of the study: there was a lack in explaining and the application of the legal protection for the pilgrims in the national legislations, also there was a lack in explaining the legal situation of the availability of the pilgrims Saudi Arabia Kingdom. The importance of the study crystallized in its displaying one of the most important contemporary international issue, because the world we lived in witnessed many political struggles in the Arab world specially at the Arab Gulf, the spread of the terrorism crimes in the world that targeted the worship buildings and the religious rituals, in addition to abduction, persons trafficking and the defaults crimes. The study aimed to know the extent of the contribution of the states constitutions in the process of the legal protection application. To define to the reader the principles of the legal protection for the pilgrims in the Saudi Arabia law and the

international covenants and conventions because the general culture of the society needed the knowledge and the awareness of this important kind of rights, and the activation of this protection. The study followed the historical , the analytical and the inductive methods. To reach the goal of the study, and to achieve the desired results: the study came to many results, the most important; the states were obligated to respect the human rights and the fundamental freedoms, first the right of belief, targeting worship buildings was considered a form of genocide crime as it provided in Roma essential system 1998 and the international systems. The Saudi laws declared the legal protection for the pilgrims and gave them the biggest amount of the rights that internationally protected. The study came to many recommendations, the most important; the knowledge of the aspects of the legal protection for the pilgrims, the today's governments of the world more declarative of this protection than yesterday's ones so as to make sure this religious obligation done in the best way.

مُقدِّمة:

إن موضوع الحماية القانونية للشعائر والمقدسات الدينية في هذا الظرف من منعطفات التاريخ أصبح أكثر الموضوعات شاغلة للرأي العام العالمي والإقليمي والمحلي، وذلك لأن طبيعة هذه الحماية اقتضت البحث عن قواعد قانونية إضافية جديدة لتستوعب صون تلك الحقوق التي اصبحت تنتهك وعلى مرائ ومسمع المجتمع الدولي ككل.

أسباب إختيار الموضوع:

البحث في هذا الموضوع له أسباب: أولها حاجة هذا الحقل العلمي الجديد إلي دراسات تأصيلية متخصصة فأردت أن أدفع بهذا الاتجاه إلى الأمام بإذن الله تعالي.

ثانيها: ثقافة المجتمع العامة تحتاج إلي تبصيرهم وتوعيتهم بهذا النوع من الحقوق المهمة وتفعيل تلك الحمية.

أهداف البحث :

هدف البحث الي:

(1)بيان مفهوم الحماية،والطبيعة القانونية لوجود حجاج بيت الله بالاراضي السعودية .

(2) استعراض القواعد القانونية التي تكفل لحماية لحجاج بيت الله الحرام .

(3) توضيح دور الدساتير العربية والمواثيق الدولية في اقرار هذه الحماية.

أهمية البحث:

تنبع أهمية البحث من خطورة وجسامة الاثار التي تترتب علي إنتهاك الحقوق القانونية لحجاج بيت الله الحرام، لذلك اتت هذه الدراسة لبيان الوسائل التي تكفل الحماية القانونية لهذه الفئة .

مشكلة البحث:

تمثلت مشكلة البحث في أن هنالك قصور من الناحية التطبيقية العملية لحماية دور العبادة و الاماكن الدينية المقدسة رغم كثرة النصوص التي افردت هذه الحماية .

حدود البحث:

يقتصر البحث على دراسة حمايةحجاج يت الله الحرام من خلال بيان قواعد القانون الدولي لحقوق الانسان، والقانون الدولي الانساني،ومايقابل تلك القواعد من نصوص الكتاب والسنة،وقواعد الفقه الكلية، ومقاصد الشرع الإسلامي وأراء فقهاء المسلمين في هذا الخصوص.

منهج البحث:

اتبع البحث المنهج الوصفي والمنهج التحليلي والمنهج المقارن.

هيكل البحث:

يقوم هيكل البحث على مقدمة وخطة قوامها ثلاثة مباحث :

المبحث الأول يوضح مفهوم الحماية الشرعية والقانونية ويأتي المبحث الثاني ليتحدث عن الحماية

القانونية لحجاج بيت الله الحرام في الشريعة الاسلامية، ويتناول المبحث الثالث الحماية القانونية للمعتقدات الدينية ودور العبادة في دستور السودان والمواثيق والاتفاقيات الدولية،وأخيراً نتائج البحث والتوصيات .

المبحث الاول

مفهوم الحماية الشرعية والقانونية لغة واصطلاحاً

يتناول هذا المبحث بيان معنى الحماية في اللغة بالإضافة إلى توضيح مقتضى مفهومها في الاصطلاح القانوني.

أولاً: مفهوم الحماية في اللغة:

الحماية في اللغة العربية اسم من الفعل حَمىَ،فيقال حَمىَ الشيء حَمْياً وحَمَىً وحمايةً، بمعني انه منعه من الناس أو دفعهم عنه،وحَمَى المريض بمعنى منعه مما يضرُّه،وحَمَى أَهله أي دافع عنهم في حرب أو نحو ذلك[1]. وقد تأتي الحماية بمعنى النُّصرة فمنها حَمَيْتُ القوم حمايةً بمعنى نَصرْتُهم[2].

ثانياً:مفهوم الحماية الشرعية .

المقصود بالحماية الشرعية لحجاج بيت الله الحرام هو ماتفرده نصوص الكتاب والسنة من حرمة الاعتداء علي حجاج بيت الله الحرام في شتي المجالات .

ثالثاً: الحماية القانونية في الإصطلاح.

الحماية القانونية في مقتضى مفهوم القانون تعني «منع الأشخاص من الاعتداء على حقوق بعضهم البعض بموجب أحكام قواعد قانونية»،فالحماية بهذا المعنى تختلف من نوع لآخر تبعاً لاختلاف الحقوق المحمية، فقد تكون الحماية متعلقة بالحقوق المدنية أوالجنائية أوغيرها ...الخ.3غير أن موضوع الحماية القانونية في هذا البحث متعلق بحقوق حجاج بيت الله الحرام بالاراضي المقدسة اثناء ادائهم لشعيرة الحج،وعليه سوف نقف على أحكامتلك الحماية فيا

1 الشيخ احمد رضا،معجم متن اللغة،ج2،ص172.

2 احمد محمد بن علي المغربي،المصباح المنير في غريب شرح الكبير،ص153.

3 سليم معروف،حماية اللجئ زمن النزاعات المسلحة الدولية، رسالة ماجستيرغير منشورة،جامعة الحاج لخضر،بانة، 2009م، ص55.

لاتفاقيات الدولية بالإضافة إلى دستورالسودان وقوانين وتشريعات المملكة العربية السعودية (باعتبارها الدولة الحامية).

رابعاً :مفهوم الحج

الحج لغة :القصد،وشرعاً :قصد بيت الله الحرام للنسك، وقد شرع سنة ست من الهجرة علي حد قول الجمهور، وهو ركن من اعظم اركان الاسلام الخمسة، وقد فرضه الله سبحانه وتعالي علي كل مكلف مستطيع من مسلم ومسلمة في العمر مرة واحدة علي الاقل فهو معلوم من الدين بالضرورة لقوله تعالي (ولله علي الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا، ومن كفر فإن الله غني عن العالمين) .1 وطبيعةالحجهوشعيرةدينيةكماانهنوعمنانواعالسياحة،يسميبالسياحةالدينية.

خامسًا: دواعي الحماية الشرعية والقانونية لحجاج بيت الله بالاراضي المقدسة .

هنالك العدد من المبررات التي تدفعنا لتناول الحماية الشرعية والقانونية لحجاج بيت الله الحرام، والاعيان الدينية ودورالعبادة اهمها:

(1) وجود بعض الحركات الاسلامية العنيفة .

من اهم الصور السلبية التي اصبحت تحسب علي الاسلام حدوث عدد من الهجمات الارهابية باسم بعض الحركات المنسوبة للاسلام، وفي اعقاب احداث 11 سبتمبر ظهر مصطلح الارهاب الاسلامي والذي لم يميز بين الاسلام كديانة والاسلام السياسي او الحركات الجهادية .2

(2) عدم فهم النشئ المسلم الفهم الصحيح للاسلام .

ايضاً يعد سبباً في سهولة قيام المتطرفين باقناعهم باستخدام العنف عن طريق تفسيرات غير صحيحة للدين 3،ويرجع ذلك بصورة اساسية الي طبيعة الخطاب الديني الذي لا يهتم بتقديم الصورة الصحيحة والسمحة للاسلام مما قد يؤدي الي تفريخ اجيال ارهابية متطرفة لا تعني

---

1 د. عبد الباري محمد داؤد، السياحة في الاسلام، الاسكندرية، ط، بدون، ص144.

2 د. ايمن طلال يوسف "تنميط الاسلام في التصورات الغربية بين الاصولية والفوبيا "قراة تحليلية نقدية، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 18، ربيع 2008م، ص139.

3 ديفيد سموك، قمر المهدي، صنع السلام الاسلامي منذ 9/ 11 مجلة المستقبل العربي، العدد 364،يونيو 2009م ص132.

بالحوار الامر الذي نتج عنه نشر الرعب من الدين الاسلامي[1]

(3) الصراعات الطائفية والعرقية وعدم الاستقرار الداخلي في الدول الاسلامية .

تؤثر الصراعات الطائفية والعرقية التي تنشب داخل بعض الدول العربية الاسلامية علي شيوع الامن بدور العبادة ويتمثل ذلك بايجاز في الاتي :

(أ) التوترات التي تشهدها علاقة المسلمين والاقباط في مصر، حيث تسهم وسائل الاعلام الغربية في اشعال فتيل الازمة وزيادة التوتر الحاصل نجم عنها احداث ماسبيرو اكتوبر 2011م .التي راح ضحيتها 24 شخص اغلبهم من الاقباط، الشئ الذي قد يجعل دوافع الانتقام والثأر موجودة .

(ب)مشكلة الشيعة في البحرين، وصراع قبائل ظفار مع نظام الحكم في سلطنة عمان .

(ج) التوتر الامنيالناجمعنالنزاعالطائفيبينالسنةوالشيعةفياليمن .

(4) توتر العلاقات بين الدول العربية الاسلامية .

وهنالك العديد من الامثلة لهذه التوترات،اهمها التوتر الذي يشوب العلاقات السورية اللبنانية منذ قيام دولة لبنان وحتي حادثة إغتيال رئيس الوزراء اللبناني رفيق الحريري 2، وكذلك الخلافات الفكرية بين سوريا والعراق، والتوترات الخليجية بين قطر والامارات والمملكة العربية السعودية، كلها تعتبر مهددات تدفع الجهات القانونية للتفكير في سبل الحماية القانونية لحجاج بيت الله الحرام اثناء اداء فريضة الحج وواجبات الدولة التي يقع علي عاتقها هذه الحماية ومعرفة التدابير التي اتخذتها لتوفي هذه الحماية .

(5) بعض الاحداث الإرهابية التي إستهدفت دور العبادة والطوائف الدينية .

في السنوات القليلة الماضي وقعت بعض الأحداث الارهابية في بعض الدول العربية الاسلامية استهدفت دور العباد والطوائف الدينية مما يدق في النفوس ناقوس الخطر بأن تتحول هذه الاعتداءات التي اطهر الاماكن المقدسة وابرز هذه الاحداث ما يلي:

---

1 د. نهي ابراهيم خليل، السياحة في الدول الاسلامية في ظل الظروف المعاصرة،مؤسسة شباب الجامعة للنشر، الاسكندرية، ط1، 2013م، ص198.

2 د. نهي ابراهيم خليل، مرجع سابق، ص 173.

(أ) تفجير كنيس غريبة اليهودي بجزيرة جربة بتونس 11 ابريل 2002م.

حيث تم ذلك بشاحنة لنقل الغاز الطبيعي ادت الي مقتل 21شخصاً منهم 14 من الالمان وفرنسي واحد وتونسيين بالاضافة الي جرح واصابة ما يزيد عن ثلاثين شخصاً.

(ب) تفجيرات الحسين .

والذي سقط علي اثره 20 جريحاً وقتيلان بسبب إنفجار عبوة ناسفة بمنطقة الحسين حيث اصيب فرنسيون، والمان، وسعوديون، ومصريون بينهم طفل واحد افراد الشرطة .

(ج) تفجيرات الدار البيضاء 2003م .

والتي استهدفت خمسة مواقع هي فندق فرح ومقر الرابطة اليهودية، ومقبرة يهودية قديمة، ومطعم للاكل الايطالي .

(د)تفجيرات مسجد الروضة بجمهورية مصر 2017م .

وهي تعتبر من اكبر صورة الاعتداء علي دور العبادة وابشع صور انتهاك حقوق الطوائف الدينية حيث راح ضحيتها اكث من (350) من السكان المدنيين المصليين، مما يعتبر من الجرائم ضد الإنسانية الفادحة.

المبحث الثاني

حماية حجاج بيت الله الحرام في الشريعة الاسلامية

ان من واجب المسلم تجاه المجتمع إحترام حياة الإنسان وعدم الإعتداء عليها كما في قوله تعالى:(أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا)[1].

لقد أكد الإسلام حرية العقيدة، وقرر حق كل إنسان في أداء شعائر دينه قبل أن

تعرف ذلك الدساتير الوضعية، والإعلانات العالمية لحقوق الإنسان بما يزيد على ألف عام حيث كفل الإسلام حرية الاعتقاد، وقرر حق كل إنسان في أداء شعائر دينه، وشرع الأحكام التي تصون هذه الحرية وتحميها وتمنع كل اعتداء واقع أو متوقع عليها،فكان بذلك رائدا وموجها لكل

1 – سورة المائدة،الاية: "32".

النظم الوضعية التي لم تعترف بحرية العقيدة إلا بعد مجيء الإسلام بزمن طويل فلقد بدأت دعوة الإسلام في قوم لايؤسسون عقائدهم على الحق والدليل.

ولا شك في ان الاسلام قد كفل حرية التنقل لكل فرد حسبما يريد، سواء كان ذلك داخل حدود الدولة الاسلامية ام خارجها، فقد يكون هذا التنقل لتحقيق نفع دنيوي وذلك مثل التنقل طلباً للرزق بالطرق المشروعة من تجارة وغيرها،

اهم الدلائل علي حماية الاسلام لحجاج بيت الله:

اولاً : تحريم الإعتداء علي الحجاج في الشريعة الاسلامية باعتبارهم طائفة مدنية

ان حجاج بيت الله الحرام يعتبرون من الطوائف المدنية، والشريعة الاسلامية حرمت الإعتداء علي الطوائف المدنية في زمن السلم والحرب حيث يري جمهور الفقهاء انه لا يُقتل غير المقاتل، بمعنى ان المدنيين الذين لم يتم إعدادهم للقتال ولم يباشروه بالفعل ولم يكونوا من المخططين والمدبرين له لايعتبرون من المقاتلين إذا اصبحت الحرب امراً واقعاً، وبالتالى لا يجوز قتالهم. ويستدلون بقوله تعالي: (وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلاَتَعْتَدُواْ إِنَّ اللّهَ لاَيُحِبّ الْمُعْتَدِينَ)1 ويري جمهور الفقهاء أن هذه الآية محكمةَ وليست منسوخة بقوله تعالي: (فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُواْ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ)2 قال تعالي:(وَلاَتَعْتَدُواْ إِنَّ اللّهَ لاَيُحِبِّ الْمُعْتَدِينَ)، وقد ورد النهي عن الاعتداء بعد الأمر بقتال من قاتل في الآية نفسها،إشارة إلي عدم جواز قتل من لم يقاتل. ويقول الإمام الحسن البصري إنه يدخل في الاعتداء الأمور المنهي عنها من المثلة والغلو وقتل النساء والصبيان والشيوخ الذين لارأي لهم في مسائل الحرب والقتال ولايمكنهم الاشتراك في القتال والرهبان وأصحاب الصوامع وتحريق الأشجار وقتل الحيوان[3].

لقد وردت نصوص نبوية ووصايا للخلفاء الراشدين موجهة لقادة الجيوش الإسلامية تؤكد مبدأ التمييز بين من يجوز قتالهم وقتلهم وبين من لا يجوز ذلك نذكر منها :

-عن انس بن مالك أن رسول الله - صلي الله عليه وسلم- كان إذا بعث جيشا: قال انطلقوا بأسم الله لاتقتلوا شيخاً فانيا ولا طفلا صغيرا ولاامراة ...»

---

1 - سورة البقرة،الآية"190".

2 - سورة التوبة،الآية"5 ".

3 ابن كثير،المرجع السابق،ص267.

عن ابن عباس أن النبي صلي الله عليه وسلم كان إذا بعث جيوشا قال:اخرجوا باسم الله، تقاتلون في سبيله من كفربالله .. . ولاتقتلوا الولدان ولا اصحاب الصوامع «

– عن رباح بن الربيع قال: كنا مع رسول الله صلي الله عليه وسلم في غزوة فرأي الناس مجتمعين علي شئ فبعث رجلا فقال: «انظرعلام اجتمع هؤلاء؟فجاء فقال: علي امرأة قتيل، فقال: ماكانت هذه لتقاتل. قال: وعلي المقدمة خالد بن الوليد فبعث رجلا» فقال:» قل لخالد لايقتلن أمرة ولاعسيفا « .

أكد علي هذا المبدأ سيدنا أبوبكرالصديق– رضي الله عنه– في وصيته إلي يزيد بن أبي سفيان قائد جيشه إلي الشام في قوله : « انك ستجد قوما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم لله، فذرهم ومازعموا أنهم حبسوا أنفسهم له وإني موصيك بعشر : لاتقتلن امرأة ولاصبيا ولا كبيرا هرما، ولاتقطعن شجرا مثمرا،و لاتخربن عامرا، ولاتعقرن شاة ولابعيرا إلا لمأكله ولاتحرقن نخلا ولاتغرقنه «.

وبالإضافة إلي وجوب التمييز بين أولئك الذين يجوز توجيه السلاح نحوهم والذين لا يجوز ذلك بحقهم، أوصي سيدنا ابوبكرالصديق بعدم التعرض للأعيان المدنية .

ذالك بقوله، ولاتقطعن شجرا مثمرا ولاتخربن عامرا ولاتعقرن شاة ولابعيرا إلا لمأكله ولاتحرقن نخلا ولا تغرقنه.

وكان سيدنا عمر بن الخطاب– رضي الله عنه– يقول: «اتقوا الله في الفلاحين فلا تقتلوهم إلا أن ينصبوا لكم العداء « وهكذا أضاف الى الفئات المستثناة من القتل فى الحرب فئة الفلاحين.

ويتبين من النصوص والآثار السابقة انه لا يجوز للمقاتل المسلم أن يوجه سلاحه إلي النساء والأطفال والرهبان والشيوخ والنساء والفلاحين،وهذه الحصانة الممنوحة لتلك الفئات مقيدة بعدم مباشرتهم القتال.

ثانياً:حرمة الإعتداء علي النفس البشرية :

لقد كرم الله الإنسان على سائر مخلوقاته فقال: (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ)[1]،وميزه على سائر مخلوقاته فسخر له السموات والأرض،قال تعالى: (أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللهَّ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ

1 الآية (70) من سورةالإسراء.

وَمَافِي الأَرْضِ[1] سخر ذلك وهيأه لقيام حياة كريمة للإنسان تحفظ فيها حرمته وروحه لا يعتدي على هذه الروح أحد بقتله اوإزهاقها فحرم الإسلام القتل، واعتبره جريمة ضدالإنسانية كلها.

وعدَّ إنقاذ النفس الإنسانية وحفظها من الهلاك والإزهاق نعمةعلى الإنسانية فقال تعالى: (مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرائيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً)[2]، ويعبر الرسول صلى الله عليه وسلم عن ذلك المعنى أصدق تعبير فيقول: لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم(3.

ثالثاً: حرمة حمل السلاح داخل الحرم المكي.

حماية لحجاج بيت الله الحرام فقد حرمت الشريعة الاسلامية حمل السلاح داخل الحرم ومن الاحاديث ما يدل علي ذلك :

(1) عن سعيد بن جبير رضي الله قال:»كنت مع ابن عمر حين اصابه سنان الرمح في اخمص قدميه فنزفت قدمه بالركاب فنزلت فنزعتها وذلك بمني فبلغ الحجاج فجعل يعوده فقال الحجاج :(لو نعلم من اصابك فقال ابن عمر :انت اصبتني قال : وكيف ؟ قال حملت السلاح في يوم لم يكن يحمل فيه السلاح، وادخلت السلاح الحرم ولم يكن السلاح يدخل الحرم «مما يدل علي حرمة حمل السلاح في العيد والحرم [4].

(2)حدثنا سفيان بن عينة عن عمرو، سمع جابر يقول :مر رجل في المسجد بسهام فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) «امسك بنصالها [5] وذلك خشية ان تصيب احد المسلمين داخل المسجد الحرام .

(3) عن جابر رضي الله عنه قال : سمعت النبي (صلى الله عليه وسلم)يقول :»لايحل لاحدكم ان يحمل السلاح بمكة «6، هذا اذا كان لغير الحاجة، اما اذا كان لحاجة فانه يجوز حمل السلاح لما

---

1 الآية (20) من سورة لقمان.

2 .الآية (32) من سورة المائدة.

3 .سنن ا لترمذي (10/ 4) (14) كتاب الديات عن رسولالله (7)ماجاء في تشديد قتل المؤمن حديث 1395.

4 محمد بن اسماعيل البخاري، صحيح البخاري، تحقيق مصطفي ديب البغا، بيروت، لبنان، دار ابن كثير للنشر، 1407ه، ج3، ص243.

5 الامام ابوالحسن مسلم،صحيح مسلم المسمي الجامع الصغير،بيروت،لبنان،المكتبة المصرية، 1428ه،حديث رقم 1462،ص882.

6 الامام ابو الحسن مسلم، مرجع سابق، ص882.

روي عن البراء بن عازب لما صالح رسول الله (صلى الله عليه وسلم)اهل الحديبية صالحه اهل مكة علي ان يدخلها فيقيم بها ثلاثاً، ولا يدخلها الا بجلبان السلاح السيف وقرابه «1 لانهم لم يكونوا يأمنون اهل مكة ان ينقضوا العهد .

والعلة من حرمة حمل السلاح داخل الحرم المكي هو خطورته علي امن الحجاج وخطره علي المسلمين .

رابعاً:كراهة طواف المجزوم مع الطائفين

روي مالك عن ابن ابي مكيلة ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه راي امراة مجزومة تطوف بالبيت فقال لها : (يا امة الله لا تؤذي الناس، لو جلست في بيتك فقبلت ومر بها رجل بعد ذلك فقال لها :ان الذي نهاك قد مات فاخرجي، فقالت :ما كنت لاطيعه حياً واعصيه ميتاً).

خامساً:حقوق الأقليات:

كانت الشريعة الإسلامية أول من ضمن حقوقاً واضحة للأقليات الدينية والعرقية في المجتمع المسلم، لقد أكدت لهم حقوق التملك والعمل، وأصبح ولي الأمر المسلم مسؤولًا عن حماية أموالهم وأعراضهم أسوة ببقية المواطنين، وهذه التشريعات – أيضا متصلة بجذور العقيدة الإسلامية، التي تعترف بكل الأديان السماوية وتحترم أنبياءها وكتبها المقدسة، فقد جاء في القرآن الكريم قوله تعالى : (لانُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ وَقَالُوا سمعنا واطعنا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ) سورة البقرة: 285 وجاء أيضاً في قوله تعالى : (لايَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ).

سادساً:اسباب تطبيق المسلمين لمبادئ حماية حجاج بيت الله الحرام .

في الواقع ان إلتزام المسلمين بتطبيق الأحكام الخاصة بحماية الإنسان بصفة عامة، وحماية حجاج بيت الله الحرام بالاراضي المقدسة يرجع الي عدة اسباب منها: ان المسلمين يطبقون هذه الأحكام علي اساس انها ملزمة لهم ديانة وهم يؤمنون بها لانها مقدسات ذات مصدر إلهي فهي تنزيل من عند الله تعالي وهي سنة الانبياء والمرسلين واثار الصحابة الكرام لهذا يجب ان تظل هذه الاحكام محل الالتزام ولا يجوز مخالفتها خشية وخوفاً من الله تعالي ومن الحساب في الاخرة، وايضاً للخشية من المسائلة والعقاب من قبل ولي الامر في الدنيا .

---

1 الامام ابوالحسن مسلم،نفس المرجع السابق، ص882.

المبحث الثالث

الحماية الشرعية والقانونية لحجاج بيت الله الحرام

في دستور السودان والقانون السعودي والمواثيق الدولية

نتناول من خلال هذا المبحث حماية حجاج بيت الله الحرام في دستور السودان الانتقالي والقانون السعودي.

اولاً : حماية الشعائر الدينية في دستور السودان .

نصت المادة (6) من دستور السودان الإنتقالي لسنة 2005م علي ضرورة ان تحترم الدولة الحقوق الدينية التالية:ـ

(أ) العبادة والتجمع وفقاً لشعائر أي دين أو معتقد، وإنشاء أماكن لتلك الأغراض والمحافظةعليها،

(ب) إنشاء وصون المؤسسات الخيرية والإنسانية المناسبة،

(ج) تملك وحيازة الأموال الثابتة والمنقولة وصنع وحيازة واستعمال الأدوات والمواد اللازمة المتعلقة بطقوس أو عادات أي دين أو معتقد،

(د) كتابة وإصدار وتوزيع المطبوعات الدينية،

(هـ) تدريس الدين أو المعتقد في الأماكن المناسبة لهذه الأغراض،

(و) استقطاب واستلام المساهمات المالية الطوعية أو أي مساهمات أخري من الأفراد أو المؤسسات الخاصة أو العامة[1]

(ز) تدريب أو تعيين أو انتخاب أو استخلاف الزعماء الدينيين المناسبين حسب ما تتطلبه مقتضيات ومعايير أي دين أو معتقد،

(ح) مراعاة العطلات والأعياد والمناسبات وفقاً للعقائد الدينية،

(ط) الاتصال بالأفراد والجماعات فيما يتعلق بأمور الدين والعقيدة على المستويين المحلي والعالمي.

حرية العقيدة والعبادة

لكل إنسان الحق في حرية العقيدة الدينية والعبادة، وله الحق في إعلان دينه أوعقيدته أو التعبير عنهما عن طريق العبادة والتعليم والممارسة أو أداء الشعائر أو الاحتفالات،وذلك وفقاً لما يتطلبه القانون والنظام العام،ولايُكره أحد على اعتناق دين لايؤمن به أو ممارسة طقوس أو شعائر لا يقبل بها طواعية[1]

وكذلك لكل مواطن الحق في مغادرة البلاد وفقاً لما ينظمه القانون وله الحق في العودة.2

ثانياً : حماية حجاج بيت الله الحرام في القانون السعودي .

اهتم القانون السعودي وخاصة قانون الحج والعمرة بموضوع حماية الحجاج اثناء اداء مناسك الحج وتتجلي هذه الحماية في الاتي:

- إنشاء قوات امن الحج (قوات السكينة).

قوات امن الحج والعمرة تم تاسيسها عام 1429ه وشاركت مع بقية القطاعات الامنية في تنظيم وادارة المشاه وقاصدي بيت الله الحرام .

أهم المهام المنوطة بها :

المساعدة في تنفيذ الخطة الامنية لاداء مناسك الحج وغسل الكعبة المشرفة بالاضافة لاسنادها لقوة امن الحرم المكي وكذلك تقديم المساعدة للعاجزين من كبار السن والمعاقين وكذلك تقديم الارشادات والتوجيه والمحافظة علي امنهم وراحتهم .

للقوة خطة تدريبية بالتنسيق مع شؤون التدريب بالامن العام لرفع قدرات وكفاءة منسوبيها التكتيكية وكذلك دورات تثقيفية وتعليمية مثل تعليم اللغات الانجليزية والفرنسية والاورود والفارسية بالاضافة الي لغة الاشارة (لغة الصم).

كذلك قدمت لافرادها للعديد من المحاضرات التوعوية مثل التعامل بالبلد الحرام، والامن الفكري، ومهارات التواصل مع الوافدين، وادب الحوار وغيرها .

---

1 م36 من دستور السودان الانتقالي لسنة 2005م.

2 المادة 42 الفقرة (2)من دستور السودان الانتقالي لسنة 2005م.

وتعد القوة احدي منظومات الامن العام التي تباشر مهامها وتتكامل مع جميع القيادات الاخري المشاركة من الامن العام والجهات الاخري، كما ان هذه القوات بها اربعة قيادات وهي :

اولاً: قيادة الاسلحة والمتفجرات

وهي تقوم بالمهام الاتية :

(1) تكثيف التفتيش الاحترازي بالمشاعر المقدسة .

(2) إبطال المتفجرات .

(3) الكشف عن الاجسام المشتبه فيها .

(4) تفتيش السيارات والحجاج .

(5) إحالة القضايا الي القضاة المختصين .

(6) استقبال بلاغات الحجاج .

(7) اتخاذ البلاغات اللازمة .

ثانياً: قيادة التحريات والبحث الجنائي .

(1)رصد الحالة الامنية .

(2)مكافحة النشل في المشاعر

(3) رصد كل ما يخل بالامن .

(4)التحقيق مع المقبوض عليهم .

(5) مراقبة المشبوهين وارباب السوابق .

(6) تقديم الدعم لمراكز الشرطة .

(7) البحث عن المطلوبين .

ثالثاً: قيادة الضبط الاداري، وتتمثل مهامها في الاتي :

(1)إتخاذ الترتيبات التنفيذية لمنع الجريمة .

(2)توفير دوريات راكبة للمحافظة علي الامن .

(3)المحافظة علي امن انفاق السيارات والمشاة .

(4)المحافظة علي امن مجازر الهدي والاضاحي .

رابعاً : قيادة مراكز الشرطة

(1)توفير دوريات للمحافظة علي الامن .

(2)المحافظة علي أمن السيارات .

(3) المحافظة علي امن المجازر .

(4) تنظيم تحميل الاغنام والمواشي .

حماية الحجاج من الاذي في القانون السعودي

تعتمد وزارة الحج والعمرة حزمة من الانظمة الذكية التي تسهل علي ضيوف الرحمن اداء مناسك الحج اهمها نظام المسار الالكتروني لحجاج الخارج .

الحماية الصحية لحجاج بيت الله الحرام .

هو حق اقرته المادة (25) من اعلان حقوق الانسان، وهو لا ياتي الابجهد جماعي ونضال لايفتر1، فالمحافظة على صحة الحجاج وحمايتهم من الأمراض التي قد يتعرضون لها أثناء فترة اداء مناسك الحج هو امر في غاية الاهمية، لذلك فقد نص قانون الحج والعمرة السعودي علي ان من متطلبات تأشيرة الدخول لاداء مناسك الحج ان تتوفر لدي الحاج شهادة التطعيمات الصحية المطلوبة بحسب دولته والتي تتمثل في :

(1) الحمي الصفراء .

(2)الحمي المخية، لكل القادمين من كافة دول العالم .

(3)شلل الاطفال، حيث لابد من لقاح الوقاية من هذا المرض لجميع الاعمار .

1 د. فيوليت داغر، المؤسسة العربية الاروبية للنشر، ط1، 2004م، سوريا، دمشق، ص23.

(4) التطعيم من فيروس الانفلونزا .

(5)منع دخول المواد الغذائية التي يحضرها الحجاج او المعتمرين .

ثالثاً: الحماية القانونية لحجاج بيت الله الحرام في المواثيق الدولية

سبق ان اشرنا الي ان الحجاج يعتبرون من الطوائف المدنية المحمية بموجب القانون الدولي الانساني وفقاً لاتفاقيات جنيف الاربعة لسنة 1949م .

(أ)ح ماية المدنيين فى وقت الحرب وفقاً لإتفاقية جنيف الرابعة المؤرّخة في 12 آب/ أغسطس 1949م.

وقدنصّت هذه الاتفاقية على أنه في حالة قيام نزاع مسلّح ليس له طابع دولي في أراضي أحدا لأطراف السامية المتعاقدة يلتزم كل طرف في النزاع بأن يطبّق كحد أدنى الأحكام التالية:

(1) الأشخاص الذين لا يشتركون مباشرة في الأعمال العدائية بمن فيهم افراد القوات المسلحة الذين ألقوا عنهم أسلحتهم،والأشخاص العاجزون عن القتال بسبب المرض أو الجرح أو الاحتجاز أو لأي سبب آخر. يُعاملون في جميع الأحوال معاملة إنسانية دون أي تمييز ضار يقوم على العنصر أو اللون أو الدين أوالمعتقد أو الجنس أو المولد أو الثروة أو أي معيار مماثل آخر،ولهذا الغرض تحظر الأفعال التالية فيما يتعلق بالأشخاص المذكورين أعلاه،وتبقى محظورة في جميع الأوقات والأماكن:

أ- الإعتداءعلى الحياة والسلامة البدنية، وبخاصة القتل بجميع أشكاله والتشويه، والمعاملة القاسية والتعذيب .

ب-أخذالرهائن.

ج-الاعتداءعلى الكرامة الشخصية وعلى الأخص المعاملة المهينة والحاطّة بالكرامة.

د-إصدار الأحكام وتنفيذ العقوبات دون إجراء محاكمة سابقة أمام محكمة مشكّلة تشكيلاً قانونياً، وتكفّل جميع الضمانات القضائية اللازمة في نظر الشعوب المتمدّنة.

ولايجوز وقف الحماية الواجبة للمستشفيات المدنية إلا إذا استخدمت خروجاً على واجباتها الإنسانية في القيام بأعمال تضر العدو،على أنه لا يجوز وقف الحماية عنها إلاّ بعد إنذارها .

ويجب على الدول إحترام وحماية عمليات نقل الجرحى والمرضى المدنيين والعجزة والنساء

النفاس التي تجرى في البر بواسطة قوافل المركبات وقطارات المستشفى أو في البحر بواسطة سفن مخصّصة لهذا النقل . ولايجوز الهجوم على الطائرات التي يقتصر استخدامهاعلى نقل الجرحى والمرضى والمدنيين .

وعلى كل طرف أن يكفل حرية مرور جميع ارساليات الأدوية والمهمات الطبية ومستلزمات العيادة المرسلة حصراً إلى سكان طرف متعاقد المدنيين .

(ب) حماية المدنيين وفقاً للبروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف الأربع المعقودة في أغسطس 1949م.

حيث أوجب هذا البروتوكول حماية واحترام المدنيين،ويجب في جميع الأحوال أن يُعامل أي منهم معاملة إنسانية، وأن يلقى جهد المستطاع وبالسرعة الممكنة الرعاية الطبية التي تتطلبها حالته، ويجب عدم التمييز بينهم لأي اعتبار سوى الاعتبارات الطبية، وكذلك يجب ألا يمس أي عمل أو احجام لا مبرّر لهما بالصحة والسلامة البدنية والعقلية، أو يتم احتجازهم أو اعتقالهم، أو حرمانهم بأية صورة أخرى من حرياتهم، وكذلك يحظر تعريض هؤلاء الأشخاص لأي إجراء طبي لاتقتضيه الحالة الصحية للشخص المعني ولا يتفق مع المعايير الطبية المرعية التي قد يطبّقها الطرف الذي يقوم بالإجراء على رعاية المتمتّعين بكامل حريتهم في الظروف الطبية المماثلة، ويحظر بصفة خاصة أن يجرى لهؤلاء الأشخاص، ولو بموافقتهم، أي مما يلي[1]:

أ-عمليات البتر.

ب-التجارب الطبية أوالعملية.

ج-استئصال الأنسجة أو الأعضاء بغية استزراعها.

وذلك إلا حيثما يكون لهذه الأعمال مايبرّرها وفقاً للشروط المنصوصة فى الفقرة الأولى من هذه المادة.

(ج) حماية الشعا ئر الدينية في الميثاق العربي لحقوق الإنسان.

لا شك ان الحرية الدينية ترتكز علي اعطاء الانسان حق الانتماء الفكري او عدم الانتماء الي اي دين معين، لكن اذا اعتنق الانسان ديناً ما فمن حقه حمايته عند قيامه باداء شعائر ذلك الدين[2]

1 – م 10 من البروتكول الاضافي الاول الملحق باتفاقيات جنيف لسنة 1949م..

2 د. محمود السيد حسن داؤود، حق الانسان في الحرية الدينية، دار الفكر للنشر والتوزيع، 2013م، مصر، القاهرة، ص37.

للأفراد من كل دين الحق في ممارسة شعائرهم الدينية[1] كما لهم الحق في التعبير عن أفكارهم عن طريق العبارة أو الممارسة أو التعليم من غير إخلال بحقوق الآخرين ولا يجوز فرض أية قيود على ممارسة حرية العقيدة والفكر والرأي إلا بما نص عليه القانون1.

(د) حماية رجال الدين في المواثيق الدولية .

رجال الدين هم اولئك الاشخاص العسكريون او المدنيون الملحقون بالقوات المسلحة او الدفاع المدني او اطقم الخدمات الطبية للقيام بعمليات التوعية الدينية (كالوعظ وغيرها) حيث افردت المواثيق الدولية الحماية القانونية لهذه الطائفة مثلما افردتها للافراد عند اداء مناسك الحج والشعائر الدينية [2]

الخاتمة

تناولت الدراسة الحماية الشرعية والقانونية لحجاج بيت الله الحرام بالأراضي المقدسة في القانونين السوداني والسعودي والمواثيق الدولية وذلك نسبة لإنتشار جرائم الارهاب التي اصبحت تستهدف دور العبادة والفئات المدنية والاماكن المقدسة بصفة عامة،خرجت الدراسة بالعديد من النتائج والتوصيات التي تتمثل في الاتي:

اولاً:اهم النتائج

(1)ان الشريعة الإسلامية كانت سباقة في إقرار حقوق الإنسان قبل المواثيق والإتفاقيات الدولية

(2)ان القانون السعودي قد اهتم بالحماية الصحية للحجاج

(3) نص دستور السودان الانتقالي لسنة 2005م علي الحق في العبادة والتجمع وفقاً لشعائر أي دين أومعتقد،وإنشاء أماكن لتلك الأغراض والمحافظة عليها مما يعتبر سنداً لحماية الحجاج عند سفرهم لادا فريضة الحج .

(4)ان القانون السعودي قد ذهب الي تجريم حيازة السلاح داخل الحرم المكي حماية لحجاج بيت الله الحرام .

(5)ان إلتزام المسلمين بتطبيق الاحكام الخاصة بحماية الانسان بصفة عامة، وحماية حجاج

1 م 27 من الميثاق العربي لحقوق الانسان .

2 د. احمد ابو الوفا، النظرية العامة للقانون الدولي الانساني، دار النهضة العربية، القاهرة، ط2، 2009م، ص62.

بيت الله الحرام بالاراضي المقدسة يرجع الي عدة اسباب منها: ان المسلمين يطبقون هذه الاحكام علي اساس انها ملزمة لهم ديانة وهم يؤمنون بها لانها مقدسات ذات مصدر الاهي فهي تنزيل من عند الله تعالي وهي سنة الانبياء والمرسلين واثار الصحابة الكرام.

ثانياً:اهم التوصيات .

(1) ان فقهاء القانون الدولي العام المسلمين هم الذين يمثلون الدول العربية والاسلامية في المحافل الدولية،وهم من يشاركون في إنشاء المعاهدات والاتفاقيات الدولية،يقع علي عاتقهم ايقاف سيل التهم الذي يحاط بالمسلمين بانتهاك حقوق الانسان والتعدي علي دور العبادة والمقدسات الدينية .

(2) نوصي بتضافر الجهود والمساعدة في تنفيذ الخطة الامنية لاداء مناسك الحج.

(3) ان تقوي الله هي الاساس الذي يعصم المسلم من الإعتداء علي اخيه المسلم، لذلك نوصي انفسنا بالرجوع الي الله تعالي .

(4)نقترح ان تتشكل قوات أمن الحج والعمرة التي تم تاسيسها في المملكة العربية السعودية من كافة الدول الاسلامية، لان حماية الحجاج بالاراضي المقدسة هدف ينشده الكل .

اهم المصادروالمراجع

اولاً: القرأن الكريم .

ثانياً : كتب التفسير.

إبن كثير،تفسيرالقرآن العظيم 1،ج 1،دارالمعرفة،بيروت،1984م.

ثالثاً:كتب الفقه والحديث واللغة .

(1).سنن الترمذي (10/ 4) (14) كتاب الديات عن رسول الله (7)ماجاء في تشديد قتل المؤمن حديث 1395 .

(2) محمد بن أحمد الدسوقي، «حاشية الدسوقي علي الشرح الكبير « بيروت،لبنان،دارالكتب العلمية،ط1، 1995م.

(3)الشيخ احمد رضا،معجم متن اللغة،ج2 .

(5)محمد بن اسماعيل البخاري،صحيح البخاري،تحقيق مصطفي ديب البغا، بيروت،لبنان،دار ابن كثير للنشر، 1407ه،ج3.

(6)الإمام ابوالحسن مسلم، صحيح مسلم المسمي الجامع الصغير، بيروت، لبنان، المكتبة المصرية، 1428ه،حديث رقم 1462.

(7) أحمد محمد بن علي المغربي،المصباح المنير في غريب شرح الكبير.

رابعاً: كتب القا نون.

-1 د. أحمد ابو الوفا، النظرية العامة للقانون الدولي الانساني، دارالنهضة العربية، القاهرة، ط2، 2009م.

-2ديفيد سموك، قمرالمهدي، صنع السلام الاسلامي منذ 9/ 11 مجلة المستقبل العربي، العدد 364،يونيو 2009م.

-3عبد الباري محمد داؤد، السياحة في الاسلام،الاسكندرية، ط،بدون.

-4د. محمود السيد حسن داؤود، حق الانسان في الحرية الدينية، دار الفكر للنشر والتوزيع، 2013م، مصر،القاهرة.

-5د. فيوليت داغر،المؤسسة العربية الاروبية للنشر،ط1، 2004م، سوريا، دمشق.

-6سليم معروف، حماية اللجئ زمن النزاعات المسلحة الدولية،رسالة ماجستيرغيرمنشورة في العلوم القانونية،جامعة الحاج لخضر،بانة، 2009م.

-7عبد الباري محمد داؤد،السياحة في الاسلام، الاسكندرية، ط، بدون.

-8د. نهي ابراهيم خليل،السياحة في الدول الاسلامية في ظل الظروف المعاصرة، مؤسسة شباب الجامعة للنشر،الاسكندرية، ط1، 2013م.

-9 جابر عبد الهادي سالم الشافعي،تأصيل مبادئ القانون الدولي الانساني من منظور اسلامي،دار الجامعة الجديدة 2013م.

خامساً: القوانين والإتفاقيات

(1)دستور السودان الإنتقالي لسنة 2005م

(2) القانون الجنائي لسنة 1991م.

(3) نظام الحج والعمرة السعودي.

(4)إتفاقيات جنيف لسنة 1949م

(5) الميثاق العربي لحقوق الإنسان.

(6)البروتكول الإضافي الاول الملحق بإتفاقيات جنيف لسنة 1949م.

ميريام ماكيبا «أم أفريقيا» التي استخدمت الفن لمحاربة التمييز العنصري

بقلم: دينا العشري

الفنانه ميريام ماكيبا والذي يطلع عليها قيثارة الغنا فى جنوب أفريقيا، هى فنانة ومُلهمة ورمز للغناء فى جنوب افريقيا ،امتلكت موهبة وصوت شجى للدفاع عن بلدها فكان صوتها هو الأداة التي استعملته لهدم سياسات التمييز والفصل العنصري فى بلادها، وقد كلفها هذا الموقف الكثير

فبقدر ما نجحت فى فنها إلا إنها عانت مثل باقى شعبها وطُردت من بلادها، لأنها نادت بالحرية ولم تعد إليه إلا بعد ثلاثين عاماً قضتها فى المنفى تكرس فنها وحياتها السياسية من أجل حرية بلادها، لقُبت «بأم أفريقيا» وهو اللقب الذى أطلقه عليها المنضال الأفريقى «نيلسون مانديلا»، كما عُرفت «بالأسطورة» و «إمبراطورة الأغنية الأفريقية»، فبادلها جمهورها حباً بحب وأحتراماً باحترام، وذلك لكونها سخرت فنها وحريتها فى سبيل قضية أسمى وأهم وهى حب الوطن ، لهذا تتجاوز صفة الفنانة لتقترب من مرتبة الرمز السياسي.

ميلادها ونشأتها :

ولدت ميريام ماكيبا في الرابع من مارس 1932 في جوهانسبورغ لابوين من عرقين مختلفين مختلفتين اسمياها طبقا لبيانات الميلاد «أوزنزيل» ويعنى بلغة قبائل الزولو «لا تلومن إلا نفسك» أما اسم الشهرة فهو» ميريام ماكيبا»الذى اشتُهرت به فى سماء الفن واطُلق عليها بعد لجوءها للولايات المتحدة الأمريكية.

وقد بدأت الغناء في وقت مبكر في الاعراس والحفلات.

وفى العشرين من عمرها التحقت بفريق «مانهاتن براذرز» الذي أطلق عليها اسم «ميريام» ثم بفرقة « سكا يلا ر كس «النسائيـــة التى اشتُهرت بأن كل أعضاءها كانوا من النساء، ولـــم تنس ماكيبا يوماً أن الفضل لدخولها محراب الفن والغناء هو والدتها التى كانت تشجعها على الغناء بل أنها تعترف لها فى مذكراتها التى أصدرتها مع صدور أول ألبوم غنائى بفضل والدتها فى تعليمها أصول الغناء.

ومنذ ذلك الحين اطلقت اغاني تمزج بين البلوز والجاز نالت شهرة واسعة من بينها «ذي كليك سونغ» و «مالايكا» واصدرت حوالي ثلاثين اسطوانة، كما تميز الخط الغنائى لماكيبا بمزج موسيقى الجاز مع الأغنيات التقليدية في جنوب إفريقيا، وقد حظيت بالاهتمام العالمي في عام 1959 خلال جولة قامت بها للولايات المتحدة مع المجموعة الغنائية الجنوب إفريقية «مانهاتن براذرز»، وغنت خلالها أغنيات تنادى بإنهاء سياسات التمييز، وهي «باتا باتا» التي كتبتها عام 1956 وتناقلتها اجيال بعد ذلك، ما جعلها تدخل ضمن القائمة السوداء لحكومة الفصل العنصرى، إلا أنها استمرت فى تسخير موهبتها الصوتية للمطالبة بالحرية وتعددت مواقفها السياسية المناهضة للإستعمار، ماجعلها فى مرمى الإستهداف من جانب حكومة جوهانسبرج العنصرية،وفى عام 1956وبعد مشاركتها في عمل وثائقي مضاد لنظام الفصل العنصري كان بعنوان «عودي إلينا يا إفريقيا «ولما حاولت ماكيبا الرجوع لبلدها بعد جولة خارجية لحضور جنازة والدتها فوجئت بصدور قرار سياسي بتجريدها من جنسيتها الجنوب إفريقية ومنعها من الدخول إليها مرة أخرى، ومنع إذاعة أغنياتها والبقاء في المنفى، ومن هنا بدأت مرحلة جديدة من الشتات والترحال ولم تعد إلى جنوب إفريقيا إلا بعد الإفراج عن نيلسون مانديلا عام 1990 وقبل أربعة أعوام من انتهاء نظام الفصل العنصري، ولم ينسى مانديلا ماكيبا التى ساندت بآرائها وأغانيها حركات

تحرر وثورات الشعوب الأفريقية فدعاها للعودة لوطنها وسط مظاهرة حب كبيرة وبعد غيبة عن الوطن دامت 31 عاماً كاملة حيث زارت بلدها للمرة الأولى بجواز سفر فرنسي يحمل تأشيرة دخول لمدة ستة أيام فقط ،وبعد عامين عادت ماكيبا مرة أخرى إلى بلادها لتقيم في الضاحية الشمالية لجوهانسبورج أسست خلالها مركزا لتأهيل المراهقات.

نضالها ضد العنصرية:

عرفت ماكيبا بعد تجريدها من جنسيتها حياة اللجوء السياسى فانتقلت إلى واشنطن التى مكثت فيها لفترة استمرت خلالها بالجمع بين العمل الفنى والسياسى ولأنها تدعوا للحرية اعتبرتها واشنطن عام 1966 شخصية غير مرغوب خاصة بعد تزوجها بـ «ستوكلي كارمايكل» زعيم حركة «القوة السوداء» التى كانت تدعوا للمساواة بين الزنوج والبيض فى الولايات المتحدة، فانتقلت إلى غينيا عام 1973 التى منحتها جنسيتها، ورغم سنوات النفي والابتعاد عن مسقط رأسها، كانت العديد من دول أفريقيا وطناً لها، ومنحتها جوازات سفر تكريماً لموهبتها ونضالها، فمنحتها السودان وفرنسا والولايات المتحدة جنسياتهم تقديراً لما تقوم به لصالح بلدها.

استغلت صوتها فى كافة المنابر والساحات الدولية، واستمرت فى لعب دوراً نشطاً في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان وغنت للحب والعدالة والمساواة وحاربت بصوتها وكلمات أغانيها الاضطهاد والظلم والتفرقة العنصرية وبادلها العالم الإحترام حيث كانت أول إفريقية تفوز بجائزة «جرامى» الموسيقية عام 1956 وجائزة «بولار» الفنية ،وفى العام 1961 أدانت علناً أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة نظام الفصل العنصرى، كما منحها الإتحاد الإفريقى أرفع أوسمته عرفاناً بدورها ولمشاركتهاعام1963 فى مراسم إنشاء منظمة الوحدة الإفريقية وغناءها خلال هذه المناسبة تقديراً للدور السياسي للمنظمة، وفي عام 1985، قلدها الرئيس الفرنسى «فرانسوا ميتران» وسام الشرف الفرنسي من رتبة فارس في الفنون والآداب تقديراً لجهودها، كما نالت تقديراً غير مسبوقا من أمبراطور الحبشة السابق هيلا سيلاسي، والرئيس الكوبي فيديل كاسترو والرئيس الاميركي جون كينيدي وغيرهم من كبار الشخصيات العالمية، و فى العام 1999 تم اعتمادها من قبل الأمم المتحدة سفيرة للنوايا الحسنة.

أعمالها:

أصدرت عملاقة الغناء الإفريقي (ماما أفريقيا)، ميريام ماكيبا أكثر من 30 اسطوانة مزجت فيها موسيقى البلوز والجاز بشكل رائع وقد نشرت ماكيبا سيرة حياتها تزامناً مع صدور ألبومها الموسيقى الأول الذى تضمن 19 اغنية غنتها بلغات ثلاث وكان بعنوان «سانجوما ،»وكانت ترى أن تلك الأغنية «سانجوما» هى أكثر الأغنيات القريبة من نفسها ومشاعرها، أما أشهر أغانيها على الإطلاق فهى أغنية « باتا باتا» و»ذي كليك سونغ» و»مالايكا»، وكتبت أشهر أغنياتها «باتا باتا»

التي سجلت نجاحاً عالمياً ونقلتها عنها المغنية الفرنسية «سيلفي فارتان» وفي عام 1965 حصلت على جائزة «غرامي» مع رفيقها في الغناء «هاري بيلافونتي»، وانتقلت في ستينات القرن الماضي لتقيم بالولايات المتحدة، ثم غادرت إلى غينيا واستقرت فيها، وفي السبعينات والثمانيات كثفت نشاطها الفنى فباتت أغانيها تتردد في جميع أنحاء العالم، وطافت مسارح العالم تغني لحركات التحرر من الإستعمار، ولا ينسى الجمهور العربى وقوفها أمام الجماهير في الجزائر لتغني بالعربية وتهتف مع الآلاف «أنا حرة في الجزائر»، كما سافرت مع زوجها «كارمايكل» إلى بغداد أوائل سبعينات القرن الماضي.

وقد مرت ماكيبا بفترات من الحزن والكآبة أبعدتها عن الغناء وعرضتها لضيق ذات اليد، خاصة بعد فقدانها لإبنتها الوحيدة الشابة «بونجي»، عام 1985، في غينيا ، وفي نفس العام وجهت ماكيبا إلى بروكسل للاقامة فيها. وقد تجاوزت محنتها وعادت إلى الأسماع بعد اشتراكها في اسطوانة «جريسلاند» مع الموسيقي الأمريكى العالمى «بول سيمون» وفي السبعينات والثمانيات كانت اغاني ماكيبا تتردد في جميع أنحاء العالم وشاركت في مهرجانات عدة للجاز، وفي 1987 قامت بجولة مع المغني بول سايمون ثم نشرت بعيد ذلك مذكراتها «ماكيبا: قصتي».

أما في 1992 عادت إلى جنوب أفريقيا لتقيم في الضاحية الشمالية لجوهانسبورج حيث يحييها الناس يوميا بسؤال «كيف حالك ايتها الام؟». أما عودتها الحقيقية للأضواء فقد كانت عام 2000 مع صدور أسطوانتها بعنوان «هوم لاند» أي الوطن، وفيها غنت إنشودتها بحنين العودة الى أحضان بلادها، وبعد فترة من صدور هذه الاسطوانة، دعيت ماكيبا لتقديم حفلات تاريخية كان أولها على مسرح «الأولمبيا» بباريس.

فبالرغم من بريق الأضواء الذى عاشته ماكيبا خلال مشوارها الفنى، فإن حياتها الشخصية كانت بمثابة محطات من الألم بدأتها بقهر الإبعاد عن الوطن، وفقدان الإبنة الوحيدة، وتعثر زيجاتها وعدم استقرارها أسرياً، وهى الضريبة الى دفعتها نظير حبها لوطنها وتكريس وقتها لهذه القضية ،وفي 2005 أرادت ماكيبا القيام بجولتها الأخيرة في العالم وقالت حينها «يجب أن أذهب إلى العالم لأشكره وأودعه بعد ذلك سأبقي في بيتي مثل جدة وأريد أن ينثر رمادي في المحيط الهندي لأتمكن من الإبحار مجدداً إلى كل هذه الدول.

وفى السادسة والسبعين من عمرها توفيت أسطورة الغناء المناضلة «ميريام ماكيبا» في التاسع من نوفمبر 2008 اثر إصابتها بنوبة قلبية بعد ساعات قليلة من انتهاء حفلة موسيقية في مدينة نابولى الإيطالية وبعد لحظات من غنائها في حفل للتضامن مع الكاتب والمخرج الإيطالي «روبيرتو سافيانو «الشهير، وكانت الفنانة الكبيرة قد غنت لنصف ساعة وانسحبت وراء ستار المسرح بينما

الجمهور يواصل التصفيق لكي يستعيدها ثانية، لكن المشرفين على الحفل وجدوها ملقاة أرضاً وفاقدة للوعي، معلنةً انتهاء رحلة جمعت ما بين عشق الوطن وفداءه بسلاح الفن والغناء

ميريام ماكيبا غادرت الحياة بجسدها إلا أنها لازالت وستبقى شعلة متقدة فى قلوب ملايين الأفارقة الذين لازالو يغنون أغنياتها لليوم، وقد دُفنت وهي متشحة بعلم بلادها وفى الصفوف الأمامية يقف مانديلا يستقبل عزاءها قائلاً «أن ماكيبا «كانت سيدة أولى للغناء في جنوب أفريقيا وتستحق لقب أم أفريقيا، فكانت أم معركتنا وأم شعبنا الفتي، ومن خلف مانديلا رثاها ملايين من محبيها فى جنوب إفريقيا ومن محبى الحرية فى كافة دول العالم، فعتبرت نمط آخر من المغنيات اللواتي غامرن بكل شيء في سبيل الحرية والعدالة.

جائزة ميريام ماكيبا للإبداع الفني

أطلق الديوان الوطنى لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة (أوندا) بالجزائر يوم 14 من ديسمبر من كل عام بالعاصمة الجزائرية وبصفة سنوية جائزة «ميريام ماكيبا للإبداع الفنى» نسبة إلى قيثارة الغناء الجنوب الافريقية ميريام ماكيبا لموسيقى الجاز، وذلك تقديرا لها شاركت بالجزائر فى أول مهرجان افريقى سنة 1969 بهدف مكافأة المبدعين الافارقة فى مختلف الميادين.

وستمنح الجائزة لأحسن الأعمال الموسيقية والسينماتوغرافية والأدبية، وقد قال المدير العام للديوان سمير بن شيخ الحسين أن هذه الجائزة التى تشرف عليها لجنة تحكيم مكونة من سينمائيين وموسيقيين وشخصيات تنتمى إلى عالم الفنون.

الهوامش:

1 – مجلة افريقيا قارتنا، ميريام ماكيبا قيثارة الغنا فى جنوب إفريقيا

2 – مريم ماكيبا .. أفريقيا السوداء على إيقاع البلوز والجاز

http://www.albayan.ae/paths/books/2010-09-04-1.280381

3 – جائزة أفريقية جزائرية جديدة باسم «ماكيبا» توزع فى ديسمبر من كل عام

http://ciaes.net/article

4 ـ ميريام ماكيبا.. فنانة إفريقية تداول المصريون أسطواناتها

https://www.e3lam.org/2016/12/10/170273

5 ـ انشاء جائزة «ميريام ماكيبا للإبداع الفني»

http://www.akhersaa-dz.com

6ـ ماريام ماكيبا....صوت الحرية وأم أفريقيا

http://elarabielyoum.com/show88302

الدكتور المختار جي يحصد درع ووسام التمييز لأفضل الشخصيات الأفريقية لعام 2018

منح الاتحاد العربي الأفريقي للتنمية المستدامة المتكاملة، الذي يترأسه المستشار ابراهيم عويضة ومقره جمهورية مصر العربية الأستاذ الدكتور محمد المختار جي رئيس الجامعة الإسلامية بمينيسوتا الولايات المتحدة الأمريكية فرع السنغال، «درع وسام التمييز لأفضل الشخصيات لعام 2018»،.

يذكر أن الدكتور محمد المختار جي من مواليد السنغال تلقى تعليمه الأولي في مركز التعليم الإسلامي حيث حصل على الشهادة الابتدائية فالإعدادية فالثانوية.

وفي عام 1994 التحق بالجامعة الزيتونية بتونس حيث حصل على شهادة الاستاذية مع جائزة رئيس الجمهورية التونسية للتفوق.

ثم واصل في نفس الجامعة وتحصل على شهادة الدكتوراه في الحضارة الاسلامية

ومنذ عودته إلى أرض الوطن باشر مهنة التدريس حيث عين أستاذًا للغة العربية في المعاهد الثانوية الحكومية ثم مستشارا تربويا ثم مكونا في المركز الإقليمي للتكوين والتربية

وهو رئيس الجامعة الإسلامية بمينيسوتا الولايات المتحدة الأمريكية فرع السنغال كما يرأس مركز البحوث والدراسات الإفريقية بالسنغال، وهو أيضا الأمين العام للاتحاد العربي الأفريقي للتنمية المستدامة المتكاملة بالسنغال وعضو الاتحاد الدولي للمؤرخين بالعراق

وقد شارك في العديد من الملتقيات الوطنية والدولية، كما أنه عضو في بعض المجلات الدولية المحكمة مثل مجلة تحولات العلمية الدولية الصادرة بالجزائر ومجلة الدراسات الأفريقية والعربية. وهو شخصية فعالة ونشطة بكتاباته وأبحاثه خاصة في الدراسات الإفريقية.

ومن جانبها، تتمنى أسرة تحرير مجلة الدراسات الأفريقية والعربية مزيدًا من التميز والتوفيق لكافة الأكاديميين والباحثين في الشأن الأفريقي والعربي.

وسام التميز
يسر الاتحاد العربى الأفريقى للتنمية المستدامة المتكاملة
منح الدكتور
محمد المختار جيى
درع وسام التميز لأفضل الشخصيات بالوطن العربى لعام ٢٠١٨
رئيس الاتحاد
المستشار/ إبراهيم عويضة